KÖPRÜLÜ KÜT.
525
M. ASIM BY.

حاشية ا على شرح الوضعية للمولى المرحوم على قوشي
الكردي

كردي على شرح الوضعيه لعلي قوشي

٥٢٥

قوله نزلت منزلة المشخص يريد ان كلمة هذه هنا استعملت في العبارات الحاضرة
عند العقل بالصورة الاجمالية على سبيل الاستعارة التحقيقية من قبيل تشبيه المعقول
المستعار له بالمحسوس المستعار منه مبالغة في كمال التميز والتعيين قال المعظم بلطف
الحق المشار اليه المعاني المرتبة الموجودة في التعقل فقط على تقدير تقدم الديباجة
على الرسالة او فيه وفي الملفوظ او فيهما وفي الكتابة على تقدير تقدمها على الديباجة
عبر عنها بهذه انتهى كلامه وفيه بحث اما اولا فلا ينبغي الترديد في التقدم والتاخر
لان الديباجة مجمل المفصل والمجمل مقدم وثانيا على تقدير تاخر الديباجة ينبغي
تعريف المقدمة ونحوه بلا مقتضي بل يكون التعريف في اخر الديباجة وثالثا
فلان الموجود في الملفوظ والكتابة النقوش والالفاظ الدالة على المعاني
لا نفسها اي لا نفس المعاني موجودة فيهما وهما محسوسة ومشاهدة فيكون التعبير
عنها بهذه حقيقيا لا تنزيليا لا يقال الموجود حقيقة وان كان الالفاظ والنقوش
الا ان المعاني ايضا موجودة باحد الوجودين باعتبار ولها فيكون مشار اليها
باعتبار التنزيل لانا نقول ح يلزم ارتكاب المجاز مع عدم تعذر الحقيقة ولا
يخفى ما فيه وما يقال من ان المجاز انما ارتكب في هذه ليكون حمل فايدة عليها
حقيقيا مدفوع بانه على تقدير حقيقتها ايضا يكون حمل فايدة عليها حقيقيا
كما سيجي فعلى تقدير التسليم لا يكون حقيقة اولى من اخرى بل السابق احق
برعاية الحقيقة تامل وخلاصة ابي البقا نقلا من شرح الهادي احتمال الاخر
للخطبة واحتمال الاشارة الى الكتاب المتصور في النفس بفصوله ومسائله
والاولى انه وضع كلمة هذه غير مشير بها الى الشيء الا وقت الحاجة كما في الصكوك
فح تصح الاشارة وفيه لزوم الاهمال على ذكر التقدير ثم قال ابو البقا
نزلت منزلة قبل هذا اي التنزيل المفهوم اشارة الى ان اسم الاشارة مستعمل

المستعمل في العبارات المخصوصة التي هي الرسالة مجاز فانه موضوع لكل مشار اليه مشخص
محسوس مشاهد وهي ليست مشاهدة ولا محسوسة لعدم اجتماع اجزائها
في الوجود ولا مشخصا فان كل كتاب او شعر ينسب الى احد فانه اسم لذلك المؤلف
المخصوص سوا قراه زيد او عمرو او غيرهما فتامل وفيه نظر لان ما قراه زيد وعمرو
وغيرهما امثال المؤلف المخصوص لا افراده فح يكون المؤلف المخصوص [illegible]
مشخصا بلا ريب فتامل قوله فايدة قال العصام افرد الفايدة مع انها عبارة
عن الفوايد لجعلها في التناول اي الاخذ والضبط كالامر الواحد او لمجي مطابقة
هذه في الافراد بحسب اللفظ وقد افيد ان لهذه جهة وحدة تضبطها
انتهى كلامه اقول جهة الوحدة وان كانت ظاهرة من حيث التناول والاخذ
الا ان ظهورها من حيث الاطلاق اظهر لان ما في الرسالة مقدمة وتقسيم وخاتمة
وكل واحد منها له مفهوم يغاير الاخر بالذات لكن من حيث الاطلاق يطلق على
كل واحد منها فايدة فهذه الجهة تضبطها كما ان العدد مع اختلافاته
جهة وحدة للحساب فليتامل قوله المشار اليه اما ان يرجع الضمير الى نفس ال او الى
معنى ال فعلى الاول التذكير على بابه وعلى الثاني يلزم ارجاع الضمير المذكر
على الموصول الموضوع لمؤنث لان ال بمعنى التي ولو قيل الاولى ان يقال المشار
اليها ولم يقل الصواب لاحتمال وجه اخر صحيح وهو الارجاع الى ال والاولى
كما قيل ان المعنى التي المشار اليه والشيء يتناول الذي والتي فينبغي التذكير باعتبار
احد فردي المتناول قوله العبارات قال في القاموس عبر الرؤيا عبرا
وعبارة وعبرها فسرها واخبر باخر ما يؤول اليه امرها واستعبره اياها ساله عبرها
وعبر عما في نفسه اعرب وعبر عنه غيره فاعرب عنه والاسم العبرة والعبارة
انتهى اطلقت اي العبارات على الالفاظ الدالة على المعاني لانها يفسر بها

ما في الضمير الذي هو مستور انتهى اقول وجه اطلاق العبارة على الالفاظ هو ان المعنى
القائم بالنفس معبر عنه والالفاظ معبر على صيغة اسم الفاعل عن ذلك المعنى
القائم بالنفس وان نظرت للحقيقة رايت الالفاظ آلة للتعبير بها عن المعنى
القائم بالنفس والشخص معبر والمعنى معبر عنه ولذا قال ابو سعيد الاصم يعني
المعبر اسم فاعل مجاز لان المعبر حقيقة هو المتكلم او يعني المعبر اسم مفعول انتهى
وجه اطلاقها على الالفاظ حقيقة عرفية والاسناد مجاز وقيل العبارة باعتبار
المتكلم عبور من المعنى الى اللفظ وبالعكس باعتبار المخاطب فاطلاقه على
اللفظ بمعنى المعبور اليه على الاول والمعبور عنه على الثاني انتهى قوله
الذهنية اي سواء كانت الديباجة متقدمة على المقصود او متاخرة عنه على التحقيق
ولا يرد اجمال ما في الذهن وتفصيل المشار اليه بمغايرة للمرقوم فوات ما هو الواجب
من مطابقة المبتدا للخبر لانه يقال ان هناك مضافا محذوفا اي مفصل هذه
قوله التي اراد كتابتها فيه ان العبارات الذهنية لا تكتب واجيب بانه
المراد كتابة دوالها وهي النقوش وقال الابراني اي كتابة دوالها انتهى اقول
فيها مسامحة والعبارة المحررة بهذا المقام ان يقال اراد كتابة نقوش الالفاظ
التي تخيل بها المعاني التي تقوم اولا بالذهن ملتبسة بالمعاني ثم اذا ظهرت تظهر
تلك الالفاظ والدالة على المعاني ومعنى تلبسها بالمعاني في الذهن ترتيبها وفق
المعاني فيها بحيث اذا قرعت سمعا تكون على وفاق ما في ذهن المتكلم ولو لم يكن
كذلك لما كان معنى لكتابة نفس المعاني قوله وبيان اجزائها اي العبارات
واجزاؤها هي المقدمة والتقسيم والخاتمة فعطف بيان اجزائها على كتابتها
من عطف الملزوم على اللازم لانه يلزم من كتابتها بيان اجزائها ولا يلزم من
بيان الاجزاء الكتابة لانه قد يكون باللفظ ومن هنا قيل في نسخة او بدل

بدل الواو فتكون او لمنع الخلو لجواز جمع الكتابة مع بيان الاجزاء واو بمعنى الواو فتكون
من قبيل قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا انتهى قوله المتشخص المشاهد وانما نزلت
منزلة المشاهد ترغيبا لطالب الكمال بانه ينبغي ان يجتهد في تحصيل المعلومات بحيث
يصير معلوماته كالمشاهدات بحس البصر تشبيها لها بما يشبهها قال العصام نزلها
مبالغة في كمال تعينها اعتناء بشان الحكم اي اهتماما بحال الحكم قوله فائدة على هذه
ودم الى نهايتها سهلة التناول قريبة الماخذ كالامور المحسوسة انتهى مع الزيادة
قيل الاولى ان يقول المحسوس المشاهد لان المحسوس اعم من المشاهد وجرت
العادة بتقديم الاعم كالجنس بالنسبة الى الفصل فان الجنس اعم من الفصل فيقدم عليه
واجيب بعبارة المطول لا يصح هنا تقديم المتشخص النص في المعنى الجزئي فيقطع
عرق توهم ارادة المعلوم يقينا فينبغي ذكر المحسوس هنا ضايعا انتهى وعبارة المطول
ان يشار الى مشاهد محسوس وتوجيهه ان ذكر المحسوس بعد المشاهد لدفع
توهم ان يراد بالمشاهد المعلوم اليقيني لكثرة استعماله فيه ولو مجازا وعبارة السيد
على المطول مع هذا المقام الاولى ان يقال اي محسوس مشاهد فيخرج بالمحسوس
المعقولات وبالمشاهد ما لا يدرك بالبصر بالفعل ما يدرك بسائر الحواس
وما من شانه ان يدرك بالبصر لكنه ليس مدركا به لعدم حضوره فان من بها الى ما
يستحيل الحاسة نحو ذلكم الله ربكم ذلكما مما علمني ربي والى محسوس غير مشاهد
نحو تلك الجنة فلتصيره كالمحسوس المشاهد انتهى وتمثيله لما يستحيل
رؤيته بالآيتين مبني على استحالة رؤيته تعالى بالبصر او باعتبار انه اريد بالاحساس
على وجه الاحاطة بالجوانب فانظر المراد بالعين والمعنى فان تفسير المعنى بما كان
قائما بنفسه والمعنى بخلافه يشكل بان تفسير المعنى يشمل اللون مع انه مدرك
بالبصر انتهى يس على المختصر والحاصل انه لما ذكر المتشخص حصل له فردان

وهما المتشخص الذهني والمتشخص الخارجي فاعقبه بذكر المشاهد ليخرج
الذهني فاعقبه بذكر المحسوس تبعا للقوم غير مراد به اخراج شيء كما اجاب
حسن چلبي في حاشية المطول لما قيل من انه ذكر المشاهد بعد المتشخص لاخراج
المعنى الجزئي الذهني والمحسوس بغير حاسة البصر وذكر المحسوس بعد المشاهد
لاخراج المشاهد بمعنى البصيرة ليس بشيء لجواز ان يمنع بان المشاهد بمعنى البصيرة
هو المتشخص الذهني او ان المشاهد بمعنى البصيرة غير مراد لاستعماله في عبارات
الصوفية قوله فاستعملت له قيل استعمال كلمة هذه في العبارات الذهنية
استعارة مكنية وهي ذكر المشبه وارادة المشبه به وفيه نظر ووجه النظر انه نزل
المعقول منزلة المشاهد المحسوس بان شبهت العبارات الذهنية بامر مشاهد
محسوس بجامع الحضور وسهولة المأخذ واستعير لها اسم المشبه به وهو كلمة
هذه فهي في الكلام استعارة تصريحية تحقيقية وسبق هذا في اول هذه
الرسالة قوله فيها الضمير راجع للعبارات اي في العبارات والتشبيه
على اربعة اقسام تشبيه محسوس بمحسوس نحو زيد كالاسد وتشبيه
معقول بمعقول نحو العلم كالحيوة وتشبيه معقول بمحسوس نحو النحو
في الكلام كالملح في الطعام وتشبيه محسوس بمعقول نحو العطر كالخلق الكريم
فاحفظ فانه نافع قوله اللغة في اللغة هي الالفاظ الموضوعة
من لغي بالكسر يلغى لغا اذا لهج بالكلام واصلها لغي او لغو والهاء عوض
عن المحذوف فاليا في لغي اصلية او منقلبة عن واو كرضي قوله
ماحصلته ظاهر هذه العبارة من هذه النسخة ان ما حصل بغير فعل فاعل
لا يسمى فايدة وهو خلاف الاولى لقوله في بيان معنى المشتق منه استحداث المال
غير انه مخالف لظاهر كلام الصحاح راجع كلام ابي البقا انتهى قال [illegible]

ابو البقا نقلا عن الصحاح الفايدة ما استفدت من علم او مال تقول فادت له فايدة
معناه حصلت له فايدة ثم تكون الفايدة اسم فاعل من فاد بمعنى حصل
وعلى ما فسر الشارح الفايدة باستحداث المال والخير يكون معنى الفايدة مستحدث
المال او الخير ومحصله لا ما حصل منهما فليتامل وفي القاموس ما استفدت من علم
او مال وجمعه فوايد وافدت المال استفدته واعطيته ضد وحاصله ان كلام
السيد في استفدته للطالب بتجدد ان كلام الشارح وكلام الصحاح والقاموس
ويبني اسم الشيء الحاصل بغير فاعل فعل فالظاهر انه يسمى فوايد وهذا قال
في القاموس واعطيته عفوا بغير مسئلة وعفوة القدر وعفاوتها
مثلثين زبدها وايضا نحو الالهام لا يسمى فايدة قوله من علم او مال
اي مثلا او من قبيل حذف المعطوف مع العاطف والتقدير ماحصلته من علم
او مال او غيرهما لتحصل المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي وليوافق
قوله او الخير اذ الخير اعم مما ذكروه قوله مثلا لان العلم والمال اخص من المال
والخير وايضا العلم والمال اللغويين اخص من معنى الاصطلاحي للفايدة وهي
المصلحة المرتبة لان المصلحة المرتبة اعم من ان تكون علما او مالا ولذا
قال مثلا ليوافق قوله العلم والمال الاول للثاني في قوله المال والخير ولتحصل
المناسبة بين معنى اللغويين بقوله مثلا والاصطلاحي كما مر فافهم واو للتنويع
لا للشك او للتشكيك اي ما حصلته من هذين النوعين اي مثلا بدليل
قوله من الفيد بمعنى استحداث المال او الخير اذ الخير شامل لهما ولغيرهما
واقتصر عليهما لانهما قوله مشتق من الفيد وفي نسخة مشتقة اي تلك
الكلمة والحكم عليها بالاشتقاق بالنظر للاصل والا ففي الان اسم جامد
لانها علم جنس على العبارات كسائر اسماء الكتب وكذا يقال في قوله الاتي

في فائدة وفي اشتقاقه من الفيد اشارة الى ان الفائدة اسم مفعول على صيغة اسم الفاعل
كما في دافق بمعنى المدفوق لان الفيد بمعنى استحداث المال او الخير والفائدة
التي على صيغة اسم الفاعل بمعنى المال او الخير المستحدث وظاهر عبارة ك
انه يائي العين فقط لانه اجوف من باب الثاني وليس كذلك بل واوي
ايضا لما قال الرضي انه سمع فيه الفيد والفود كما في القاموس واقتصار
ك على الفيد وان افاد ذلك على الحصر لكنه خلاف ما يفهم من مظان الحصر
في امثاله وحاصله ان لفظ الفائدة ان كانت مشتقة من الفيد بمعنى استحداث
المال لكنه اسم مفعول على صيغة الفاعل اي حاصله لانها ليست حاصلة بنفسها
بل مطلوبة حصولها بمعنى محصلة فائدة بمعنى مستفاده وان كانت من فادته
يكون اسم فاعل فائدة اي مصيبة والراجح اشتقاقها من الفيد على مذهب البصريين
**قوله** بمعنى استحداث الاضافة بيانية اي بمعنى هو استحداث المال والبا في
بمعنى للتصوير **قوله** والخير عطف عام على خاص وفي نسخة او فتكون لمنع الخلو
او بمعنى الواو **قوله** وقيل اسم فاعل من فادته مهموز العين على وزن
سئلته قيل يرد عليه ان المشتق وهو الفائدة فيه معنى المشتق منه وهو فاء د
وزيادة كضارب المشتق من الضرب لان الضارب ذات ثبت لها الضرب
فيكون الفائدة ذات مصيبة ثبت لها الفؤاد وهو الاصابة وليس كذلك
لان الفيد متعلق معنى الفائدة لا نفس الفائدة لان الفائدة فيما نحن فيه هي
العبارات والعبارات ليست مصيبة بل متعلقه بالاصابة والاصابة
متعلقها او بالعكس فنقول لعل المراد من الاشتقاق هنا الاخذ ودائرته
اوسع من دائرة الاشتقاق الا ان يقال الحكم عليها بالاشتقاق باعتبار اصلها
قبل العلمية وعلى هذا لكن قوله وقيل اسم فاعل تقابلا لما فهم من هنا كانه قال

قال وهي في الاصل اسم فاعل من فادته لان الصحيح انه من المصدر انتهى بزيادة
توضيح قلت يستفيد من عبارته ان الاخذ في الاعلام والا لما بمنزلة الاشتقاق
في غيرها انتهى ولبعضهم هنا عبارة حسنة وهي وقيل اسم فاعل وربما
يتوهم انها ليست اسم فاعل على الاول وليس كذلك بل حذف من الاول لدلالة
الثاني كما حذف من الثاني لفظ مشتق لدلالة الاولى ففيه من محسنات
البديع الاحتباك وهي على الاول بمعنى اسم المفعول اي محصلة مستفادة وعلى
الثاني اسم فاعل بمعنى الفنا اي مصيبة الفؤاد وهي مصيبة الفؤاد اقول
فيه بحث من وجوه الاول توهم انها ليست باسم فاعل كيف يكون وهو اسم فاعل
ومعناه استحداث المال او الخير وهل في الكلام شيء يوهم ذلك الا ان يقال نفس
الصيغة توهم ذلك نظرا الى الظاهر بقطع النظر عن ملاحظة قوله استحداث
المال او الخير والعجب من هذا القائل بعد ايراد التوهم وهي على الاول بمعنى
اسم المفعول وقوله بمعنى اسم المفعول يرشد الى ان التوهم ناشئ من نفس
الصيغة والثاني توقف كونها اسم فاعل اولا على حذف اسم الفاعل
من الاول بدلالة الثاني عليه وكذا حذف الاشتقاق من الثاني بدلالة
الاول عليه ممنوع بانها اسم فاعل في الاول اقول هذا كله توهم منه لان
الشارح مراده من ذكر الاشتقاق اولا ايراد المذهب المنصور وهو
مذهب البصريين وقوله في الثاني من فادته ايراد المذهب المرجوح
وهو مذهب الكوفيين هذا هو الاظهر وان فهم مثله ما قاله البعض
المتوقف عليه صحة الاحتباك لان كم من حاصل غير مقصود وحاصله
ان ثبوت الاشتقاق للثاني بدليل ذكره في الاول وثبوت
اسمية الفاعل للاول بدليل ذكره في الثاني وحصول الاحتباك يتوقف على

والثالث هو المتوقف على الفاسد في الغالب ليس بصالح من فادته
على مذهب البصريين من مصدره وعلى مذهب الكوفيين من نفس الفعل انتهى اقول هذا
احتمال بعيد لان الشارد او المشتق من المصدر ادلا دهذا لما كان مشتقا من نفس
الفعل اورده ثانيا اذا اصبت فواده قيل فالمعنى هذه العبارات
مصيبة ومتوصلة فواد المصه وذهنه حيث رتبها في ذهنه قبل الكتابة
والاداء او مصيبة فواد المعاني التي هي اي العبارات دالة عليها اي المعاني
اي مبينة لها غاية البيان فتكون كناية عن نقحها وتناهيها في البيان
والفواد مرادف للقلب على المشهور كما قاله ابن الصلاح وقيل عين القلب
وقيل باطنه وقيل غشاوه انتهى قول الشارح اصبت من الاصابة بمعنى
القصد او من الاصابة خلاف الاصعاد مع تفسير المحشي بعطف قوله
متوصلة على مصيبة عطف تفسير والمعنى هذه المعاني مصيبة اي قاصدة
ومتوصلة فواد المصه والمقصود من الفواد الذهن لان الفواد الذي
هو قطعة من اللحم ليس بمحل للقصد بل المقصود ما حل فيه وهو الذهن
بالكسر الفهم والعقل والفطنة والقوة فلذا عطف الذهن على القلب
ليفهم ان المقصود هو العقل ثم انه قيد الاصابة بحيثية الترتيب
قبل الكتابة لان الترتيب المقرون بالكتابة لا يخلو غالبا من الاستدراك
ثم انه قال او فواد المعاني التي هي دلت عليها والاصابة هنا بمعنى
البيان يعني يلزم من اصابة العبارات لفواد المعاني بيان المعاني
فلذا قال كناية عن نقحها وتناهيها في البيان والحاصل انه في الكلام
استعارة مكنية شبه المعاني بشخص وحذف المشبه به
واثبت للمشبه من لوازم المشبه به وهو الفواد وفي العرف قال



ابو حامد اي في عرف العام او في عرف اهل العلم او في عرف اهل الوضع وقيل
عرف العلماء الاخصوص علماء الوضع لعدم اختصاص هذا المعنى بعرفهم هذا
وان كان مرضيا من جهة لا انه ليس مبنيا على ما يعين ذلك لاحتمال الالف
واللام في قوله وفي العرف كل ما ذكر اللهم الا ان يقال في عرف الحكماء لانهم قسموا
العلة الى فاعلية ومادية وصورية وغائية وهذا اقرب منه فائدة
من فادته سواء كان من فادته او من العيد فالتاء فيها للنقل
من الوصفية الى الاسمية كما قال في الكافية والشافية وعلى الاول لكونه اسم
فاعل لفظا لا معنى وعلى الثاني اسم فاعل لفظا ومعنا هي المصلحة
قال الفاضل الابرلي اي ما فيه المنفعة اذ المصلحة لا تطلق الا على ما فيه صلاح
الدنيا او الاخرة او كليهما اذ هي واحدة المصالح والصلاح الذي يفهم
منها ضد الفساد انتهى قال الاردبيلي الغاية جر منفعة او دفع
مضرة انتهى اقول قوله اذ هي علة لكون المصلحة لا تطلق الا على ما فيه
صلاحية الدنيا والاخرة والعبارة المجملة كما قاله الاردبيلي تامل
من حيث هي ثمرة ونتيجة عطف نتيجة على ثمرة عطف مرادف اي من
حيث تحصل به وهذه الحيثية تقييدية لكنها بالنسبة للحيثيات
الثلاث كالجنس لان هذه الحيثية اعم من اللاتي بعدها وفي العصام
من حيث هو كذلك وهو يويد ما قلنا من الجنسية بالنسبة لما بعدها
ثم قال سواء لم يكن ما لاجله الاقدام عليه او كان ما لاجله الاقدام عليه وجه
اي حين اذ كان ما لاجله الاقدام عليه تكون الغاية قسمان من الغرض
عند من فسر الغرض بما لاجله اقدام الفاعل على الفعل سواء كانت
منفعة او مضرة ولكونه نفس الغرض عند من فسر الغرض بغاية باعثة

على الشيء لاجلها الاقدام عليه انتهى مثال ما قاله كظل الشجرة المغروسة لاجتناء الثمر
فان الظل لم يكن لاجله الاقدام على الغرس تامل وقال في الصحاح الاقدام الشجاعة
وفي القاموس قدم على الامر شجع ومصدره الاقدام والمناسب هنا ان يكون الاقدام
بمعنى القدوم الذي ماضيه قدم من باب علم الا ان يقال ان الاقدام فيه معنى يقوي القدوم
فكانه عدا عنه لاجله فافهم    غايته اي غرض    بالفعل الباء للسببية
اي بسبب الفعل او للاستعانة    غرضا او مقصودا للفاعل    وصدوره
بالرفع عطف على محل اسم ان البعيد او على باعثة او مجرور عطفا على الاقدام
وقيل يحتمل نصبه عطفا على اسم ان ورفعه بالابتدا والخبر محذوف اي حاصل
والجملة معطوفة على الجملة المضاف اليها حيث اقول رفعه بالابتدا من جهة المعنى
ملايم جدا لو ساعده المقام بقيام قرينة الحذف هذا وهنا احتمال اخر وهو ان
يكون مرفوعا بالابتدا ولاجلها خبره والجملة حال من الضمير في باعثة ومع تقدير
الكلام ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل حال كون صدور الفعل
لاجلها فان قلت ما الرابط بين الحال وصاحبها قلت الواو فليتامل
فالفايدة والغاية الخ قال السيد الشريف تفريع على التعاريف المفهومة من التقسيم
يعني اذا كان تعريف كل واحد من الاربعة على الوجه المذكور يكون اختلاف
الفايدة والغاية بالاعتبار لا بالذات وكذا اختلاف الغرض والغاية توضيحه
ان المرتب على الفعل سواء لم يكن لاجله الاقدام او كان يقال له الفايدة والغاية
فالاولى يقال من حيث كون المرتب ثمرة الفعل ونتيجته والثانية تقال
من حيث انه على طرف الفعل ونهايته والثاني وهو ما لاجله الاقدام يقال
له الغرض والعلة الغائية فالاول منهما يقال على المرتب من حيث انه مطلوب
الفاعل بالفعل والثاني يقال عليه من حيث انه الباعث والسبب
في صدور

في صدور الفعل اولا وبعبارة اخرى المنفعة المرتبة على الفعل الحاصلة بالاقدام
او بعد الاقدام اذا لوحظت في اخر الفعل فهي غايته واذا لوحظت ثمرته
ونتيجته فهي فايدة واذا لوحظت بانها مطلوبة للفاعل فهي غرض للفاعل واذا
لوحظت باعثة للفعل وصدور الفعل لاجلها فهي علة غائية للفاعل وقولنا
المنفعة المرتبة احسن من قوله المرتب على الفعل لان المرتب على الفعل يكون
فايدة وغرضا والغرض يكون في المنافع والمضار كما سبق فالمرتب على الفعل اعم
الغرض فافهم    متحدان بالذات وذلك لان كلا منهما حاصل من الفعل
والحصول جهة واحدة لهما لكن حيثية الترتب على الفعل فايدة وحيثية الحصول
عند انتهاء الفعل غاية وقوله ايضا تاكيد لكما وقوله كذلك تاكيد لايضا
اي متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار فالغرض والعلة الغائية مختلفان
اعتبارا لان الحيثيتين تعليل للاتحاد بالذات مع الاحتمال للاتحاد الثاني
او كليهما لكن قرينة قوله ودليل الاعتبار الخ ترجح الاول قلت بين المرجح
انه لو كان للاول لانفصل بين المدعى والدليل بدعوى احتياجه للدليل
مثل الاول فيلزم ترجيح بلا مرجح لكن اللازم منتف وقال بعض الافاضل ان
حيثية كونها ثمرة الفعل مستلزمة لكونها على طرف الفعل وبالعكس وحيثية
كونها مطلوبة للفاعل مستلزمة لكونها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل
وبالعكس فان قلت مر وجه تسمي يلزم اتحاد الاربعة فما وجه فصل الاولين
من الاخيرين قلت لما كان المراد بالاتحاد التساوي في الماصدق وان وجد
الاختلاف في المفهوم وهو انما يتحقق بين الفايدة والغاية وبين الغرض والعلة
الغائية فصل الاولين عن الاخيرين كما سياتي من ان بينهما العموم والخصوص
المطلق والى كون المراد بالاتحاد التساوي المذكور يشير قوله لان الحيثيتين

ح لان التلازم المذكور يستلزم المساواة فان قلت دعوي الاتحاد مشكلة
بظهور المصلحة قبل انتهاء الفعل لوجود الفايدة بدون الغاية اجيب بتحقق
الطرفية لان المراد بالفعل التي يكون علي طرفه الفعل الذي ترتب عليه لا جميع
الفعل الذي اراده الفاعل انتهي اقول وان استلزم الجواب ذلك الا ان العرف
يمنع منه كسكني البيت بلا سقف مثلا قلت يكفي الايراد في الجملة قلت
والدخل كذلك والعرف يفصل النزاع فليتامل    محال فان قلت ما وجه
جعل الفايدة والغاية فرعا مشبها والغرض والعلة الغائية اصلا مشبها به
فان قلت وضوح الثاني وظهوره باقامة الدليل عليه في كلام الشارح بقوله
ودليل اعتبار عورض بقول المحشي ما معناه وانما خص دليل الحيثيتين
الاخيرتين بالذكر دون الاولين لان دليل الاولين واضح يعرف من معني
الفايدة والغاية اللغويين اه وكلام المحشي يقتضي وضوح دليل الاولين
وخفاء الثاني اللهم الا ان يقال خفاء الدليل او وضوحه لا يقتضي خفاء
المدلول او وضوحه علي انه قد لا يسلم وضوح دليل الاولين وقول المحشي
من معني الفايدة والغاية اللغويين ان اراد معناهما في كلام الشارح لانه لم
يذكر معني الغاية اللغوي اقول هنا سوال وجواب وهو ان جريان العادة
في الكلمات اللغوية والاصطلاحية كون الاصطلاحية اخص مطلقا من اللغوية
وهنا الفايدة اللغوية اخص والاصطلاحية اعم مطلقا من اللغوية
فهي مخالف للعادة فاجاب عنه شيخنا انه يكفي في ذلك مجرد المخالفة
بين اللغة والاصطلاح ولا مانع من اخذ الاغلبية في مفهوم الاصطلاحية
وانت خبير بان مجرد المخالفة حاصل مطلقا اللهم الا ان يقال ان ذلك
علي سبيل الاغلبية فتفطن فانه نفيس    لان الحيثيتين

المحشي



قال المحشي اي في كلا الموضعين من القسمين الاولين والاخيرين هذا بيان
الاتحاد الذاتي والاختلاف الاعتباري وذلك لان اطلاق اسمين علي مسمي
واحد اما من جهة واحدة او من جهتين متغايرتين متلازمتين او غير متلازمتين
فالاول الترادف كالانسان والبشر والثاني الاتحاد الذاتي اي التساوي
في الماصدق مع الاختلاف في المفهوم كالناطق والضاحك والثالث العموم والخصوص
المطلق كالفايدة والغرض ومن وجه كالحيوان والابيض    متلازمتان
التلازم بين الحيثيتين لا يستلزم الاتحاد بالذات لكن يستلزم المساواة علي ما لا
يخفي انتهي ولاجل هذا قلنا متساويان عند قوله متحدان قال يوسف العصام ويمكن ان
يقال ان المساواة التي استلزمها قوله لان ح هي المساواة بحسب الصدق
مثل المساواة بين الانسان والناطق والمساواة بحسب التحقق مثل المساواة
بين طلوع الشمس ووجود النهار فلا خفاء فانه يستلزم الاتحاد بالذات
انتهي اقول والاضطراب الحاصل في كلام ابي البقاء انما حصل من تعريف الذات
لان ذاتي كل شيء ما يخصه ويميزه عن جميع ما عداه ولا شك ان حيثية الترتب
علي الفعل مميزة بالبناء للمفعول عن غيرها وحيثية طرف الفعل ايضا مميزة وبين
الحيثيتين فرق ظاهر مع استلزام احدهما للاخر لا يستلزم الاتحاد الذاتي
اي الاتحاد بالمفهوم علي ما فهمه ابو البقاء واذا عرفت ما قلنا فنقول لنا ان
نحمل الاتحاد الذاتي علي الماصدق علي انه لو حمل علي المفهوم غير مستقيم كما مر وان كان
المراد من الذات المفهوم في بعض المواضع لوجود القرينة المانعة عن ارادة
ذلك فتامل    ودليل جواب سوال تقديره ان الحيثيتين اذا تلازمتا
فما الدليل علي اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت فيه فاجاب بقوله ودليل الخ
فيما اعتبرت في نسخة فيما اعتبر اي التعريف الذي اعتبر فيه او

المزبور وكتب بعض الافاضل قايلا وهذا مجمل تفصيله ان يقال ما كان ثمرته ونتيجته
يسمى فايدة وما كان طرفا للفعل يسمى غاية انتهى وقال بعض اخر ما عبارة
عن الغرض والعلة الغائية وقال بعض اخر اي حيثية الغرض وحيثية العلة
الغائية وانما تعرض لاثبات الحيثيتين الاخيرتين دون الاولين لان في الاخيرتين
خفاء حتى ذهب بعضهم الى اتحادهما ذاتا واعتبارا ولم يفرق بينهما وقال الغرض
ما يكون باعثا على الاقدام ويسمى ايضا علة غائية انتهى    اضافتهم
الغرض الى الفاعل يعني انهم يقولون غرض الفاعل من الفعل وغرض الباني من البنا
مثلا لان الغرض بمعنى المقصود وانما كان الغرض بمعنى المقصود لان الظاهر من
عبارة القاموس انه لم يجئ صريحا بمعنى المقصود ولكن بطريق الاخذ وانت
خبير ان الاخذ اوسع دايرة من الاشتقاق ثم ان الغرض بمعنى المقصود انما يقصد
من الفاعل ولذا لا يقال غرض الفعل اي حقيقة ويجوز على ضرب من المجاز
ولا احتياج الى العدول    والعلة الغائية مبتدا وبالعكس خبره وجملة
حالية او العلة معطوفة على الغرض وبالعكس متعلق بحال محذوفة اي
واضافتهم العلة الغائية حال كونها متلبسة بعكس الغرض    الغائية اه
يعني انهم يقولون علة الفعل لا علة الفاعل مثلا كالتاديب علة غائية للضرب
وغرض الضارب لان العلة الغائية تنسب الى الفعل والايجاد اي الكسب
فالاولان اي القسمان الاولان من المصلحة وهما الفايدة
والغاية اعم مطلقا من الاخيرين وهما الغرض والعلة الغائية مثال مادة
الاجتماع مثلا كما لسكنى اي اخذ الاجرة فان السكنى فايدة من حيث
ترتبه على البنا وغاية من حيث وقوعه اخر الفعل وهو البنا وغرض من
حيث اقدام الفاعل على البنا لاجله اي السكنى وعلة غائية من حيث

حيث انه اثر في موثرية المؤثر ومادة الافتراق مثلا كغرس الشجرة والاستظلال
بفيئها وذلك لان حصول الاستظلال بفيئها فايدة لان الاستظلال ترتب
على الفعل وهو الغرس وغاية لانه اي الاستظلال وقع على طرف الفعل وهو
الغرس مع ان الاستظلال ليس بغرض ولا علة غائية لان اقدام الغارس
على الغرس لم يكن لاجل الاستظلال والاستظلال ليس بمؤثر في غرس الشجرة
والفاء في قوله فالاولان تفسيرية كانه لما بين حال كل من القسمين الاولين
والاخيرين في انفسهما قصد ان يبين النسبة بين الاولين والاخيرين
فقال فالاولان لكن قوله فالفاء تفسيرية هو بمعنى قول غيره الفاء
فصيحة لانها مفسرة لشرط مقدر ومفصحة عنه اي اذا عرفت النسبة
بين الاولين والاخيرين بحسب الاتحاد الذاتي والتغاير الاعتباري واردت
النسبة بينهما من جهة اخرى فالاولان كذا وكذا    مطلقا اي عموما
مطلقا لا يقال بل بينهما العموم والخصوص الوجهي اذ قد يوجد الاخيران
وهما الغرض والعلة الغائية بدون الاولين وهما الفايدة والغاية ايضا
اي كما وجد الاولان بدون الاخيرين وذلك في صورة الفعل كحفر البير
لاجل الماء مع عدم ترتبه اي حصول الماء فقد وجد الغرض والعلة
الغائية ولم توجد الفايدة والغاية لانا نقول مورد قسمته في هذه الاقسام
الاربعة ما حصل من الفعل بالفعل لا ما من شانه الحصول اقول ولا يقال
هذا السوال غير متوجه ولا صحيح لانا نقول لا نم لانه كاشف عن حال
مورد القسمة في الجملة فتامل    لا كونه مقصودة لفاعل اي لا
تكون سببا لاقدامه على الفعل كما اذا حاول الاحتراز عن الخطا في الفكر
واشتغل بعلم النحو مثلا حصل له الاحتراز عن الخطا في اللسان مثلا فهو فايدة

ومغايرة لوجود جنسهما الاعرض وعلة لعدمهما فسبيل المفهوم من قوله
الاول ان اعم له انهما متغايران كما ان الحيوان غير الانسان لكن المفهوم من قوله
اذ ربما يترتب له انهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار ولم قال شيخنا
وجه للتامل اشارة الى ان التغاير مناف للاتحاد الذاتي واجاب رحمه الله تعالى
ان قوله ربما هنا للتكثير كما قيل ان رب قليلا للتقليل وكثيرا للتكثير
ومنشا الاشكال انما هو من ملاحظة الاتيان للتقليل قلت ولم رجح على
انها للتكثير استدلال ان بقوله اذ ربما على اثبات الاعمية كلا وابن
ما زعم    واما حمل الغاية قبيل عطفا على اما المقدمة تقديره اما
الاشارة بهذه الى العبارات فمجاز واما حمل الغاية له ما يقال من ان
التقدير ما حال الطرفين فقد عرفت ليس بشي وان رجحه لاحتمال البعيد
لان المعطوف مما هو واقع في موقع الحقيقة والمجاز فالتقدير بالوجه
الاول اولى    على ما فهاهنا واقعة على العبارات الذهنية والعبارات
المعبرات بها    فحقيقة لغة وعرفا قال السيد فان قلت الرسالة
عبارة عن الالفاظ المخصوصة والعبارات المحفوظة اي الرسالة هي الملفوظات
المخصوصة والمعبرات بها المحفوظة والغاية هي المعاني المستفادة منها
هذا على ان الغاية ما حصلته من علم او مال فتكون معناها المستفادة فكيف
تحمل الغاية عليها اي على الملفوظات المخصوصة والمعبرات بها المحفوظة
لان التقدير ح الملفوظات المخصوصة والمعبرات بها المحفوظة معان
مستفادة قلت هذا من قبيل المجاز المرسل المتعارف المشهور وذلك
ان الالفاظ لما كانت ظروفا للمعاني ومعبرات بها الة وواسطة في ايصال
المعنى المقصود لذهن المخاطب اطلق الالفاظ واراد المعاني من اطلاق

من اطلاق المحل وارادة الحال وكذلك في المعبرات بها فح يصح حمل المعاني المستفادة
على الالفاظ والعبارات باعتبار ان المقصود منها المعاني فيكون حمل معان
محصلة على معان ثم قال او نقول كما يجعل الرسالة عبارة عن الالفاظ الدالة
على المعاني المخصوصة كذلك يجعل عبارة عن المعاني المستفادة من تلك الالفاظ
فالالفاظ انها لا انها باعتبار علاقة الظرفية فيما بينهما فتامل ومعنى هذا
الكلام لنا ان نعتبر الرسالة هي المعاني المستفادة فيصح الحمل لكن بقي هنا
ما يلزم بيانه وهو ان جعل كون الرسالة عبارة عن الالفاظ الدالة على المعاني
المخصوصة مشبها به وجعل كون الرسالة عبارة عن المعاني المستفادة مشبها
لا يخلو عن نكتة وهي ان المشبه به اقوى تعينا والمشبه اقل تعينا منه فلذا جعل
الطرف الاول مشبها به لقوته فلو عكس الامر لفاتت حلاوة التشبيه وقيد
المشبه بقوله فالالفاظ انها لا انها باعتبار علاقة الظرفية فيما بينهما
وفائدة القيد دفع توهم المجاز لانه لو كانت الرسالة عبارة عن المعاني المستفادة
من تلك الالفاظ والالفاظ انها باعتبار علاقة الظرفية فيما بينهما لكان
كالوجه الاول فلذا قيده بقوله لا انها باعتبار له ثم قال فتاملت رايت
بين كلامك وكلام الشارح بون بعيد فتامل وجه التامل يظهر من قريب
بيان المباينة هو عدم القرينة لما اورده في كلام الشارح بل المراد ان ذلك
الحمل حقيقة    لغة وعرفا اي من جهة المعنى اللغوي ومن
جهة المعنى العرفي لا انه حقيقة لغوية وعرفية لان الحقيقة والمجاز
في الحمل لا يسميان لغويين ولا عرفيين بل عقليين وفي الاسناد
على ما عرف في موضعه انتهى ومنشا التوهم المردود بقوله لا انه حقيقة
لغوية وعرفية له من ملاحظة كون قوله لغة وعرفا تمييزا من نسبة لفظ

تحقيقه ثبوته واما حمل المغايرة المذكورة فتثبت لفظ الحقيقة لحمل المغايرة لغة
وعرفا وعند مالم يكن مراد ابنه الحسني عليه ثبوته لا ذاته وظهر من هذا المقصود كونه
لغة وعرفا تمييز من قوله مغايرة في المعنى والبيان على هذا ان يقال حمل المغايرة
على ما نحن فيه من له جهتان جهة لغوية وجهة عرفية فان اعتبرت المغايرة
بمعناها اللغوي وهو انها حصلة وحملتها على العبارات صح الحمل حقيقة بمعنى
لا بطريق من طرق المجاز وان اعتبرت المغايرة بمعناها الاصطلاحي وهو المصطلح
مرتبة وحملتها على العبارات كذلك صح الحمل حقيقة هذا هو المقصود
اذ العبارات الخ تعليل ودليل للمدعي الذي قبله وهو واما حمل المغايرة الخ
في نفسها وفي نسخة في انفسها اي بلا ملاحظة معانيها فظاهر اي كون تلك
العبارات مغايرة باعتبار اللغة فظاهر لانه يصدق على العبارات انها معلوم
بمعنى الصورة الحاصلة في العقل والذهن لانها لما كانت في الذهن فلا جرم
انها كانت صورة حاصلة فيه وقال البعض الافاضل وجه ظهوره انه علم جزئي حاصل
انتهى وتحرير الظهور ان العبارات انفسها من ملاحظة معبر عنه لما كانت حاصلة
في الذهن صدق عليها مفهوم المغايرة وهو انها حصلة من علم لان العلم على بعض
تعاريفه هو الصورة الحاصلة في العقل فحينئذ يصح الحمل فافهم وقيل وجه ظهوره
ان العبارات الذهنية يقال لها علم بناء على تعريفه بانه الصورة الحاصلة في الذهن
على ما هو المختار من ان العلم كيف لا فعل ولا انفعال قيل قوله واما حمل المغايرة
الخ المتبادر من سوق هذا الكلام ان المغايرة مستعملة في كلا معنييها محمولة
عليها اشير اليه بهذه وكلاهما فاسد لاستلزامه الفساد وهو الجمع بين الحقيقة
والمجاز فان ارادة معناها العرفي انما يكون حقيقة عند اهله وارادة معناها
اللغوي كذلك فلا يكون ارادة معناها اللغوي عند اهل العرف حقيقة كما لا يكون

كما لا يكون ارادة معناها العرفي عند اهل اللغة حقيقة تدبر اقول وجه التدبر ان المفهوم
من سياق الكلام اربعة اوجه احدها ملاحظة المغايرة بمعناها اللغوية وحملها على
العبارات والثاني ملاحظة المغايرة بمعناها العرفية وحملها على العبارات وكلا
المعنيين حقيقيان باعتبار كل منهما عند اهله ولم يرد بهما الاخران اللذان استلزمها الفساد
وهما كون حمل المغايرة بمعناها اللغوية عند اهل العرف وكون حمل المغايرة بمعناها
العرفية عند اهل اللغة فالظاهر يقتضي حمل اهل اللغة ان يكون مجازا عند اهل العرف
وحمل اهل العرف مجازا عند اهل اللغة لانه لو كان حمل احدهما عند الآخر غير مجاز
لاتحد احدهما مع الآخر والتالي منتف هذا وجه التدبر ويمكن ان
يدفع بانا لا نسلم ذلك لوجوه اولها ان الجمع بين الحقيقة والمجاز بالنسبة
لنفس اهل العرف لكن لم لا يجوز ان يكون بالنسبة لنفس الامر والكلام بحسبه
والثاني يحتمل ان هذا ليس بمقصود للشارح وان كان مفهوما من سياق الكلام
والثالث ان اهل العرف يسمون ذلك حقيقة لغوية والرابع ان قيد الحيثية
ملحوظ في كل منهما فان قلت ما تقول اذا اطلق حمل المغايرة عند اهل اللغة
والعرف وكل منهما يفهم ما عند الآخر مجازا او ما عنده حقيقة فيلزم اجتماع
الحقيقة والمجاز قلت يجاب عن هذا بما سبق من انه بالنسبة لنفس الامر يكون
مجازا والا لاتحد الطرفان فيلزم من اتحادهما اتحاد اهل الحقيقتين والا [illegible]
في الجواب الحاسم لمادة النزاع ان هذا الاشكال مفهوم من كلام الشارح عند
قوله لغة وعرفا فكان قائلا قال حمل المغايرة بمعناها اللغوي
على العبارات حقيقة وكذلك بمعناها العرفي حقيقة وحمل احدهما عند الآخر
على هذا مجاز فتجتمع الحقيقة والمجاز قلنا لا يلزم ذلك لان الكلام ليس
بمسوق لذلكم من حاصل غير مقصود تامل

فلانها اي العبارات

مصلحة تترتب هذا دليل مطوي الكبرى ينتج اثبات حمل الفائدة العرفية على العبارات حقيقة
وتقرير ذلك بان يقال حمل الفائدة على العبارات بمعناها العرفي حقيقة لان
العبارات مصلحة مرتبة على تصحيح حروفها واخراجها من محالها وتصحيح الحروف
والاخراج من المحال فعل وكلما تترتب على فعل من مصلحة فالعبارات مصلحة
عليه فالحمل حقيقة لان الفائدة معناها العرفي مصلحة تامل فان قلت العبارات
المترتبة على تصحيح الحروف والاخراج من محالها اما ان تكون ملفوظا بها خارجة
عن محالها او لا فان كان الاول فمسلم انها مصلحة وان كان الثاني فلا
لانه لا يخفى ان المشار اليه هو العبارات الذهنية لا الملفوظ بها ولا المكتوبة
فمن اين تكون مترتبة على تصحيح حروفها واخراجها لان الموجود في الذهن
هو الصور الذهنية لا غير قلت يجاب بان تصحيح حروفها هو الفعل المترتب منه
وتلك العبارات تترتب عليه لانها غاية له واطلاق الفائدة عليها حال كونها
في الذهن بهذا الاعتبار انتهى قلت ح يكون مجازا اوليا وهذا الجواب
ليس بصواب لمنافاته لقوله الآتي حقيقة لغة وعرفا فح لا يكون حملها حقيقة
عرفية فالصواب ان يقال بل المراد غالب العبارات الملفوظ بها والمكتوبة
فتامل وقال البعض قد يدعي ان للعبارات الذهنية حروفا وكلمات ذهنية
اذ تسليم قيام العبارات بالذهن يقتضي بقيام ما تركبت منه به والمراد
بتصحيحها ترتيبها في الذهن على وجه لو ظهر في اللفظ لافاد انتهى
قلت يرد النقض بذهن من يذهل عن قيام العبارات المقتضي لقيام
ما تركبت منه به بل بذهن من لا يعرف العبارات لانه يجد معنا قائما
في نفسه عاريا عن شكل العبارات الا في النطق بها اذ لا تؤدي المعاني
القائمة بالنفس الا بالعبارات فالدفع بنحو الصواب تامل

على

على تصحيح حروفها اي في الذهن لان المراد العبارات الذهنية وح اي حين
اذ كان المراد من العبارات العبارات الذهنية فالمراد باخراجها عن محالها
استخراجها من حافظة الى العقل اذ الامر الذهني اذا تعقل يقال له خارجي
يعني انه خارج عن المشاعر من القوى المدركة كما نبه عليه السيد في
حاشية الشمسية    واخراجها اي العبارات او الحروف قيل عطف
اخراجها على تصحيح حروفها عطف تفسير والتقدير والتقدير لتصحيح
حروفها اي اخراج حروفها فيكون المراد بتصحيح الحروف الاخراج ويمكن ان يحمل
التصحيح على ايراد بعض الحروف عقيب بعض على وجه يقتضيه المقام فيكون
من عطف المسبب وهو اخراجها على السبب وهو تصحيح الحروف لانه يلزم
من التصحيح على وجه يقتضيه المقام ان تكون خارجة مركبة على ما يلزم الاداء
به قال شيخنا هذا في المفردات لتميز صيغ الاسماء عن الافعال والحروف
والحروف والافعال عنها واما في الجمل لامتياز الانشاء عن الخبر مع العلم
ان محل النسبة مركبا بخلاف محله مفردا انتهى كلام شيخنا قال بعض الافاضل
يعني جعل كل حرف في موضعه اللائق به كما في ترتيب حروف ضرب مثلا فان
قلت الغرض ان العبارات في الذهن ولم ينطق بها فلم تخرج عن محالها
كما تقدم قلت هذه من القضايا المطلقة التي اشترط فيها ان يكون
زمان المحمول زمان الموضوع فالمراد اذا نطق بها على النسبة المذكورة
كانت فائدة وتقدم الجواب عن هذا بوجه اخر قد يقال لا بد هنا
من ضم قيد وحذف قيد وتطبيق ما قاله اعلم ان قوله هذه من القضايا
المطلقة لا بد فيه من قيد الوقت بان يقول مطلقة وقتية وبين المطلقة
الوقتية والوقتية المطلقة عموم وخصوص من وجه كما بين في موضعه

فلا نطيل بذكره ولنبين القيد الذي حذفه لانه وهو لفظة زمان من قوله
ان يكون زمان المحمول ويرشدك الى ذلك تعريف المطلقة الوقتية وهي
التي حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقت معين ثم ان هذه القضية وهي هذه
قايمة كانها مطلقة وقتية بجامع ان الحكم في كل من المطلقة الوقتية وفي هذه
في وقت معين لانا نحكم بقايمة على المشار اليه بهذه وقت خروجها
من محالها فيصح الحكم ح ولعل مراده من الامر بالتدبر الوقفة لوجه الجامعية
بينهما فتدبر ويجوز كون حمل القايمة على ما اشير اليه مجازا
فهو عطف على قوله بحقيقة عطف مقابل قلت فانظر من اي قسم من اقسام
التقابل في الاسناد والعلاقة السببية والمسببية او الدالية
والمدلولية لان اسناد القايمة للعبارات باعتبار انها اسباب والمعاني
مسببات عنها وكان القياس اسناد القايمة للمعاني دون ذلك
باعتبار ما قلناه او باعتبار انها دوال والمعاني مدلولات فاسناد القايمة
التي اريد بها المعاني الى اسم الاشارة المراد منه العبارات الذهنية من اسناد
المدلول للدال وعطف جملة يجوز على بحقيقة عطف فعلية على اسمية
ثم ان في الكلام مجازا اخر في الطرف من حيث اطلاق اسم الاشارة على
غير المحسوس المشاهد وهو العبارات الذهنية كما سلف ومع كان عليه
ان يختار في المشار اليه بهذه ما اختاره غيره من المعاني لا العبارات
ليكون المجاز في الطرف فقط اللهم الا ان يقال انه بنى كلامه على ان القايمة
تحمل على العبارات حقيقة لغة وعرفا كما صرح به المحشي فان قلت
على هذا في الكلام ثلاث مجازات لا اثنان لان اطلاق
القايمة على المعاني المخصوصة من اطلاق الكلي على بعض جزئياته



جزئياته وقد صرح الشارح قبل المقدمة بان ذلك مجاز قلت ذلك
غير متعين لجواز كونه حقيقة باعتبار تحقق الماهية فيه وانما كان
اطلاق لفظ الكلي عليه باعتبار خصوصه وتشخصه مجازا وعليه كلام
الشارح فيما سيأتي والى هذا التفصيل ذهب السعد ومن تبعه وقال
الكمال ابن الهمام ان اطلاق الكلي على الجزئي حقيقة مطلقا وان
هذا التفصيل غلط نشأ من ظن ان اللام في له في تعريف الحقيقة
بقولهم اللفظ المستعمل فيما وضع له صلة وضع اه اي وليس كذلك بل هي
لام التعليل ولا شك ان الكلي انما وضع لاجل ان يستعمل في جزئي قال
الكمال وهذا مذهب المتقدمين لا يعرفون خلافه ان يكون
اي الحمل والمراد به الاسناد فيصح المعنى ويجوز ان يكون الاسناد مجازا في
الاسناد ولا يحصل له ويجاب بان الاسناد جزء علم فكانه قال ويجوز
ان يكون الحمل مسمى بهذا الاسم وهو المجاز في الاسناد مجازا في
الاسناد ويسمى مجازا عقليا لان التجوز في امر معقول يدرك بالعقل
وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوي فانه في امر نقلي وهو ان هذا
اللفظ لم يوضع لهذا ويسمى مجازا حكميا باعتبار ان المجاز العقلي
ماله الحكم او ان المجاز وان كان في معنى الايقاع والاضافة لكن الحكم
اشرف منها فاعتبر لاشرفيته في التسمية ويسمى مجازا في الاثبات اي
الانتساب لشموله الايجاب والنفي ويقال اسنادا مجازيا اما باعتبار الاكثرية
او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة كذا في حواشي المختصر فان
قلت هذا المجاز عند صاحب التلخيص خاص باسناد الفعل او معناه
الى ملابس له غير ما هو له والمسند لاسم الاشارة هنا ليس فعلا ولا في
معنى الفعل

بل علم جنس كما تقدم قلت هو في معنى الفعل بالنظر الى اصله لانه اسم فاعل
في الاصل فان قلت حمل الفائدة على ما ذكر حمل مواطاة او حمل اشتقاق
قلت ان اعتبر علميته لجنس لها محضا فهو حمل مواطاة وان اعتبر النظر
الى معناه الاصلي فحمل اشتقاق قال الامام الرازي في الملخص حمل الصفة
على الموصوف حمل مواطاة والعكس حمل اشتقاق انتهى باعتبار
وذلك لان من وقف عليها اذا استحضرها ولاحظها ترتبت له على ذلك
ثمرة ومصلحة هي الوقوف على المعاني التي تضمنتها وعليه تنبت مدخلية
العبارات في حصول الفائدة فافهم في حصول الفائدة التي هي في
الحقيقة شان من المعاني لكن لما كانت المعاني مستفادة من الالفاظ ومترتبة
في حصولها في الذهن على التلفظ بها واعمال الروية فيها حمل مجازا على العبارات المخصوصة
الفائدة التي حقها ان تحمل على المعاني فهو الفاضل الابهري فاطلاق اسم الفائدة
عليها من قبيل تسمية المفيد باسم المفاد قيل هذا الذي جعله مجازا هو عين ما جعله
حقيقة فانه قال فلانها مصلحة تترتب الخ وفيه نظر ظاهر انتهى ووجه النظر
يظهر من جعل الفائدة المحمولة على الاشياء فتظهر هناك والله يتولى هداك
خبر بعد خبر وانما قدم احتمال الخبرية ليفيد ان احتمال الحالية
والوصفية باعتبار النظر للاصل كما سيجيء ثم انه خبر بعد خبر عند من يجوز
تعدد الاخبار وقد منعه ابن عصفور واذا كان خبرا بعد خبر فلفظة هذه
ليس للمقام من مقتضيات وروده الخبر بدون العطف لان الاخبار على جواز
تعددها اما بدون العطف وبغيرها والمقام ينادي على عدم لزومها
او حال وعلى كونها حالا اما من فائدة لانها علم جنس فهي معرفة او من
اسم الاشارة بناء على صحة مجيء الحال من المبتدا او من الضمير الذي في فائدة

بالنظر

بالنظر لاصلها والاولى الاول لان معرفة لا تتحمل ضميرا فان قلت اذا كان حالا فعلى
الاحتمالات المذكورة فاي احتمال راجح منها قلت على مقتضى القاعدة
وهي ان الحال قيد لعاملها ووصف لصاحبها الانسب كونه حالا من ضمير الفائدة
فتكون حينئذ قيدا لها والمعنى عليه بان تقال الفائدة المخصوصة تشتمل ولانه
اقل مؤنة من تكلف تاويل هذه بالاشارة اذا كان حالا من لفظة فائدة ولانه
مؤنة منه اذا كان حالا من هذه لانه مبتدا وعامله معنوي ولا يصح المعنى عليه
او بتعسف ولا يقال لم لا يجوز ان يكون حالا من فائدة ولا يحتاج الى
ارتكاب النظر الى اصل الفائدة لانا نقول يمكن ذلك لكن يلزم عليه محذور تاويل
هذه بالاشارة لانه العامل في لفظة الفائدة فالحال قيد لها فان قلت
في تقديرنا وفي تقديركم محذوران الاول لزوم تاويل اسم الاشارة والثاني
ارتكاب النظر الى اصل الفائدة فما المرجح لاحدهما على الآخر قلت تقديرنا
ارجح لانا اذا ارتكبنا تقدير الحال من الضمير في فائدة يكون العامل لفظيا
بخلاف تقديرها من لفظة فائدة فيكون عامل الحال معنويا ضعيفا وقد تمسك
مانعوا مجيء الحال من المبتدا به ولا يرد مقتضى المقام كونه فائدة علم جنس
فتامل والمراد اشارة الجواب بما عساه يقال ان المقدمة واخواتها
عين الفائدة فيلزم اشتمال الشيء وهو الفائدة على نفسه وهي المقدمة واخواتها
اشتمال الكل على الاجزاء اي على كل واحد من الاجزاء لا على جملتها
لئلا يعود المحذور وتوضيحه ان للاجزاء حيثيتين حيثية اجمال وحيثية
تفصيل ومجمل الشيء غير مفصله ففيما نحن فيه اسم جهة الاجمال وهو الفائدة
مشتمل على مدلول جهة التفصيل ويكفي هذا القدر من المغايرة بين
المشتمل والمشتمل عليه فلو اشتمل الفائدة وهو جهة الاجمال على الاجزا

جملتها اي من جهة اجمالها اللزوم المحذور وهو اشتمال الشيء على نفسه كانك
تتوهم هذا المجمل هذا المجمل لكن جهة الاجمال اي الكل اشتمل على جهة
التفصيل اي الاجزاء من حيث افرادها وبعبارة اخرى ان المغايرة اسم
لمسمى الاجزاء حال كونها جملة والجملة التي هي مسمى المغايرة لا شك انها مشتملة
على الاجزاء المفصلة في نفسها ضرورة عدم تخلف عن الاشتمال الذي اما اشتمال
جملة على جملة فيلزم عليه المحذور واما اشتمال جملة على تفصيل وفيها تكون المغايرة
بقي ههنا شيء وهو انه لم قال اشتمال الكل على الاجزاء فافهم انه ليس المشتمل كلا
في نفس الامر قلت ان الكل اما بطريق الحقيقة واما بطريق الاعتبار ومما كان
ما نحن بصدده من الكل بطريق الاعتبار قصد افهام ذلك وتشبيهه بالكل
الحقيقي **فافهم** ثم انه لا يخلو اما ان يراد بالمقدمة واخويها وبالمغايرة
العبارات الذهنية في الطرفين او المعاني المخصوصة في الطرفين او في
احدهما المعاني وفي الاخر العبارات او بالعكس اما على ارادة العبارات
الذهنية في الطرفين او المعاني في الطرفين فيكون من اشتمال الكل على الاجزاء
كما سلك عليه منهج الشارح واما على ارادة العبارات الذهنية من الطرف
الاول وارادة المعاني من الطرف الثاني فيكون من قبيل اشتمال المدلول
على الدال واما على ارادة المعاني في الطرف الاول وارادة العبارات
في الثاني فيكون من قبيل اشتمال الدال على المدلول وقد رايت هذه
العبارة في بعض الحواشي على اسلوب لا يقبله العقل فهذبتها تامل
وجه الترتيب الحصر من الكلام السبيل المقصود والترتيب
من رتب يرتب رتوبا ثبت ولم يتحرك كترتب ومن ترتب ترتيبا كذا في القاموس
وفي حواشي القطب على الشمسية الترتيب في اللغة جعل كل شيء في مرتبته

مرتبته وفي الاصطلاح جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد
ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقدم والتأخر والاضافة في اسم
الواحد بيانية ومعنى نسبة البعض الى البعض بالتقدم والتأخر بان يقال
بعد جعلها واحدا هذا متقدم وذاك متأخر واحترز به عن مثل تركيب
الادوية فانه ليس بترتيب واذا علمت ما تقدم من بيان الترتيب اللغوي
والاصطلاحي فنقول ان في عبارة الشارح من اللطافة ما لا يخفى وهو انه
لما كانت المقدمة واخويها خالية عن اداة تفهم الترتيب العرضي بل موصوفة
بالواو وهي لمطلق الجمع فاشار بقوله وجه الترتيب وهو اعم من ان يكون ذكريا
او حقيقيا اي الذكري على الغير المستفاد من الاداة وفي كلمة الترتيب
رمز لطيف الى ان الرسالة التي هي عبارة عن المقدمة واخويها يطلق عليها
اسم الواحد من جهة اجماليته بان يقال وجه اطلاق اسم الواحد على المقدمة
واخويها حال كون التناسب الحاصل بينها وبين اخويها بالتقدم والتأخر
هو ان ما يذكر في هذه الرسالة الخ فان قيل ان ما يذكر الخ قرينة معينة
لارادة ما قلنا من الترتيب فبذا سقط ما قيل الاظهر وجه الضبط فان
قلت نعم الاظهر وجه الضبط بقرينة قوله ان ما يذكر الخ قلت سلمنا وجه
الاظهرية لكن لفظ الضبط لا يفهم ما يفيده وجه الترتيب مع افادة لفظ
الضبط ايضا بالقرينة وافادة الترتيب الذكري هذا وبعبارة اخرى
عدل عن لفظ الضبط مع اقتضائه لتناسب الحصر الاتي ليفيد بلفظ
وجه الترتيب انه يطلق على المقدمة واخويها اسم الواحد كلا في مرتبته
الحاصلة في الذكر تامل ان ما يذكر فان قلت هذا يصدق
على بعض كل من الثلاثة فان لبعض التقسيم يذكر في هذه الرسالة

لافادة المقصود وبعض كل من الاخرين بذكر لافادة ما يتعلق بالمقصود
وح فلا يستقيم قوله فان كان الاول فهو التقسيم لان بعض التقسيم ليس هو
التقسيم وكذا يقال في الاخرين ولذا قال في شرحه الكبير لان ما يذكر وبعد
جزأ ويعنون عنه باسم فرادا ماذكر لاخراج بعض كل فانه لم يعد جزأ براسه ولم
يعنون عنه باسم ويمكن الجواب عن ذلك بان قوله لافادة المقصود او لافادة ما يتعلق
به معناه لافادة جميع المقصود ولافادة جميع ما يتعلق به يعني النسبة لهذا
المؤلف فلا يرد ما ذكر في هذه الرسالة الملايم للمتن الغاية وقد
سبق الاعتذار عنه من العبارات من بيان المعاني قوله ما يذكر واذا كان
بيانية يتقدم مدخولها حالا وفي حال من الضمير في يذكر والتقدير ان ما يذكر
في هذه الرسالة حال كونه المذكور من العبارات فالحال قيد للمذكور اي
الذكر المقيد بكونه من العبارات فان قلت لا حاجة الى هذا القيد
لان المعاني لا تذكر والنقوش في الذكر تكون عبارات قلت قيد واقعي
لا للاحتراز اما ان يكون اي ذوات يكون لان العبارات ليست
اللفظ المذكور وانما هو صفة لها وكذا يقال في نظيره على انه لا حاجة لذلك
لانهم فرقوا بين المصدر الصريح والمصدر المؤول فمنعوا حمل الاول على اسم الذات
دون الثاني تامل لافادة المقصود من اضافة المصدر الى مفعوله
اي لافادة المصنف المقصود بالذات من الرسالة والمعني بالمقصود
مقصود المصنف في هذه الرسالة من بيان اوضاع الموصولات واسماء
الاشارات والضماير والفعل والحروف ومعانيها والنسب بينها انتهى او
في قوله او لافادة ما يتعلق به لمنع الخلو به اي المقصود اذ الخارج
اذ للتعليل وقد فهم من قال بالاظهرية تناسب الضبط من قوله اذ الخارج
نعم ما فهم

نعم ما فهم لكن فاته التنبه من ملاحظة ما يفيد معنى الترتيب ومما يؤيد
ما سلكناه ان وجه الترتيب انسب الى المراد بالاشتمال ليس مطلق الاشتمال
بل اشتمال حاصل على وجه الترتيب الذي يكون بين الاجزاء بالنسبة بالتقديم
والتاخير ثم ان قوله اذ الخارج دليل الحصر المذكور تامل منها اي ما يكون
لافادة المقصود وما يكون لافادة ما يتعلق به فهو التقسيم جعل التقسيم
مقصودا لان المقصود من الرسالة تحقيق معنى الحرف وغيره وهو لا يتحقق الا به
انتهى ذلك التعلق اي تعلق ما يذكر لافادة تعلقه بالمقصود
فان كان الاول وهو كون ما يذكر لافادة المقصود على وجه البصيرة قال
الفاضل الايراني فيه اشارة الى انه ما يجعل جزء الكتاب لا يجب عادة ان يتوقف
عليه نفس الشروع اي تعلق من حيث الاعانة فاين تم هذا التفسير لا يخفى
على فطن لان تعلق السابق باللاحق حيثيات وافراد مقيدة بالحيثيات فافاد
ان المراد من هذا التعلق الذي هو تعلق السابق باللاحق من حيث الاعانة والا
فقد يكون للسابق تعلق باللاحق من حيث الكمال او من حيث الاتمام فان قلت
ما مثاله قلت زيد السابق له تعلق لعمرو اللاحق من حيث الابوة اذا كان ابا
له وظهر من هذا التصوير الامثلة انه في الامور الاضافية وهو منه جعليا
لا عقليا تامل في الشروع في معنى على لان الاعانة والاستعانة وما
تصرف منها انما تتعدى للمستعان عليه بعلى في الله تعالى واعانه عليه قوم
اخرون والله المستعان على ما تصفون على وجه البصيرة فيه على وفي
متعلقان بالشروع اي من حيث زيادة التوضيح الحيثية قيد للتعلق
المذكور لان تعلق اللاحق بالسابق قد يكون لغير حيثية فان قلت لم ترك
لفظ التعلق في هذه الحيثية ولم يقل اي تعلق من حيث زيادة التوضيح

قلت سبق ذكره في التعليق الاول فتفطن له فهو المقدمة والتاء فيها اما للنقل
من الوصفية الى الاسمية ومعنى النقل ان الصفة اذا صارت بغلبة الاستعمال
في حيز الجمود كالمؤمن والصائغ يكون اسميتها فرعا لوصفيتها فتشبه حينئذ
بالمؤنث الذي هو فرع المذكر بجامع الاصلية والفرعية فتجعل التاء علامة
الفرعية لها كما جعل في المؤنث وفيه تامل واما للتانيث بتقدير الموصوف
كما قالوا في لفظ الحقيقة اي ذات حقيقة وهنا يقال طائفة مقدمة
ثم ان المقدمة باعتبار ان تاءها للنقل تكون غير دالة على الحدث وباعتبار
ان تاءها للتانيث تدل على الحدث واعلم ان المقدمة على قسمين
مقدمة علم ومقدمة كتاب فمقدمة العلم اسم لمعان مخصوصة يتوقف الشروع
في المقصود على وجه البصيرة على تعقلها ومقدمة الكتاب اسم لطائفة
من الالفاظ قدمت امام المقصود لارتباط لها به وانتفاع بها فيه
وهما متباينان مفهوما وبحسب الوجود والتحقق فبينهما عموم وخصوص
فانه يجوز ان يكون جملة من الالفاظ قدمت امام المقصود للارتباط
والانتفاع المذكورين ويتوقف الشروع في العلم على وجه البصيرة
على فهم معانيها فتكون مقدمة علم ومقدمة كتاب باعتبارين مختلفين
فمقدمة الكتاب اعم من مقدمة العلم ويجوز على ظاهر صنيع السكاكي
في تاخير بحث الفصاحة والبلاغة ان يكون بينهما العموم الوجهي ويجوز
في طائفة من كلام الكتاب قدمت على بقية الفاظه لارتباط لها به
وانتفاع بها فيه ويتوقف الشروع على وجه البصيرة على تعقلها فتنفرد
مقدمة العلم فيما اذا اخرت وتنفرد مقدمة الكتاب فيما اذا لم يتوقف
الشروع على وجه البصيرة في العلم على تعقلها هذا وخلاصته ما لخصوه

ما لخصوه الخطابي ان مقدمة العلم معان يتوقف الشروع عليها حقيقة وعلى
الالفاظ الدالة عليها باستفادة حتى لو تيسر فهمها بدونها لم يحتج اليها اصلا ومقدمة
الكتاب الفاظ مخصوصة هي طائفة من الكلام قدمت امامه ثم قال ما معناه نعم لو
جعلت الالفاظ الدالة على المعاني التي يتوقف عليها الشروع مقدمة علم وتمم
التوقف فيكون مقدمة الكتاب اعم منها من وجه ثم عقبه بقوله والحاصل
ان ههنا مقدمة العلم والفاظ دالة عليها ومقدمة الكتاب ومعان
مستفادة منها والنسبة بينهما هي التباين اللهم الا ان يرتكب الارتكاب
المذكور وهي جعل الالفاظ الدالة مقدمة علم ويكون الفاظ مقدمة
العلم نفس مقدمة الكتاب فيه العموم من وجه وكذا بين مقدمة العلم
ومعاني مقدمة الكتاب ثم قال قبيل هذا ما معناه ان المقدمة ماخوذة
من مقدمة الجيش اي منقولة منها فاطلاقها على المعنيين حقيقة عرفية
ويحتمل الاستعارة ومع كون لفظ المقدمة مجازا فيهما انتهى قلت كونها حقيقة
عرفية اي مستعملة باعتبار عدم اعتبار الحدث فيها وعلى اعتبار
الحدث تطلق على الطائفة المتقدمة باعتبارين اما حقيقة واما مجازا
وعلى الاول باعتبار ان الطائفة فرد من افراد هذا المفهوم وعلى الثاني
بملاحظة خصوصها فيه من قبيل اطلاق اسم العام على الخاص انتهى
في بعض النسخ لانتفاع لها فيه وفي الاخر وانتفاع بها فيه فاما ان يكون
اللام بمعنى الباء والانتفاع بمعنى النفع وسر ان الفعل اللازم من
المجرد يتعدى باللام والمزيد بالباء والانتفاع من المزيد فلا يتعدى
باللام الا اذا كان اللام بمعنى الباء او الانتفاع بمعنى النفع من المجرد
ليطابق كلامه فانهم نبهوا لبعض فضلاء الظاهر من هذه العبارة

وهي قوله من حيث الاعانة في الشروع على وجه البصيرة فيه فهي المقدمة
ان المقدمة مقدمة علم لان الاعانة في الشروع على وجه البصيرة من لوازمها
والمتبادر من قوله والمراد بالمقدمة هنا انها مقدمة الكتاب ولو سلم اي كونها
مقدمة علم فلا نسلم ان المذكور فيها يفيد الاعانة في الشروع على وجه البصيرة
فان تلك الاعانة موقوفة على معرفة الحد والغاية والموضوع وليس شيء منها
مذكورا فيها فتامل قلت لم لا يجوز ان تكون الاعانة اعم من ان تتوقف على معرفة
الحد والغاية والموضوع كيف وقد يفهم من قوله والمراد بالمقدمة
لا تعميم الاعانة [illegible] فهي الخاتمة قال في الصحاح خاتمة الشيء اخره وال فيه
للعهد [illegible] اما من قدم اللازم اي ماخوذة منه وهو المختار قال
حفيد السعد وانما اختاروا اخذها من قدم اللازم دون المتعدي لان
الظاهر ان تضاف الصفة المتعدية الى المفعول فالمقدمة المشتغل بها لا الى ما له
نوع تعلق كالكتاب لان المقدم في الحقيقة الطائفة لا الكتاب انتهى اي
فكان المراد انها تقدم نفسها اذا قيل مقدمة النفس او مقدمة الغير اذا
كان المراد ان تقدم غيرها وعلى اخذها من ذلك يكون بكسر الدال لا غير
وعلى اخذها من المتعدي يصح كسر الدال وفتحها على انها مقدمة من فهمها على غيره
او مستحقة لما اشتملت عليه من الفوائد ان تقدمها الغير لكن ذكر ابن عبد
الحق ان الفتح قليل ولعله لايهامه عدم استحقاقها التقدم بالذات فليتامل
[illegible] بمعنى تقدم وقد جاء التفعيل بمعنى التفعل في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تقدموا اي لا تتقدموا وقوله بفاحشة مبينة
اي متبينة والمراد بتقدم اللفظ الذي هو مطاوع قدم والا فقد
يكون متعديا كما في التقديم كانها تقدم نفسها كما يقال الناقة تبيع
نفسها

نفسها بسمنها مبالغة اولانها تقدم من عرفها على من لم يعرفها [illegible]
وفي الاصطلاح عطف على قوله في اللغة عطف متقابل وقد سبق مثله
في عطف مجاز على حقيقة تامل [illegible] عبارة اي معبرا بها عما اي معان وذكر
الضمير عليه باعتبار لفظ ما والمعاني التي يتوقف عليها الشروع كتعريف وبيان
موضوعه وغايته وهذه مقدمة العلم وليست مرادة هنا بل المراد مقدمة الكتاب
وهي اسم لطائفة من الالفاظ قدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها
فيه فالنسبة بين المقدمتين التباين كما هو ظاهر لا الترتيب كما قال الخطابي
وغيره تامل [illegible] والمناسبة ظاهرة اي بين المعنى اللغوي والاصطلاحي
وتلك المناسبة التقدم في كل من المعنيين ثم اللزوم شرط المناسبة
بين المنقول منه وبين المنقول اليه تامل [illegible] لتقدمها تنبيه لا دليل لانه قد علم
قريبا بناء على انها من قدم اللازم بمعنى تقدم وضمير تقدمها راجع للمعاني
المدلول لها [illegible] في الذكر بضم الذال بمعنى التذكر والتعقل وبالكسر
بمعنى التعبير اي بدالها وهذا توجيه للمناسبة بين المعنيين على اخذها
من اللازم [illegible] او لتقديمها الطالب اي او لتقديم مقدمة الطالب
العالم بها في الشروع على غير العالم بها بناء على انها من قدم متعدي وجه المناسبة
بينهما كونها مكسورة الدال واما على اخذها من متعدي مفتوحها
فوجه المناسبة تقديم الطالب لها ولم يذكره لعله نظر لما تقدم من قوله
لايهامه عدم استحقاقها التقدم بالذات انتهى [illegible]
او لمنع الخلو دون منع الجمع ان كان الشروع بمعنى التحصيل توضيحه
ان او الواقعة بين قوله لتقدمها في الذكر او لتقديمها الطالب
العالم بها في الشروع تكون لمنع الخلو دون منع الجمع ان كان الشروع

بمعنى المحصل والمفيد هذه الطائفة اما ان تكون مقدمة في الذكر او مقدمة
للعالم بها في التحصيل ولا يجوز خلو الامرين اي التقدم في الذكر وتقديم
المحصل ويجوز الجمع بين الامرين بان يقال هذه الطائفة مقدمة
في الذكر ومقدمة الطالب المحصل على غيره وهذا معلوم ثم قال الامام
وان كان الشروع بمعنى الابتدا فالمنع الجمع دون منع الخلو والمعنى ح
ان هذه الطائفة اما مقدمة في الذكر واما مقدمة المبتدي ولا يجوز
الجمع بان يقال مقدمة في الذكر ومقدمة المبتدي لان المحصل اولى بالتقديم
وقد يخلو الامر من التقدم في الذكر وتقديم المبتدي اقول لا بد
لتصحيح هذه العبارة من ارتكاب ما لا يرتكب وهو ملاحظة حيثيتين
مثل اللزوم والتعدي في المقدمة والتزام تسمية المقدمة للمقدمة مع خروجها
عن ذلك الكون في المقاصد بالذات ان كان المراد بها المعاني
المخصوصة قال ابو سعيد الاصل الضمير في بها من قوله ان كان المراد بها راجع الى المقاصد
او قوله بالذات قيد التقديم والضمير في بها راجع الى المقدمة وقوله بالذات
يحتمل التعلق بالمقاصد لان يكون بالتقديم والمقصود بالذات
هو التقسيم او بالواسطة ان كان المراد بها العبارات المعينة
والمراد بالمقدمة فيه اشارة الى ان ما ذكره من المعنى اللغوي والاصطلاحي
عام والمراد بها هنا خاص وتوهم المحشي ان المقدمة هنا مقدمة علم
فاورد عليه ان التقسيم ليس علما وانما هو مقدمة علم لانه من مبادي علم
العربية وذلك لان معرفة المفهومات الاصطلاحية المذكورة فيه ككون
وضع اسم الاشارة عاما والموضوع له خاصا يستعان بها على معاني جملة
من الالفاظ هي مبادي علم العربية لكون هذا للمفرد المذكر وقد يجاب

وقد يجاب بان المقصود وان كان مقدمة علم لتوقف الشروع عليه هو علم في
نفسه ايضا كما قالوا بنظيره في المنطق على انك قد علمت مما تقدم ان المقدمة
هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم فتامل حفناوي قلت لم ار فيما اطلعت عليه من
الحواشي من تعرض لموضوع هذا العلم ولا لحده وغايته فان قلت عدم
التعرض لذلك من حيث انه مقدمة علم العربية كما سبق وقطعة منه وليس كعلم
العربية على حدة ليكون له موضوع وحد وغاية قلت لا نسلم ذلك لان المقاصد
بفن داب البحث وهو شعبة من المنطق بل يعتبر كذلك حدا مع ان موضوعه
الابحاث من حيث التوجيه كما بينه المحشي السعودي فاذا عرفت هذا فنقول
ان موضوع هذا الفن هي الكلمات العربية من حيث التخصيص وعدمه وقولنا
من حيث التخصيص يشمل الاوضاع الاربعة وحده يصدق عليه ان الكلمات
العربية مبحوث عن عوارضها من حيث الاوضاع كما اذا قلت هذه الكلمة
منه لزيد موضوع لخاص وهذه الكلمة موضوع بالوضع العام وقس
عليه الحد والغاية فانها سهل ذلك تامل المعاني اي المستفادة من
الالفاظ المخصوصة كما ان قيل وصف المعاني بالمخصوصة والعبارات بالمعينة
تفنن والمناسب لما ذكره اولا من جعل المشار اليه تلك بهذه العبارات
الذهنية ان يكون المراد بالمقدمة هنا التي هي جزء ذلك المشار اليه تلك العبارات
فقط ولعله اشار بهذا الترديد الى ان المشار اليه بهذه لا يتعين حمله على
العبارات الذهنية بل يجوز ان يراد به المعاني ايضا فيكون ما ذكره اولا مبنيا
على الرجحان لا على التعيين واشار بالترديد الى ما ذكره ثانيا من انه يجوز
ان يراد بالقاية المعاني ويكون الحمل اسنادا مجازيا او العبارات
المعينة وهو قوله الالفاظ الى قوله التقسيم وقيل العبارات الدالة على

المعاني المخصوصة التي هي الموقوف عليها الشروع في المقصود من اعتبار
التجوز اي في المقدمة قبل المالغراف يمنع هذا التجوز مستندا بانها اي المقدمة
مثل القصيدة والشعر والغزل والموشح وامثالها فان هولاء تطلق في العرف
اي الخاص فيما بين اربابها على عدة ابيات مثلا عشرون بيتا او ازيد منها
حقيقة اقول هذا المنع نقض اجمالي ولو سلم اي اعتبار المجاز في اطلاق المقدمة
فلا نسلم انه من قبيل اطلاق اسم الكل على بعض جزئياته بل من اطلاق اسم الكل على بعض
اجزائه فان المذكور فيها اجزاؤها لا جزئياتها بدليل عدم حمل الكل انتهى
قلت هذه مغالطة لان المقدمة التي اطلقت على مدلول هذه المقدمة
كلي والمقدمة التي هاهنا جزئي من جزئيات تلك المقدمة فينبغي ان يعالج
المعارض بطريق ... وهو تعيين موضع الغلط لانه الصغرى وهي
قولك فان المذكور فيها اجزاؤها كيف وهذه المقدمة التي ذكرت فيها اجزاؤها
جزئي من جزئيات تلك المقدمة فعليك بيان بطلانها والا فلا ومنشا الغلط
من اتحاد عنوان الكلي والجزئي فافهم واجيب بان المقدمة موضوعة لما يتوقف
عليه الشروع في العلم مطلقا او لما يتوقف عليه الشروع في الكتاب مطلقا فاطلقت
هنا على جزئي مخصوص وهي المعاني المخصوصة هنا فيكون كاطلاق الحيوان
على الانسان او الانسان على زيد فيكون مجازا انتهى ومنع الكمال كون هذا
مجازا فان اطلاق الكلي على بعض ما صدق لا يكون مجازا تامل من قبيل
وانما لم يقل من اطلاق الكلي لانه ليس بكلي في نفس الامر حقيقة اذ الكلي
الحقيقي ما يكون له افراد موجودة في الخارج من نفس الطبيعة
وهذا المالم يبين كذلك فافهم لا بقوله قيل فان قلت المراد هنا من الكلي
هو المقدمة المطلقة الشاملة لجميع المقدمات وافرادها هي المقدمات التي موجودة

موجودة في النقوش بدليل صدق لفظ المقدمة المطلقة على كل واحدة منها
فما اعتذار الشارح عن اختيار قيل قلت سلمنا ذلك لو كان الوجود عند الاطلاق
يتبادر منه الذهن الى الموجود في النقوش لكن المتبادر منه عند الاطلاق كون
المراد بالوجود الوجود في الاعيان لا ان يقيد بالذهن او غيره على الخلاف
فيه ويعضد هذا قولهم الحيوان كلي بلا قيد فسقط ما قيل من انه لم يظهر
معنى بالسند لان حذف المقابل اذ حذف المقابل يصلح ان يكون علة للاختصاص
فما المرجح تامل بان يكون من قبيل اطلاق الخ قال الفاضل الايراني هنا
ان كان المراد بالتوقف المذكور في تعريف المقدمة التوقف الحقيقي فالمقصود
الشق الاول من قوله والمراد بالمقدمة المعاني المخصوصة الخ وان كان المراد من
التوقف المذكور التوقف العادي فالمقصود الشق الثاني وهو قوله
او العبارات المعينة وان كان المراد التوقف الشامل للحقيقي والعادي
فالمقصود كلا الشقين لان المعاني المخصوصة فرد من افراد ما يتوقف
عليه الشروع حقيقة او عادة والعبارات المعينة فرد من افراد ما يتوقف
عليه الشروع عادة او حقيقة واو في قوله او العبارات مانعة خلو
ومجوزة جمع وفي ترديد المقدمة بين الشقين اشارة لامكان حمل التوقف
على الحقيقي والعادي والاعم منهما هذا اذا اطلق العام اي المقدمة المطلقة
واريد به الخاص من حيث الخصوص واما اذا اطلق واريد به الخاص باعتبار
وجود ماهية العام فيه كما اذا رايت زيدا وقلت زيد انسان فيكون حقيقة
اذ المستعمل فيه هاهنا حقيقة هو العام لكن يخرج الخارج على الخاص وفرق
بين ان يقصد باللفظ ما وقع عليه في الخارج قلت وقد يجري فيه تعميم
التوقف حقيقة ايضا الكلي اي اسمه والكلي هنا هو مفهوم

مطلق المقدمة واسم مطلق المقدمة لفظة كلي على بعض جزئياته وبعض جزئياته
هو المقدمة المذكورة في هذه الرسالة فيكون استعمل الاسم الموضوع لمطلق
المقدمات في بعضها وهي هذه المقدمة على ارادة المعاني المخصوصة مجازا كما
ان اطلاق اسم المدلول قال ابو البقا الاولى ان يقول او اطلاق اسم
المفهوم الصادق على المدلول على الدال انتهى وجه الاولوية يحتاج الى تمهيد
المقام وهو ان اسم المدلول هو المقدمة التي يراد في تعريفها بالتوقف
التوقف الاعم من الحقيقي والعادي فيكون في اطلاق مطلق المقدمة التي هي
اسم المدلولات على بعض ما دل عليه من اطلاق الكلي على بعض جزئياته لان كل
فرد من افرادها مدلول وله دال وهي مدلولات ودوال فاطلاق
اسم مطلق المدلولات المستلزمة للدوال من اطلاق الكلي على الجزئي
ومراد ابي البقا رحمه الله تعالى اسم المفهوم يعني مفهوم المقدمة الذي هو اعم من اسم
المدلول لان اسم المفهوم بالنسبة لاسم المدلول جنس له بدليل قول ابي
البقا اسم المفهوم الصادق اي المفهوم المحمول على اسم المدلول فيكون من قبيل
حمل الحيوان على الانسان واذا كان المقصود اسم المفهوم فيراد بالتوقف
في تعريف المقدمة التوقف الحقيقي الذي لا يتناول الا الالفاظ لكن المعروف
ان المقدمة حقيقة هي المعاني وتسمية الالفاظ بها اي بالمقدمة
من قبيل تسمية الدال اي العبارات باسم المدلول اي المعاني وحاصله
ان المقدمة حقيقة هي المعاني واطلاقها على العبارات مجاز متعارف
بعلاقة الدالية والمدلولية فنقول الان [illegible] اسم المدلول اشارة الى ان
المراد من المقدمة المقدمة المرادة في تعريفها بالتوقف التوقف الاعم
من حقيقي والعادي كما هو المتعارف وكتب بعض الفضلاء ما نصه

ما نصه قوله على بعض جزئياته اي على فقد يراد بمطلقها العبارات وبمخصوصها
العبارات ثم توقف الشارح لاحتمال ان يراد بمطلقها العبارات وبمخصوصها
المعاني وبالعكس فعلى هذا يكون من اطلاق اسم الدال على بعض مدلوله والصور
المحتملة اربعة حاصلة من ضرب احتمالي مطلق المقدمة في احتمالي مخصوصها
قوله على بعض ما دل عليه قيل الاولى ان يقول استعمل الدال المطلق في عبارات المقدمات في جزئي
من جزئياته اي في عبارات هذه المقدمة ثم اطلق اسم المدلول وهو لفظة المقدمة
على ذلك الدال الذي اريد بعضه اي على عبارات المقدمات التي اريد بها بعضها
اطلاقا ثانيا مجازا اي اطلاق عبارات جمع على عبارات مقدمة مبني على مجاز
اي على اطلاق اسم المدلول وهو لفظة المقدمة على الدال وهو العبارات
لان اطلاق عبارات المقدمات على عبارات هذه المقدمة مجازا مبني على اطلاق ا
سم المدلول على الدال الذي اريد بعضه انتهى بزيادة ايضاح قال بعض
الافاضل اي على بعض ما دل على جميع جزئياته وجميع جزئياته عبارات
المقدمات والبعض عبارات هذه المقدمة لكن هذا خلاف الظاهر وان
كان مستقيما قلت وانما كان خلاف الظاهر لان الظاهر في المجاز
اطلاق اسم المدلول على الدال واسم الدال على المدلول لا اطلاق اسم المدلول
على بعض ما دل عليه ووجه الاستقامة مستقيم كما قاله من انه ان كان مجازا
مبنيا على مجاز وحاصل عبارة الشارح اطلاق اسم المدلول اي لفظة المقدمة على
بعض ما دل اي على بعض عبارات دالة عليه اي على المدلول فتامل قوله
فهو سهو منهما وقرنه بالفاء المشابهة الموصول لاسم الشرط في العموم وفي الحكم عليه
بالسهو تجوز اذ الواقع المذكور ناشئ عن السهو لا نفسه تامل قلت تامله
[illegible] الطائفة تجوز وهي ان الشارح لم يقل سهو لا [illegible] لا يقول سهو فيه [illegible]

لفاتت لطافة اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول وافادة المبالغة ايضا
فليتامل قوله من ذلم الكلمات ويويده تنكير التنبيه وتعريف الاجزاء الثلاثة
اعني المقدمة والتقسيم والخاتمة فانه لما سبق ذكرها اعادها معرفة ولما لم يسبق
ذكر التنبيه اعاده منكرا اقول هذا من الظاهر من اعادة الالفاظ السابقة في امثال
هذا المقام ولما كان اعادة التنبيه نكرة تحتمل نكتة غير مقصودة افردها البعض
مستدلا بها على صحة النسخة التي وسمها الشارح بالسهو فقال بالوفي بطلانه
حيث نسب السهو الى طغيان القلم الذي لا شعور له وقوله على ما هو الاصل
في الاشياء اذ التنبيه لما كان تتميما وتكميلا للمقدمة كما ان الخاتمة كذلك بالنسبة
الى التقسيم كان قسما من الرسالة فذكره بين الاقسام في مقام الابدال الا انه لما كان
تعلقه بالمقدمة اشد من تعلق الخاتمة بالتقسيم كما اشار اليه واعتبار صحة في نفسه احطر
حيث انه متبوعه غير معتبر قصدا فكيف ابعد اعادة نكرة على خلاف اصل استعمال المعاد
اشعارا بكونه الرسالة لقسمة باقي الاقسام وترك النكتة باعثة له قلت يلمت
قراب هو الازم لذكر التنبيه نكرة مع احتمال ان هذه النكتة مقصود الشارح وغير
مقصود ولا قرينة لكونها مقصودة الا قرينة لازمة من نفس ذكرها منكرا واللازم
باطل فافهم ثم قال ووجه الضبط على هذه النسخة ان يقال المذكور في هذه الرسالة
من العبارات اما ان تكون لافادة المقصود او لا الاول التقسيم والثاني اما ان
تكون لتكميل المقصود او لاعانة كشارح في كشرح والاول الرابع والثاني اما
ان تكون مختصا بالذات او مكملا للمعني بالذات وتتميما له والاول الاول والثالث
الثاني انتهى قال البعض الافاضل فقول المحشي نسب السهو الى طغيان القلم
فيه نوع تساهل هنا وكذا على ما وقع اليه من منع دليله وهو قوله اذ التنبيه
اي حاصل المنع اذ لو ان التنبيه من المقدمة لا متبوع عن جزء مستقلا تابعا لها
اذ

اذ عدم تمامه حيث انتهائه لكونه متكررا فيها بالتوسع وعدم جزء مستقلا من حيث
الالفاظ المخصوصة كالخاتمة بالنسبة للتقسيم فقد صرح الشارح بما سبق ان
انها معلومة من التقسيم فان قلت كان عليه ان يجعله موقوفا كالخاتمة اجيب بان
متبوعه وهو كالمقدمة لما كان غير معتبر قصدا بخلاف متبوع الخاتمة لحطت رتبته
عنها فاعيد نكرة على خلاف اصل استعمال المعاد فترك هذا الاصل فيه اشعار بهذه النكتة
وهي انحطاط رتبته انتهى قوله اذ التنبيه من المقدمة اي بعض منها قوله
او بالعكس اي المبتدا محذوف قبل لفظة المقدمة تقدير الكلام هذا الذي نشرع فيه
المقدمة والوجه الاول اي كون المقدمة مبتدا محذوف الخبر شايع مستفيض ولهذا
قدمه وان كان الثاني كذلك قيل لم يتعرض لجعلها مفعول فعل محذوف اي اقرأ
مثلا ولعله لعدم ثبوت الرواية بالنصب وان جاز عربية قلت مدار المجاز عربية
هو صحة المعنى فان كان كان والا فلا قال ابو البقاء ويمكن ان يقدر هكذا المقدمة
في بيان تقسيم اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه بل هذا الظاهر فلذلك وجه لا ظاهرة
التخصيص على المشروع فيه بخلاف قولك هذا الذي اه والمشروع فيه من الاحكام
ما يتعلق بها ان اريد بالمقدمة المعاني او الالفاظ الدالة عليها ان اريد بها الالفاظ
والعبارات لا يخفى ولا يصح ان يراد بهذا الذي نشرع فيه الاحكام وما يتعلق بها
مع ارادة العبارات من المقدمة والعكس وعليها ما لحمل اسناد مجازي من اسناد المدلول
للدال او العكس وانما قصر البيان على ما ذكر ليكون الحمل حقيقيا والمراد بما يتعلق بالاحكام
البيان للوضع العام للخاص بقوله وذلك لانه يعقل اه والتمثيل بقوله وذلك مثل اسم الاشارة
تدبر قوله فغير مناسب جعل مجموع هذه العبارات الملحقة بعدها الى قوله
التقسيم جزءا لها غير مناسب وذلك لان المقدمة حينئذ يكون العبارات دون المعاني
وذلك وان صح في نفسه الا انه لا يستقيم هنا الا بالتزام ان لا تكون المقدمة مقدمة

يستعان بها ولا التقسيم مقصودا يستعان عليه بالمقدمة لان المقدمة ما يتوقف عليه
حصول المطلوب ولا شك ان هذه الالفاظ من حيث هي لا دخل لها في حصول الفاظ التقسيم
من حيث هي اذ احمل هناك ايضا كذلك واللازم باطل ضرورة فالاولى ان يقول
فخطا بدل فغير مناسب لمن صحح الحمل برعاية جانب اللفظ وجعل افادة المعاني على سبيل
التبع فلم يلتفت لجانب مفهوم المقدمة ومقصود الرسالة ليعتصم من الخوض في الباطل
واسال الله الانعام ويديم ازمة الاعتصام وقيل فغير مناسب له لان المقدمة ترجمة وما بعد
التراجم احكام مقصودة في انفسها فالاولى ان يجعلها اخبارا عن شيء تا بعد لها ولان ما بعدها
قد يطول فيسام انتظار تمام الفائدة وما ذكر من توجيه عدم المناسبة غير ظاهر اذ انا
لا نسلم ان العصام يجوز لجعل هذه العبارات خبرا يريد بها خصوص العبارات بل
يريد بها من حيث دلالتها على المعاني ولا يقدح في صحته كون المعاني مستفادة بطريق
التبع لان المقدمة هنا مقدمة كتاب ومدلولها الالفاظ والمعنى تبع فتشنيع المحشي عليه
في محله وعلى تسليم ما ذكره انما لم يقل خطا لامكان التصحيح بتقدير مضاف اي معاني
الالفاظ على انه على ما زعم ان الظاهر ان يقول فالوجه بدل قوله فالاولى تامل قلت وفي المحشي
ان ينوا على الفضل بان مقدمة الكتاب مجاز ومقدمة العلم حقيقة لان اطلاق المقدمة
حقيقة على المعاني مجاز على الالفاظ كذا قالوا في امثال هذا المقام قال
المراد بالامثال ما يمكن المقول المقصود فيها بيان حال الالفاظ نظرا الى معانيها ويكون
النسبة فيها ملحوظة تفصيلا انتهى وقال بعض الافاضل لان الاحكام المستفادة من العبارات
من الاحوال المتعلقة باللفظ هي المقصودة بالافادة لا كون انتساب هذه العبارات
الى المقدمة مقصودا وقيل لان المقصود من العبارات التي تذكر بعدها احكام مستقلة
في نفسها ليست محكوما بها على ما قبلها لانها بمنزلة التراجم ككتاب الصلاة وفصل
الى النحو انتهى قلت ولا بد في هذا المقام من توضيح المرام وهو ان المراد
بالمقدمة

بالمقدمة هنا ان كان مقدمة العلم فلا شك انها مدلولها المعاني حقيقة وان المراد بها
مقدمة الكتاب فمدلولها العبارات حقيقة وان كان المراد بها مقدمتي الكتاب والعلم
فمدلولها العبارات الدالة على ما يتوقف عليه الشروع في العلم ثم ان المحمول عليها من الحمل
التي بعدها اما ان تكون بملاحظة العبارات الدالة على المعاني واما ان تكون بملاحظة
المعاني لا بملاحظة العبارات ولا يخلو الامر في حال الحمل اما ان تحمل العبارات الدالة
على المعاني على مقدمة العلم اولا والاول الصحيح الاسناد فيه الا بضرب من التاويل والثاني
اما ان تحمل المعاني على مقدمة العلم فهو صحيح واما ان تحمل العبارات عليها فقط فلا يصح
ثم ان حملت العبارات الدالة على المعاني على مقدمة الكتاب فهو صحيح وان حملتها
على مقدمتي الكتاب والعلم فهو صحيح ايضا فاذا تاملت ان في هذه الاعتبارات الحاصلة
في حمل العبارات على المقدمة وجوها تصح حقيقة ووجوها مجازا ووجوها
لا تصح قطعا فخذ الوجوه التي تصح الحمل فيها ان قلت كون الاحكام المستفادة
من هذه العبارات من الاحوال المتعلقة باللفظ هي المقصودة لان كل حكم
فيها ملحوظ على الاستقلال يقدح هذا القول في الحمل وان قلت كون الاحكام
المستفادة مقصودة لا ينافي انتساب مجموع الالفاظ الى المقدمة بجامع ما في
الباب اي اسناد الالفاظ الى المقدمة مجازا لان المقدمة بالحقيقة هي المعاني فلا باس
بذلك وعلى صحة الحمل لا يقال ما الرابط بين المبتدا والخبر لان الثاني عين الاول
ولا في مثله الحاجة الى الرابطة كما قرر في موضعه تامل قال المدرس لكنه
اي تامل حسن قلت ويعرف المراد بالامثال ويعرف وجه ذكر لفظة غير مناسب
انتهى فائدة قال في شرح المفتاح اعلم انه اذا قيل تامل معناه ان في هذا المحل دقة
وفتامل معناه في المقام امر زائد على الدقة لا يخفى تفصيله اذن كثرة الحروف تدل
على كثرة المعاني وقس عليه فليتامل واذا قيل فيه بحث معناه ان في التحقيق فساد

في هذا المحل لكن يحمل على الكمال المناسب واذا قيل فيه نظر فذلك قد يستعمل في
لزوم الفساد ايضا        ولما جواب لمن يقول ما وجه جعل تقسيم اللفظ
باعتبار الخصوص والعموم وفي المقدمة وبابيها باباناله والموضوع بيان
الاوضاع والمعاني وصورته كسؤال ان الموضوع بالذات بيان الاوضاع
من كونها كلية او جزئية او كلي الجزئي وليس الموضوع تقسيم اللفظ باعتبار
الخصوص والعموم والجواب انه لما كان بيان الاوضاع والمعاني متوقفا
على تقسيم اللفظ بذلك الاعتبار تقدم على الموضوع بالذات        معرفة اقسام
اللفظ لفظ المعرفة مصدر مضاف الى مفعوله وهو قوله اقسام واقسام
اللفظ باعتبار ما ذكره بعده هو العلم واسم الجنس واسم الاشارة والموصول
والظاهر والحروف        باعتبار نعت للاقسام اي معرفة اقسام اللفظ
الحاصلة تلك الاقسام باعتبار خصوص الوضع وعمومه ويصح تعلقه بالمعرفة
على تعسف والتقدير المعرفة المخصصة التي هي عرفان اعتبار خصوص
الوضع وعمومه لاقسام اللفظ وهذا مستغنى عنه بالاول        خصوص
الوضع اي لا باعتبار آخر للفظ كاعتبار الافراد والتركيب لانهما من الاعتبارات
العارضة للالفاظ        والمنقول اي وما كان المنقول له فهو معطوف
على معرفة والظاهر عطفه على خصوص وهو الاولى        كذلك اي باعتبار
خصوص الوضع وعمومه وعطف المنقول من عطف السبب على المسبب
لان المنقول الموضوع له سبب للموضوع خصوصا وعموما فتامل        مما يتوقف
خبر كان ومن تبعيضية اي تقسيم اللفظ بذلك الاعتبار بعض ما يتوقف المقصود
بالذات الذي هو التقسيم عليه        بعد ذكره وفي نسخة بعيد ذكره وعلى
نسخة بعيد ذكره تبعا في الترجيح وانما قال بعيد ذكره ولم يقل بعد ذكره

ذلك لان بعيد يستعمل في الاقرب تحقيقا فبعيد فانه لا يستعمل في الاقرب
وعلى نسخة بعد ذكره يقال نزل منزلة البعيد مع قربه للارادة تعظيم المشار اليه
تامل فسا مره قال شيخنا انما يكون ذلك في النسخ اذا اختلف المعنى
والا فلا ينبغي ان الخلاف اللفظي لا يعول عليه قلت ما قرره سلمه الله كلي اغلبي
وقد تختلف فيختلف المعنى        بيان وجواب لما        بذلك الاعتبار
اي خصوص اعتبار الوضع فان قلت لما قدم اعتبار خصوص الوضع
وعمومه في جانب اللفظ واخره في جانب المنقول مع ان الاولى تقديم
اعتبار الخصوص والعموم في جانب المنقول اولى لانه السبب قلت لما كان
وجود الموضوع وهو اللفظ سابقا على وجود المنقول قدمه على المنقول
وان كان سببا فليتامل        بعينه اي بذاته وجوهره اي بعين حقيقته
عينه لا باعتبار امر عام كما اذا تصور وضع لفظ زيد بالذات فيقال
هذا اللفظ خاص لموضوع له خاص        اعلم ان اللفظ كان ينبغي
ان يبين معنى الوضع لغة واصطلاحا ايضا قال العصام الوضع لغة جعل
الشيء في حيز واصطلاحا مشترك بين معنيين احدهما تعيين الشيء بازاء
المعنى وعلى هذا فالمجاز موضوع لمعناه المجازي وثانيهما تعيين الشيء بازاء المعنى
للدلالة عليه بنفسه وعلى هذا لا وضع للمجاز فان تعيينه ليدل عليه بقرينة كما ذكره
العلامة السعد وعلى ما ذهب ابن الحاجب من عدم اختصاص الوضع باللفظ
يعرف بانه تعيين الشيء بازاء المعنى بحيث يفهم منه اذا اطلق او احس فزاد
التقييد بالاخير ليشمل الخطوط ونحوها تامل        عشر كرمي الاضافة
بيانية والمراد مطلق الرمي كما يدل عليه قوله فيما بعد لكن حضر فيه العصام
هو الرمي في النعم لا الرمي مطلقا كما يتوهم من [illegible]

استعاره

صرح به في الاساس انتهى كلامه وقال الهروي يتوهم ما ذكر في الصحاح وخالفه
حيث قال فيه قولهم هي اسم من لافظة يقال هي للعنز ويقال هي الرحى
ويقال البحر لانه يلفظ بالعنبر والجوهر قلت كذا في القاموس وزاد فقال
للافظة الدنيا لانها تلفظ بمن فيها للآخرة ولا يخفى ان هذه الاطلاقات
تفيد ان اللفظ عندهم مطلق الرمي لا الرمي من الفم انتهى وقال بعض الافاضل
وفيه ان قوله لكن خص لا يدل على مدعاه لانه خص بشيء مخصوص وهو الصادر
من الفم وهو الصوت المعتمد على المخرج وهذا لا يمنع تخصيص الاول بكونه
من الفم مع عمومه لشموله للصوت المذكور ورمي النواة منه ونحو ذلك
وان قوله ولا يخفى انه غير ظاهر لان صاحب الصحاح لا يميز الحقيقة من المجاز
فيحتمل ان قوله ويقال هي الرحى اي مجازا واما صاحب الاساس وصفه للتمييز
بين الحقيقة والمجاز وقوله وهي للعنز اي لانها عند حلبها تلفظ جرتها
كثيرا [illegible] بالحلب وقوله ويقال للبحر ويقال ايضا هي الدنيا [illegible] تكثر [illegible] الناس
للبلغة      فهو بمعنى المفعول اي مطلقا كالنواة المرمية من الفم
او الملفوظ مثل الصوت الحاصل من ضرب حجر على اخر ثم ان هذا الترتيب
من كون اللفظ بمعنى الرمي ولا يصح ان يراد فهو الرمي لانه في اصل اللغة
منقول عن معناه المصدري اتفاقا فكان على الشارح ان يفرعه على الصورتين المعنيين
[illegible] انتهى وسيأتي هذا وجوابه      فيتأدى له التوزيع على كون
اللفظ في اصل اللغة بمعنى الرمي فالضمير فيه عائد على اللفظ في اصل اللغة
قال بعضهم [illegible] لم يظهر ما يقتضي هذا التوزيع فالظاهر ان يذكر المعنى
اللغوي والاصطلاحي ثم يفرع هذا التفريع قلت [illegible] ذلك [illegible] حقه
فيجاب عنه ان [illegible] لما هو [illegible] لا الاهمال بل العارض وهو ان الترتيب

الترتيب المستلزم لصحة التوزيع يفضي الى اطناب يحصل من الفرق بين المعنيين
ويحمل المسامحة اولى من ذلك فليتامل وقال بعض الافاضل هو متفرع
على مقدر والتقدير اللفظ في اصل اللغة بمعنى الرمي ثم استعمل لغة
بمعنى المرمي فهو بمعنى المفعول فيكون مجازا من قبيل اطلاق اي استعمال
المتعلق بكسر اللام وهو الرمي في المتعلق بفتح اللام وهو المرمي ويأتي
ايضاح هذا الكلام عن قريب      مالم يكن صوتا ما واقعة على مرميا
او اسم موصول بمعنى الذي او شيئا والعجب من جعل بعضهم لها اي لما رميا
ولا يحمل ذلك الا على سبق القلم كالمنوي في زيد ضرب واضرب قال في
شرح المواقف الصوت كيفية قائمة بالهواء يحملها الهواء الى الصماخ سمي
الصوت لوصوله الى السامع والصماخ بكسر الصاد مثل سلاح [illegible]
كذا في المصباح      وحرفا قال في شرح المواقف الحرف هيئة عارضة
للصوت يتميز بها عن صوت اخر مثله في الحدة والثقل تميزا في المسموع
وقد يطلق على مجموع العارض والمعروض وهذا اي اطلاقه على كليهما
انسب بالمباحث اللغوية انتهى قلت ومن اراد استيفاء المقام
فعليه بالمواقف وهذه نبذة قليلة منه قال بعض الافاضل والصواب
عندي ان مراده ان الحرف هيئة اي كيفية له فلا يكون موجودا
ولا يلزم قيام العرض بالعرض بل الحروف كيفيات غير وجودية فلا
ينتقض بها حصر المسموع في الصوت فتامل قال بعض الافاضل لا
يخفى اما ان الصوت ملزوم والحرف لازم او بالعكس كما يدل عليه وما هو
حرف فعلى الاول الوجه اسقاط الصوت من قوله وما هو حرف
لان وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم وعلى الثاني اي اذا كان

الصوت لان الزما والحرف ملزوما فالاوجه لذكره اولا ثم لا يخفى عليك ان الصوت
اعم من الحروف        مهملا او مستعملا حال وخبر كان المحذوفة
مع اسمها قال بعض الافاضل لا يخفى عليك ان قوله مهملا او مستعملا يغني
عن قوله صادرا من الفم كما هو كذلك فاختر استدراكها ثمة
فتامل وقال بعض الافاضل الاولى حذف قوله صادرا من الفم لانه
مكرر مع ما قبله اذ الشق الاول هو الثاني من الترديد الاول على التقدير
هو الاول منه تامل وقال هذا البعض وكان الظاهر حذف قوله
حرفا من قوله لم يكن صوتا وحرفا لان الصوت اعم من الحرف وذكر
الخاص بعد العام يحتاج لنكتة انتهى اقول ولا بد لهذا المقام من
تحرير لتقريب المرام وهو ان الشارح عمم بقوله ما لم يكن صوتا
وحرفا المنوي من الضمائر والمرميات كلها لان ما لم يكن صوتا
وحرفا صادق على المنوي وعلى المرميات فان قلت لو اكتفى بما لم
يكن حرفا لكان اولى لان الحرف صوت مكيف فيلزم من ذكره ذكره
ايضا لما ورد عليه سؤال النكتة في عطف الخاص على العام قلت
اما عدم الاكتفاء لان المقام يحتاج اليه وهو انه لا ذكر الصوت
وعقبه بالصوت بالحرف كالجنس والنوع ثم قسم النوع الى افراده
المتميزة بالتشخص بقوله واحدا او اكثر مهملا او مستعملا ثم كانه
قال وما هو صوت صادر من الفم اولا فلان الصوت اعم من الصادر
من الفم او لا وكان الصادر من الفم او لا نوعين للطلاق فلو اكتفى
بحرف اولا لما استقام هذا الترتيب والتقدير على هذا فيتناول
ما لم يكن صوتا وحرفا وما هو حرف واحد او اكثر مهملا او مستعملا ما هو

وما هو صوت صادر من الفم ولا وعطفا الاخص يكون لشرفه الحرف
لانه صوت مكيف وهو اشرف من الساذج فسقط ما قيل تامل
لكنها استدراك على ما يتوهم من استمرار معنى اللفظ في اصل اللغة
خص في عرف اللغة بما هو صادر من الفم اي بالفعل قال بعض الافاضل
اي بعد التجوز فيه بجعله بمعنى اسم المفعول او قبله قولان في الجامي
وفي بعض النسخ ثانيا اي وخص في عرف اللغة ثانيا والظاهر حذفه
لاقتضائه انه خص اولا في عرف اللغة بمعنى وان صح بجعله ظرفا
اي في زمان ثان لان زمان الاختصاص زمان بالنسبة ثان
لزمان قوله في اصل اللغة فتامل قال عبد الغفور ثم نقل في عرف
النحاة ابتداء ربوع بجعله بمعنى الملفوظ كالخلق بمعنى المخلوق فيكون
من قبيل تسمية المسبب وهو الصوت باسم السبب وهو اللفظ وهو
الرمي انتهى وقال ذلك الفاضل وقوله صادرا من الفم ان اريد به ما
من شانه الصدور وافق تخصيص النحاة وان اريد الصدور بالفعل
فما لعله فتامل ثم انظر قوله فلا يقال لم مع قوله بعد وهذا
المعنى اعم من الاول انتهى اقول وفي هذه المحل شيء ضبط عظيم يحتاج
الى التحرير        بما هو لا هنا مع قوله الاتي وهذا المعنى اعم يقتضي
انه منقول ايضا الى اسم المفعول لا انه بين ما بالصوت المعتمد على المخرج
لا بالرمي ومحل الراقع من الخلاف بين النقل والتخصيص وهو مذهب
شيخ المحققين حيث قال اللفظ في اصل اللغة مصدر ثم استعمل
بمعنى الملفوظ كما يقال الدينار ضرب الامير [illegible] ان اريد انه
استعمل حقيقة وان الملفوظ من خصوص الحروف كما هو المتبادر

مذهب سيد المحققين الى ان اللفظ فى اصل اللغة الرمى ثم استعمل
فى الرمى من الفم والمعنيان مصدريان فافاد ان اللفظ فى اللغة
لم ينقل عنه الى الملفوظ بل هو باق على معناه المصدري وكلام
الشارح لا يتمشى عليه فانه يقتضى بالتباين لا الاعمية التى ادعاها
الشارح لان الفعل غير المفعول صادر من الفم اي بالفعل
من فم انسان او غيره لا مطلقا بان يكون المراد ما من شانه لانه
اصطلاح نحوي كما سياتى من الصوت بيان لما
على المخرج خرج به اصوات ساير الحيوانات ومن المعلوم ان مدخول
من البيانية حال والتقدير فى حال كون ذلك الصادر من الصوت
فخرج به غير الصوت كالنواة ونحوها فان قلت كيف يخرج بالاعتماد
على المخرج اصوات ساير الحيوانات مع ورود النقض بصوت الطاير
المسمى بالدرة قلت تكلمها محاكاة لصوت من يعتمد صوته على
المخرج او المقصود به من يعقل وكان ينبغي للمخرج ان يضم للقيد من
العقل من الحيوانات لرفع النقض تامل فلا يقال
لفظة الله تفريع على تخصيص اللفظ فى عرف اللغة بما هو صادر
من الفم والحق ان عدم قول لفظة الله لعدم الاذن الشرعي اذ اسماء
الله توقيفية والا فكما تطلق الكلمة لا باعتبار اشتمالها على اللفظ
العرفي فلتطلق اللفظ ايضا كذلك ولم تطلق اصلا قال ابو البقا
فلا يقال لفظة الله لان فى عرف اللغة اللفظ مخصوص بالصادر
من الفم والله منزه عنه فان قيل اللفظ معتبر فى مفهوم الكلمة اي تقال
الكلمة لفظ فكيف تقال كلمة الله قلنا يمكن ان يكون الماخوذ فى مفهوم

الكلمة اللفظ بالمعنى الذي فى اصل اللغة وهو قول الشارح فيتناول
ما لم يتحقق صوتا وحرفا فلا حرج اذ ليس هو بالمعنى الذي فى عرف اللغة
او يكون الماخوذ فيها اللفظ بالمعنى الاصطلاحي قلت هو كلام حسن
وما قيل من التوقف على الاذن الشرعي حسن قال بعض المحشين
الخفادي
فلا يقال متفرع على كلا المعنيين السابقين اما على عرفها فظاهر واما على اصلها
فلايهام ارادة عرفها الذي هو بعض متعلقات معنى اللفظ فى اصلها
تامل اي لا يجوز ان يقال فى لفظة من الفاظ القرآن او غيره من الكتب
المنزلة او الاحاديث القدسية التى خلقها الله لفظة الله لانها
وان اضيفت اليه خلقا لم تنسب اليه لايهامها الجارحة وهو منزه
عنها وعلى قياسه المنع من اسناد الكلمة لله لكن لما ورد الاذن الشرعي
باطلاقها جاز لنا ذكرها اذ محل امتناع اللفظ الموهم ما لم يرد خلافه
ما يقال انه موقوف على الاذن الشرعي مبني على قوله اذ اسماء الله توقيفية
العابد الحلوني
الا هذا الدليل اخص من المدعي فكان الانسب ان يقول اذ لا ينسب
اليه الا ما اذن الشارع فيه والا فما هنا ليس من قبيل الاسماء قلت
ويمكن ان يجاب بان مراده من قوله اذ اسماء الله توقيفية اذن الشارع بمعونة
المقام بطريق التمثيل فما قاله كما انه اطلاق الاسماء موقوفة وكذا
غيرها بل كلمة الله بمعنى الكلام لان الكلمة تطلق بالاشتراك
او بالمجاز على الكلام ايضا والكلام فى اللغة ايضا اعم من اللفظ اي
ما تكلم به قليلا كان او كثيرا وكذا الكلمة فيجوز ان يقال كلمة بمعنى
اللفظ نقل عن السيد عيسى الصفوي ان صاحب المواقف وفق وافقه
ممن سبقه او لحقه او عاصره على ان له كلا قوليا اي لفظا قائما بذاته

منزها عن الترتيب والحدوث والزوال وهو حقيق بالاعتقاد من
الحرف هو بيان لما وفي بعض النسخ من الحروف بالجمع فيكون المراد منها الجنس
بمعونة ادخال لام الجنس عليها فيصح قوله واحدا كان او كثيرا تامل وقال
الهروي الاولى من الحرف بلفظ المفرد انتهى ونظر فيه بعضهم بقوله اذ قوله
من الحرف لا يلايم قوله او اكثر وان لايم قوله واحدا فان صححه بجعل ال للجنس
قلنا لفظ الحروف كذلك هذا لو كان الاولى للشارح ان يقول من حرف
واحدا او اكثر لان التعبير بالجمع لا يلايم قوله واحدا فان اراد ان ال في الحروف
جنسية فتبطل معنى الجمعية بقرينة قوله واحدا كان او اكثر قيل عليه
ان الاتيان بلفظ الجمع وارادة ابطاله مع الغنية عنه بالتعبير المذكور
تعسف قلت واي تعسف ويمكن عنه الجواب بالصواب بعضنا لا الفاظ فتامل
ما من شانه اعم من ان يكون شان شخصه كزيد او نوعه
كالالفاظ المستترة او جنسه ككلام الله جل شانه في اصطلاح النحاة
معطوف على قوله في الاصل لا على قوله في عرف اللغة والا لقال بما من شانه
بادخال الباء على ما فتامل قلت ولو عطفه على عرف اللغة لقال بما لان
المقام يقتضي ذلك لان الباء صلة الاختصاص في قوله اخص في عرف
اللغة بما المعطوف عليه يقتضي ذلك وبنا بناء عدل عن العطف على عرف
اللغة وعطف على الاصل ليكون العطف على ما هو اصل للثاني ويكون العطف
من قبيل عطف المرادف والثاني اخص والاول واحدا او كثيرا
لفظة او لمنع الخلو لا الجمع قلت هو من قبيل مانعة الخلو فتامل
وتجري عليه الضمير راجع الى ما عطف على قوله من شانه اي يصدر اي
وما تجري عليه احكام ما يصدر من الفم او هنا لمنع الخلو لا الجمع والمكان
هنا

الحفادبر

هنا لمنع الخلو مظنة عطف بتضييع المعنى بها نبه عليه البعض قال لان ما ليس
من شانه ان يصدر من الفم لكن تجري عليه احكام ما يصدر من الفم عطفه
على يصدر بخلاف الاولى اذ يصير المعنى او ما من شانه ان تجري الخ فيتوهم عدم
جريان الاحكام بالفعل وليس كذلك فيندرج فيه اي في تعريف اللفظ
في اصطلاح النحاة قيل فيه لف ونشر مرتب فيندرج ناظر الى ما من شانه وكذا
الضماير ناظر الى تجري عليه احكامه ومقتضى هذا الكلام ان يسمى لفظا
لانه من شانه ان يصدر من فم الانسان لكن لم ياذن الشرع في ذكره لايهامه
النقص انتهى فان قلت مقتضى ما سبق من ان قوله فيندرج ناظر الى ما من
شانه الخ وقوله كذا الضماير ناظر الى او ما تجري عليه ان يكون في الكلام
فصلان من وصلين لان قوله فيندرج موصول بقوله ما من شانه ويحد فصله
بقوله او ما تجري وقوله كذا الضماير موصول بقوله او ما تجري وقد فصله
بقوله فيندرج ولو قال او ما تجري عليه الاحكام كالعطف والابدال فيندرج
فيه الضماير وكذا كلمات الله لكان وصلا واحدا وفصلا واحدا ومن المعلوم
ان وجود الوصل الواحد خير من وجود الفصلين قلت الداعي في ذلك
تقديم كلمات الله على الضماير ولذا عطفه بكذا مشيرا الى هذه النكتة
وفيه غير هذه من لطافة تامل كلمات الله لان كلمات ما من شانها
ان تصدر من الفم ما تجري عليه احكام ما يصدر من الفم قال البعض الافاضل
ما معناه ان اراد بكلمات الله كلامه القديم القايم بذاته فليس لفظا
وان اراد به حروفا قايمة بذاته منزهة عن الترتيب والحدوث والزوال
فهو قول ضعيف وان جرى عليه صاحب المواقف وقال انه حقيق بالاعتقاد
ولو سلم فليس من شانه ان يصدر من الفم وان اراد الفاظ القران ونحوه

الحفادبر

فهي صادرة من الفم بالفعل ويبعد ان يكون لاحظها قبل تكلمنا بها لان سائر
الالفاظ كذلك او حال نزول جبريل بها لانها ح ليست صادرة من الفم
بل من شانها الصدور منه لانها قد صارت تصدر من الفم بالفعل فاي
حاجة داعية الى اعتبار حال النزول انتهى واجاب بعض مشايخنا ان المراد
الفاظ القران واجاب عما سبق بان ما من شانه الصدور لا ينافي الصدور
بالفعل لكن اعتبار ما من شانه ح يصير ضايعا بالنسبة لما ذكره مل قلت
يمكن ان يقال قوله لان سائر الالفاظ كذلك لا يصلح للسندية فلو كان
المقصود من قوله فيندرج كلمات الله فقط لسلمنا لكن لما كان الموصول
من قوله ما من شانه اي من شان شخصه كزيد او نوعه كالفاظ
او جنسه ككلام الله فلم يقيد بفقط واشار بالاندراج الى هذا المعنى
وقدم الجنس فقال فيندرج فيه كلمات الله وعطف الضماير عليه فقال
وكذا اي مثل كلمات الله تعالى الضماير التي يجب الخ
وذلك لانه من شانها ان تصدر من الفم ويصح تاكيدها والعطف
عليها ومثل الضماير ما حذف من مبتدا او خبر او نعت وغير ذلك وليس
الغرض من قوله يجب استتارها الاحتراز عن جايز الاستتار لانه معلوم
بالاولى ويحتمل ان يكون بناء على القول بوجوب الاستتار في الضماير
كلها وهو يعني هذا القيد لبيان الواقع ايضا فتامل والظاهر انها
الفاظ حقيقة وفي شرح الكافية للهندي رحلى ني التصريح انها
في حكم الالفاظ وليست الفاظا حقيقة وان كانت كلمات حقيقة
مس ثم ق لو كل لفظة كلمة وليس كل كلمة لفظة فليحرر وهذا المعنى
اعم اي المعنى الاصطلاحي للفظ اعم من المعنى العرفي اللغوي لا الصدور

الصدور من الفم في الاول بالفعل وفي الثاني اعم من الفعل والمراد به في
الرسالة هو الثاني لا الاول وقال بعض الفاضل المتبادر من العموم هو
العموم مطلقا وانت خبير بان العموم هنا من وجه فيجتمعان مثلا في زيد
الملفوظ به لانه يصدق عليه انه صادر من الفم بالفعل وباعتبار يصدق عليه
انه ما من شانه الصدور وينفرد العرفي في المهمل والاصطلاحي في
كلمات الله وكضماير ثم لا يخفى عليك ان عدم شمول العرفي كلمات الله تعالى
محل تامل فتامل تاملت فرايت لا ينافيه ذلك قال ابو البقاء هذا المعنى
اعم من الاول اي من المعنى العرفي وهو المعنى الثاني وهو معنى اول باللفظ
واما المعنى الاول فاعم من الاخيرين كليهما لانه يتناول ما لم يكن صوتا وحرفا
وما لم يكن من شانه ان يصدر من الفم قال بعض المحشين اما كونه اعم من
الاول فظاهر على مذهب سيد المتقدم لا على مذهب الشه اذ بينهما التباين
كما هو ظاهر واما كونه اعم من الثاني فغير صحيح لما عرفت انتهى
وهو اي معنى اللفظ في اصطلاح النحاة لا يقال اللفظ في اصطلاحهم يشمل
المهمل مع انه لا يصح ارادته هنا للاخبار عنه بقوله قد يوضع والمهملات
لا وضع فيها لانا نقول الخبر المذكور قرينة على تخصيص اللفظ بغير المهمل
فتامل قلت هذا خارج من دايرة لا يقال ولا نقول بل من التوهم
واللام فيه اي في قوله اللفظ الخ اما للجنس وقيل الاولى اسقاطها
قال ابو البقا هكذا في النسخ التي رايناها والظاهر ان لفظة اما وقعت
سهوا من قلم الناسخ اذ لا اخت لها هنا واجاب شيخ مشايخنا المدقق
ابراهيم الكوراني بقوله والظاهر انه لا حاجة لها الى اخت هي اما الاخرى
لوجود اخت لها في قوله او للحصة معينة الخ واللازم اصلها اي اللازم

المقادير

بعد إما انا لفظة اما مثلها او لفظة او وانما يحتاج الى اخت هي اما او اي
اذا كان العطف باما واما اذا كان باو فلا كما عرفت ذلك في موضعه
قال بعض المدققين بل لها اخت مقدرة ومدخولها منكور وهو قوله
والحصة من جنس مطلق اللفظ الخ والتقدير اما الجنس من حيث حصوله
الخ واما الحصة من جنس مطلق الخ وذلك ظاهر لا غبار عليه فلا حاجة لما قيل
فتامل انتهى قلت تامله شيخنا الجبرتي فاقتضى تقديره ان يكون او اما
الخ قلت ولذا عرض المحشي بقوله بعض المدققين من حيث حصوله
فقط قيل المراد من كون اللام للجنس فقط كونه للجنس من حيث هو فقوله
فقط بمنزلة قوله من حيث هو هو فيكون المقصود جنس مطلق اللفظ
والفرق بين الاحتمالين اي احتمال كونه للعهد الذهني واحتمال كونه للعهد
الخارجي ان المقصود في الاول كون الجنس مقيدا حصوله في ضمن بعض
افراده وفي الثاني هو الفرد المعين وانما وجب اعتبار العدول في الثاني
لان المقصود في الثاني هو المعين وزمان التعيين قد مضى فالمناسب
صيغة الماضي بخلاف الاحتمال الاول فالمقصود فيه حصول الجنس في
بعض افراده وهو امر مبهم فلا يوجب هذا العدول فتامل انتهى قلت تامل
لم يجد فيه كثير وقال بعض المحشين قوله من حيث حصوله فقط اي
ان وجود الجنس وتحققه باعتبار اتصاف الافراد به اذ لا وجود
للماهيات الا في ضمن الافراد فلا يقال الاولى ان يقول من حيث هي هي
ويمكن ان يقال المراد به الوجود الذهني لكن الاولى الجنس من حيث
هو هو لا من حيث حصوله انتهى وههنا ظهر نوع تحرير لا تمام قبل
وحاصل ما ذكره الش ان ال اما للعهد الذهني بان يشير بها الى الحصة غير

غير معينة من افراد مطلق اللفظ اي الى الحقيقة في ضمنها او للعهد الخارجي
بان اشير بها الى حصة معينة منها وهي افراد اللفظ الموضوع ولا يصح ان
تكون للحقيقة من حيث هي ولا للاستغراق لشمول اللفظ حينئذ لغير الموضوع
مع ان الموضوع المبحوث عنه في الرسالة اللفظ الموضوع ونقيد الاول
ايضا ان الحقائق موضوع لها لا موضوعة فلا يصح قوله قد يوضع ويرد
على ذلك ان اللفظ على جعلها للعهد الذهني يشمل غير الموضوع فليمنع ايضا
كما منع القسمان قبله وقد ناقش المحشي الش في جعل البحث في المقدمة عن
اللفظ الموضوع بان موضوع المقصود الذي هو التقسيم اللفظ الموضوع
وموضوع المقدمة يجب ان يكون خارجه بالبداهة والكتب ثم يبحث عنه
فيه واللفظ الموضوع ليس كذلك فالواجب ان يكون البحث هنا عما يترتب
عليه العلم باللفظ الموضوع وهو تعلق الوضع على وجه مخصوص بجنس اللفظ
وناقش العصام في جعله البحث في المقدمة عن الوضع بان المذكور صريحا
من اقسامه القسم الثاني فقط واما اللفظ الموضوع فصرح من اقسامه بقسمين
نلتزم على ما ذهب اليه التمسك بالقليل والاعراض عن الكثير وبانه لو كان
كما زعم لعنون البحث بالوضع والتكلف بتقدير مضاف قبل الوضع
ليجعل مع عدم الضرورة اليه غير معول عليه وما ذكره الحصر في التنبيه
يؤيد ما ذهب اليه بالنسبة لما ذهب اليه العصام لا بالنسبة لما ذهب اليه
المحشي لتاييد كلامه ايضا فما تقدم بناء على تساوي المؤيدين او فرق
مؤيد المحشي ولا نمذهب الش مؤيد على مذهب الحصر انتهى كلام البعض
اقول في قوله ان الحقائق موضوع لها ان اراد بالحقائق الاسماء فغير
مسلم لان اسماءها موضوعة وان ارادها المسميات فمسلم والذي يتعين

بمعونة المقام ان المراد من الحقائق ههنا الاسماء لان حقيقة اللفظ لا توجد
الا في ماهية افراده يعني افراد اللفظ مطلقا وافراد الالفاظ منها موضوعة
ومنها غير موضوعة فتامل فان قلت لما عدل الشارح عن قولهم في مقام اطلاق
الجنسية من حيث هو هو الى قوله من حيث حصوله فقط قلت المقصود هنا
اولا الحصول فقط لان الجنس من حيث هو هو لا يصلح مقابلا لقوله بعد او من
حيث حصوله في بعض افراده الخ فالجنس الحاصل نوع بالنسبة للجنس
من حيث هو هو وقوله فقط كانه فصل وهو اي من حيث حصوله فقط
جنس بالنسبة للحاصل في بعض افراده والحاصل الاخر وكذلك تقول ان قوله
حصوله جنس بين الاقسام الثلاثة التي هي انواعه فان قلت لما لم يكن
حريا بالذكر ذكرها كان الانسب ان يقتصر على ذكر العهد الخارجي قلت هذا
مسلم لو لم تفت فائدة الحصر والاحتمال في الذهني على تعسف فليتامل
في بعض افراده اي بعض غير معين نحو واخاف ان ياكله الذئب
او الحصة هذا جار على ان لام العهد الخارجي قسيم للام الجنس
والا فالاول للجنس في ضمن حصة     من جنس مطلق اللفظ
اي من افراده ففي الكلام مضاف محذوف واضافة جنس الى مطلق
بيانية واضافة مطلق لما بعده من اضافة الصفة للموصوف سواء كان موضوعا
او مهملا     وهي اي الحصة المعينة المراد منها افراد معينة ووجبت تلك
الحقيقة فيها     اعني العهد الخارجي قال بعض الفضلاء لما كان المقصود
معرفة احوال اللفظ الموضوع ناسب ان يراد بها اللفظ الموضوع فيكون
اشارة الى حصة من مطلق اللفظ انتهى ونظر فيه بعض الفضلاء بقوله
لان المستفاد من المطول وغيره ان المعهود الخارجي لا بد وان يكون

وان يكون فردا معينا كالرجل اذا اريد به زيد لانه بمثابة علم شخصي مع عموم
انتهى قلت وجه النظر وارد على قوله الى حصة من مطلق اللفظ لان مطلق
اللفظ غير معين ولا يمنع بان المراد الى حصة من مطلق اللفظ الموضوع
صح اي حين اذا اريد به العهد الخارجي فالمراد اللفظ الموضوع
واما اذا اريد به العهد الذهني فالفرد غير معين بالموضوع وغيره فيجيء
قوله يوضع في الجملة اي من جهة بان يكون في بعض الافراد من غير تاويل
وفي بعض الحواشي ما يخالف ذلك مما يقتضي ان يحمل الماضي على كلا
الوجهين بتمامه انتهى قلت اما بيانه فنقول لقد سبق عدم
صحة ارادة الحقيقة والاستغراق وبقي الكلام على ارادة العهد الذهني
والخارجي وتحريره ان العهد الذهني لا يحتاج الى تاويل الماضي بالمضارع
لصدقه على الافراد التي ستكون في الاستقبال والعهد الخارجي
يحتاج الى تاويل الماضي بالمضارع لعدم الاستقبال ومروره من الماضي
فان قلت اذا دار الامر بين الاحتياج الى التاويل وعدم الاحتياج
اليه فالظاهر اولوية عدم الاحتياج فلما عدل عن الاولى قلت لان
المبحوث عنه في هذه الرسالة الموضوع وايضا لا يخفى ما في العدول من اللطافة
فتامل     على العدول متعلق بيحمل وبالا اي بالا لزم صح
تحصيل الحاصل يعني كون الموضوع موضوعا     اما الاستحضار اي
اقامة قرينة التعبير بالمضارع للاستحضار اي لاجل الاستحضار وذكر على
تقدير ان يكون المضارع للحال الحاضر الذي من شانه ان يشاهد
كانه يحضر بلفظ المضارع تلك الصورة ليشاهدها السامع
الصورة اي صورة الوضع وهو وضع اللفظ للموضوع له اي لئلا تنسى الوضع

صورة
صح

حين مقابلة اللفظ الموضوع له لطول الفصل بين كوضع الماضي والحال
لنوع غرابة اذ تعقل الموضع له بواسطة ام عام او بدونها
ثم وضع اللفظ له امر غريب بديع وهذا نظير قوله لما فتثير سحابا بلفظ
المضارع بعد قوله لما الله الذي يرسل الرياح فقد عبر بالمضارع استحضارا
لصورة اثارة السحاب المسخر بين السماء والارض على الكيفية المخصوصة
والانقلابات المتفاوتة لكون تلك الصورة عجيبة بديعة دالة على كمال
القدرة الباهرة          او لنا ظر الوضع اي على تقدير ان يكون مضارع
للاستقبال قال العصام لان الوضع عارض على اللفظ ولا مرية في
ان المعروض قبل العارض بالذات وان كانا متقاربين بالزمان انتهى
قال بعض الافاضل وفيه نظر لاقتضائه صحة قولك مثلا جاء الذي
يضرب لمن يقع منه الضرب في الماضي بالنظر لتقدم الذات على الحدث
وهو في غاية البعد تأمل تاملت قرائنه ابعد          اذا تمهد التمهيد
مطارح التمهيد قال يوسف الاصم التمهيد في الاصل لغة وضع الطفل
في المهد ثم نقل الى اثبات الشيء كمال الاثبات انتهى ويمكن هنا تقرير
الاستعارة المكنية بان شبه المشار اليه بهذا الطفل وحذف المشبه به
وهو الطفل واثبت للمشبه من لوازم المشبه به وهو التمهيد تخييلا هذا
بقطع النظر عما ضم عنه الاصم وعلى قوله فالمجاز في الطرف لا في النسبة
فتامل ثم المراد بالمشار اليه هو اي المعنى اللفظ من حيث اللغة والاصطلاح
او اذا تمهد مرادي من اللفظ في كلامه اللفظ الموضوع نصا ان حملت
اللام على العهد الخارجي او ارادة ان حملت على العهد الذهني لان
عمومه ليس مرادا ولذا لم احتاج للتاويل بوضع بوضع انتهى قلت لا حاجة
لا حاجة اليه هذا اذا كان العهد ذهنيا لان الافراد بوضع في المستقبل
وقد قررت اثارة النظر الى هذا المقام          من حيث تشخص المعنى
هذه الحيثية معتبرة لا مطلقة واحترز بها من جزئية الافراد والتركيب
ومن جزئية الاسمية وقسيميه ثم ان التشخص مشتق من الشخص قال في القاموس
الشخص سواد الانسان وغيره تراه من بعد جمعه اشخص وشخوص واشخاص
انتهى وهذا المعنى اللغوي داخل في ماهية المعنى الاصطلاحي لان
التشخص في الاصطلاح عبارة عن الهيئة الحاصلة للماهية باعتبار الوجود
الخارجي من كيفيته كالطول والقصر فان قلت لم لم يقل من حيث خصوص
المعنى قلت قال في القاموس الخاص والخاصة ضد العامة وقال فيه عمم الشيء عموما
شمل الجماعة يقال عمهم بالعطية انتهى وفي حاشية شرح المطالع ان الفرق بين
الخاص والعام والمقيد والمطلق هو ان الاولين يستعملان في الافراد
والثاني في الاوصاف انتهى ملخصا فظهر بهذا ان التشخص انسب لجهة
المعنى من ذكر الخصوص لان الخصوص معتبر في الافراد والتشخص في الهيئات
وقيل العموم والخصوص من عوارض الالفاظ فوصف المعنى بهما تجوز واما
وصفه بالكلية والجزئية فحقيقة وقيل ان العموم من عوارض الالفاظ والمعاني
فيكون موضوعا للقدر المشترك بينهما وقيل مشترك اشتراكا لفظيا
وقيل يقال اصطلاحا للمعنى اعم واخص وللفظ عام وخاص تفرقة بين
الدال والمدلول وخص المعنى بافعل التفضيل لانه اهم من اللفظ انتهى
ومما ينبغي درجه في هذا المقام ما قاله محمد كبري الحنبلي حيث قال قوله
من حيث تشخص معنى لم يتعرض تبعا للمصنف لحيثية تشخص اللفظ نصا
وعموما قول في ضبط الكلام بالملحق به لا حرف الاية والله اعلم

ان اللفظ اما كلي او مشخص وعلى كل منهما فالمدلول ايضا اما كلي او مشخص
وعلى كل من هذه فالة التعقل اما كلية او مشخصة فالاقسام عقلا ثمانية
تسقط منها اربعة لاستحالتها وهي ان يكون المدلول كليا والة التعقل
مشخصة سواء كان الدال كليا او مشخصا لما قاله الشارح من ان الخصوص
الى العموم بخلاف العكس فهاتان صورتان والثالثة هي ان يكون كل من الدال
والمدلول مشخصا والة التعقل كلية والرابعة هي ان يكون اللفظ كليا والة
التعقل والمدلول مشخصين فيتحصل اربعة صور صحيحة الاولى ان يكون
كل من الدال والمدلول والة التعقل كليا كاسماء الفاعلين والمفعولين
الثانية ان يكون كل منها مشخصا كالاعلام الشخصية الثالثة ان يكون
اللفظ كليا والة التعقل كذلك والمدلول مشخصا من حيث الوجود لا الوضع
كاسماء الاجناس كرجل وفرس الرابعة ان يكون اللفظ مشخصا والة
التعقل كلية والمدلول مشخصا كالمضمرات واسماء الاشارة على مذهب
السيد الجرجاني تبعا للعضد وهو مخالف لما عليه السعد وهو المراد من
قول الشارح كما توهمه البعض تدبر ونقول وكون اللفظ كليا
فرع جعل اللام في اللفظ للجنس الذهني والخارجي كما اشار اليه الشارح
فتدخل في الثمانية اربعة بهذا الاعتبار ثم تسقط من الاربعة الباقية واحد
كما اشار اليه الشارح انتهى قلت مثال المدلول والدال كليان
والة التعقل مشخصة كلفظ الانسان الدال فانه كلي ومدلوله الحيوان
الناطق فانه كلي ايضا والة التعقل كزيد فانه جزئي حقيقي ومثال
الثاني الدال المشخص كزيد والمدلول الكلي كالحيوان الناطق والة
التعقل الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة المدرك المتصف بكذا من كالطول

من الطول والقصر بكذا ومثال الثالث الدال المشخص كزيد والمدلول المشخص
الحيوان الناطق المقيد بالتشخص والة التعقل الحيوان ومثال الرابع الدال
كالانسان فانه كلي والمدلول زيد والة التعقل زيد مع تشخص وكان الاولى
لمن لم يسبقه احد ان يبين ما ذكره بالامثلة ليتم مدعاه من عدم الانسباق
فليتأمل ولا بد منها فالحد هذا المسبوق من تحرير التمييز ما يحتاج الامتياز فاعلم
وتنبه على ما يقتضيه الظاهر مستقر على انه حال من المبتدأ على مذهب
امام النحاة والتقدير في اقسام اللفظ حال كونها على مقتضى او الذي يقتضيه
التقسيم العقلي ابتداء اي باعتبار بادي النظر في التعقل من غير نظر
الى الحاصل في الخارج ولا في الحاصل في الخارج اقل من ذلك كما سيأتي وقيل
بلا ملاحظة كونه مستحيلا ولا فيه العقل ايضا ثلاثة قلت هذا حسن
ما قيل في الكلام وقيل بلا ملاحظة ان لا وجود للاقسام في نفس الامر انتهى والمتبادر
كما سلف بقرينة التقسيم انه بلا ملاحظة كونه مستحيلا اذ التقسيم الرابع مستحيل
عقلا وخارجا وقوله ابتدا متعلق بيقتضيه احترازا عما يقتضيه التقسيم
العقلي ثانيا فانه يكثر الاقسام ح باعتبار انقسام الاقسام كما سيأتي في التقسيم
اربعة خبر لقوله اقسام اللفظ قال ابو البقا وبقي قسمان عقليان
احدهما ان يوضع اللفظ لمعان كلية متعددة باعتبار معنى كلي يعمها والثاني
ان يوضع لجزئيات باعتبار جزئي اخر والاول مما لا وجود له وان كان ممكنا
والثاني اشد استحالة من الصحة الرابع المذكور في الشرح انتهى قال بعضهم
وقد بقي اقسام اخر عقلية منها ان يوضع اللفظ لمفهوم كلي ملحوظ بامر مباين
ومنها ان يوضع لمفهومات متباينة ملحوظة بامر مباين وهما مستحيلان ايضا
فان قلت يرد ايضا على الحصر في الاربعة المركب من مفردين موضوعين

المحفادب

بوضعين مختلفين كزيد انسان وهذا انسان والمركب من مفردين موضوعين
بوضعين متفقين كالانسان حيوان والمركب من مفردات موضوعة باوضاع
متفقة كالذي هو هذا فان هذه الاقسام ليست بداخلة في الاربعة
لان وضع المركب مخالف لوضع مفرداته فلم يدخل وضع المركبات في قسم منها
اجيب بان قيد الوحدة معتبر في القسمة بقرينة السياق كأنه قال اقسام
اللفظ المفرد الموضوع ٤ فان قلت المشتقات من اي قسم قلت سيأتي
في التقسيم انها من القسم الثالث لكن ينبغي ان يكون ذلك باعتبار هيئاتها فانها
موضوعة بالوضع العام للموضوع له العام بان يقول الواضع وضعت مواد
المشتقات لمبادي الاشتقاق اي لمدلولات مبادي الاشتقاق
فالمشتقات باعتبار موادها موضوعة بوضع واحد اما باعتبار هيئاتها
فانها موضوعة بوضع عام للموضوع له الخاص بان يقول الواضع وضعت هيئة
فعل للنسبة والزمان الماضي وهيئة فاعل للذات وقع منها الفعل وهكذا
فعلى هذا تكون موضوعة باوضاع متعددة وهي بالنسبة لكل وضع داخلة
في القسم الثاني كما يفهم ذلك من كلام المولى عصام الدين في شرحه
اما متشخص اي جزئي مانع عن وقوع الشركة فيه انتهى قلت تفسير المتشخص بالجزئي
المانع عن وقوع الشركة لا يخلو عن تأمل لان الجزئي اعم من المتشخص اللهم الا ان
يراد به التوضيح اللفظي      وعلى كل تقدير اي على تقدير كون المعنى متشخصا
اولا      فالاول اي فالقسم الاول من الاقسام الاربعة ما اي قسم فما
في قوله ما يكون واقعة على قسم او اسم موصول اي القسم الاول الذي يكون له
باعتبار تعقله اي تعقل ذلك المتشخص بخصوصه قبل الحاجة
لتعقله لذلك في الوضع وقد يقال المراد بذلك اي باعتبار تعقله بخصوصه
بخصوصه ان يكون موضوعا لنفسه لا ان تعقله بخصوصه آلة للوضع انتهى
اقول في هذا الكلام توقف للنصوص في الاعلام الشخصية على ان كلا
من الدال والمدلول والآلة تعقل بخصوصه كما لا يخفى قال بعضهم
باعتبار تعقله بخصوصه اي لا باعتبار تعقله بامر عام فالآلة تعقل لا امر
مشترك بين جزئيات هذا وقد قال الشارح في شرحه الكبير ما نصه اقول
الظاهر انه لا يجب في الوضع الخاص للموضوع له الخاص تعقله بعينه بل يكفي
تعقله بمفهوم كلي منحصر فيه كما اذا سمى رجل ولده اذا بلغه تولده قبل
ان يراه باسم بل كما اذا سمى ما في بطن امرأته باسم فانه لا شبهة انه علم
وان وضعه خاص لموضوع له خاص كما صرح به العصر مع انه لم يتصوره بشخصه
وفي كلام المحقق الشريف اشارة الى ما ذكرناه حيث قال ويجوز ان يعقل
ذات معينة من وجهه ويوضع الاسم لخصوصه ويقصد تفهيمها باعتبار
ما لا يكتنهها ويكون ذلك الوجه مصححا للوضع وخارجا عن مفهوم الاسم
انتهى والظاهر ان وضع اسم الجلالة للذات العلية من هذا القبيل تأمل
قلت ح ملنا ظاهر انه لا يلزم ما قاله لان الوضع الشخصي الآلة تعقل
فيه نفس المتشخصات تعقلا فان قلت يرد ما قيل من وضع الاعلام التي لم
ير الواضع متشخصاتها قلت نتصوره بالاضافة اليه ان كان ولده
نحو نوح متشخصا لانه مولود فقط اذ يكون ح ملحوظا بامر عام فليتنبه
ولا يجري المقام      كما اذا تصورت ثم اصدت وادارته اي
كتصورك      فان قلت الزائد لا يفيد شيئا زائدا فلم لم يقل كتصورك
قلت نبه بها على ارادة الوضع في الاستعمال مع امكان التسبك مصدرا
وفي العدول الى المصدرية تفوت نكتة التنبيه فليتأمل

الخفاء

وضعه

خاصا قيل وهذا من وصف الشيء بوصف متعلقه لان الوضع موجود
في الجميع فخصوصه وعمومه لا بالنظر الى ذاته اي ذات الوضع بل بالنظر
الى الموضوع له فان كان الموضوع له شخصا فالوضع خاص وان كان
عاما فعام وسر وصف الوضع بالنظر الى ذاته ناش عن كونه صفة
للواضع فله جهتان جهة يقوم به وهو الواضع وجهة هو مؤثر فيه
وهو الموضوع له وجهة التأثير يتعدد فلذا يسمى تارة خاصا وتارة
عاما ولا يقال لم لا يتعدد في جهة ما يقوم به ويتعدد في جهة الموضوع
له لانا نقول يلزم من تعدده في جهة ما يقوم به تعدد المحل والواحد
بالشخص لا يقوم بمحلين فتامل      ذات زيد قيل كان الظاهر
ان يقول اذا تصورت ذاتا ما بغير قيد كونها ذات زيد ولعل المراد
اذا تصورت ذاتا دالها لفظ زيد مثلا تامل لاني اقول وفيه توقف
اقول وجه الظهور ان المتعقل حين التعقل ليس ملحوظة الا الذات
المدلولة ولذا حسن تجريد الذات من التقييد بلفظة زيد الا ان
يقال ان التقدير اذا تصورت ذاتا دالها بحسب المآل لفظة زيد
فان قلت اضافة الذات من اي الاضافات قلت من
اضافة المدلول الى الدال لادنى ملابسة وهي كون تصور
الذات بحالة هذه معلولة لاجل وضع الدال عليها تامل
بازائه اي مقابل الذات وذكر الضمير اي ضمير ازائه لاكتساب مرجعه
وهو الذات التذكير من المضاف اليه وهو زيد وهو قليل النسبة
[illegible] التانيث من المضاف اليه      بل باعتبار امر عام
اي باعتبار تعقله اي حصوله في الذهن وتصوره بامر عام

لمتشخص اي جنسه والا فهو لمتشخصات بقرينة قول الشارح وهذا القسم
يجب ان يكون معناه متعددا      ويسمى ذلك الوضع وضعا عاما وصف
هذا الوضع بالعموم بالنظر لآلته واما بالنظر لذاته فهو خاص كالموضوع له
فهو من وصف المسبب ~~وهو الالة~~ بوصف سببه وهو الموضوع له لان الالة
باعتبار تعقلها سبب للوضع المذكور وقال الاردبيلي اعلم ان معنى العموم في
الوضع هو ان التصور المعتبر فيه امر عام والا فالوضع من الافعال الخاصة
للنفس وقال اليوسف الاصم اي الوضع الواحد الناشئ من الواضع الواحد
لا يكون الا فردا خاصا من مطلق الوضع انتهى ووجه تغايرهما للاول
بان الموضوع له هنا مستحضر بآلة وضع كلية وبانه متعدد المعنى بخلاف
الاول ومذهب السعد ان الموضوع في هذا القسم الامر العام انتهى فان
قلت انه سبق ان مرجع خصوص الوضع وعمومه باعتبار الموضوع له فان قلت
كونه باعتبار الموضوع له مناف لما هنا وهو كونه باعتبار الالة قلت عاد
باعتبار الة الموضوع له لان الموضوع له مجمل والة مفصل ويظهر ذلك في
القسم الثاني فليتامل      الموضوع له خاص قال العصام اعلم ان
الموضوع له في القسم الاول والثاني متشخص الا ان الفرق بينهما هو ان
نفاذ علم الواضع بالموضوع له شرط في الاول دون الثاني انتهى وفيه
نظر تامل قلت الظاهر ان وجه النظر من جهة التسمية في المرتبتين
بالمتشخص اذ الثاني ليس متشخصا حتى التشخص اللهم الا ان يقال حاصل
له من حيث انه ما يصدق عليه المفهوم كلي فقط ويكفي ذلك في تسميته
متشخصا تامل فيه      كاسماء الاشارة اي والمضمرات والموصولات
والحروف      وهذا القسم اي الثاني الذي هو الموضوع الاصلي

[اي الموضوع له صح]

من هذه كرسالة زبن الذي اعتنى المصر بشأنه وهو اللفظ الموضوع لمتشخص
باعتبار تعقله بامر عام يجب ان معناه اي الموضوع له متعددا تحقيقا
لمعنى العموم والاشتراك كالمشترك اللفظي وخرج بالاشتراك اللفظي الاشتراك
الاصطلاحي والفرق بين الاشتراكين ان الاشتراك في الوضع الاصطلاحي
حاصل بوضع واحد بعد ملاحظة الافراد بواسطة مفهوم كلي صادق عليها
كملاحظة للافراد بمفهوم المشار اليه المفرد المذكر ووضع هذا بازاء كل
فرد فرد والاشتراك اللفظي حاصل باوضاع متعددة كوضع لفظة عين
للمعاني المتعددة ففي كل منها يحتاج الى وضع غير الآخر مثلا وحاصله
ان الاشتراك الاصطلاحي يشترط فيه تعدد الوضع وما هنا ليس كذلك
بل المراد به تساوي المعنى في افراده وقوله متعددا اي وجودا او تقديرا
ليلا يرد الاعتراض بالتشخص الذي نوعه منحصر فيه كما قاله ابو البقاء حيث
قال يمكن المناقشة فيه بان يقال التشخص الذي نوعه منحصر فيه يمكن
ان يوضع اللفظ بازائه باعتبار تعقله بامر عام هو نوعه فكيف
يجب تعدد المعنى والجواب ان الوجوب هاهنا بمعنى الاستحسان
ووجه بعضهم ان الباعث على هذا الوضع عدم امكان وضع اللفظ
بالوضع الخاص بازاء المعاني الموضوع هو لها لعدم تناهيها وعدم
بعضها في زمن الوضع وعدم حضور بعضها عند الوضع وليس
في التشخص نوعه فيه هذا الباعث فاعتبار الوضع العام فيه غير
مستحسن واجاب مولانا عبد الصمد الرازندي عن هذا الايراد
ودفع مناقشة ابي البقاء بقوله يجب ان يلاحظ متعددا وان لم يكن
في الواقع متعددا فانه يمكن ان يوضع لفظ للنوع المنحصر في تشخصه

المحفادر

تشخصه باعتبار تعقله بامر عام هو نوعه مع انه ليس بمتعدد في الواقع بل في
الملاحظة انتهى فان الواقع لا ينافي ما هو مقتضى التعقل فتأمل قال
بعضهم وهو ممنوع لان الشمس موضوعة للمعنى الكلي لا للافراد المستحضرة
به كما صرحوا به في فن المنطق ويمنع دفع الايراد بان الكلام في اقسام تحققت
في الخارج وهذا ان كان ممكنا لم يوجد انتهى هذا قلت قال شيخنا
اطال الله بقاه في بعض تقريراته ان النقض سهو عظيم لان الشمس من
الكليات والكلي على ما تقرر في موضعه لا يمنع نفس تصور مفهومه من وقوع
الشركة فيه فلفظ الشمس موضوع للكوكب النهاري الناسخ وجوده
لليل ولو كان مفهوم قولنا الكوكب النهاري الناسخ وجوده لليل
آلة لملاحظة افراده الممكنة ومقصودا وضع لفظة الشمس بازاء
تلك الافراد لتم التقريب والتالي منتف والمقدم مثله ثم اني راجعت
وجدت في [illegible] سهل كذلك فلا حاجة اليه وقد يقال
المراد بذلك انه يكون موضوعا له بعمومه لا ان ذلك آلة الوضع ومن ثم
لم يقل باعتبار تعقله بامر عام لكن يتوقف في وضعه الوضع بانه عام
لانه لا معنى لعمومه الا كون آلته عامة تأمل انتهى وفيه توقف
انتهى قلت يحتاج المقام الى تحرير تام وهو انا نقول اسم الاشارة
وهو قوله كذلك راجع الى الامر الكلي والتقدير ما وضع لامر كلي
باقيا الامر الكلي بعمومه وتعقيب اسم الاشارة بقوله اي على عمومه
لدفع توهم رجوع اسم الاشارة الى تقدير باعتبار امر عام وح يتجه آلة
التعقل والموضوع له وينشئ التوقف كما قاله المحشي حيث قال
لكن يتوقف الخ لانه ح يكون التقدير ما وضع لامر كلي باعتبار تعقله

بامر عام هذا واجاب شيخنا بانه يمكن ان يجعل نفس الالفاظ الدالة على
الامر الكلي آلة لتعقل الامر الكلي ثم يوضع له اللفظ بازائه ولا يرد ان
الالفاظ لا تتصف بالخصوص والعموم الا باعتبار مدلولاتها لانا نقول
لا نضر ملاحظة المعاني لمدخليته جعل الالفاظ آلة لامر ما ثم انه يصدق
العموم في الموضوع له ايضا باعتبار وجود افراد الماهية في الافراد
الخارجية وح تكون آلة التعقل نفس هذين اللفظين وهما الحيوان
الناطق ومعناهما الملحوظان هو الامر الكلي الموضوع له لفظة انسان
الصادق باعتبار مدلوله على كل فرد من افراده فان قلت ما الفرق
بين هذا الوضع ووضع اسم الاشارة قلت في اسم الاشارة قصد الوضع
لكل فرد وانما جعل آلة الوضع كليا لاستحضار الافراد وفي هذا
فانا لم نقصد وضع لفظة الانسان بازاء كل فرد من الافراد التي
تصدق عليها لفظة الانسان بل ملاحظة الافراد لحصول العموم تأمل
وحرر المقام وقال بعضهم قدس سره يسمى هذا الوضع وضعا عاما
لموضوع له عام هذا ما ذهب اليه السيد قدس سره ناظرا في خصوصه
وعمومه الى متعلق التصور فان كان متعلقا بامر عام كان الوضع
عاما وان كان متعلقا بامر خاص كان الوضع خاصا سواء كان
متعلق التصور موضوعا له او آلة لملاحظة الموضوع له واستشكل
الشيخ البخاري في شرحه للمتن كون وضع مثل الانسان لمفهومه
الكلي من قبيل الوضع العام لكون العموم هنا انما هو في الموضوع له
وعموم الوضع متى اخذ ذا الظاهر يتمحض له في خصوصه ولا يرى
احدهما في الاخر ثم قسم تقسيما افاد به ان وضع نحو الانسان

الانسان من قبيل الوضع الخاص وان الوضع العام الموضوع له عام هو الوضع
النوعي حيث قال ان الموضوع حالة الوضع اما متصور بخصوصه او بامر صادق
عليه فالاول هو الوضع الجزئي الخاص لعدم شمول فيه والثاني الوضع الكلي
العام لاعتبار شمول فيه بحيث يغني عن مؤنة الاوضاع فعلى الاول
ان كان الموضوع له خاصا يكون ح الوضع خاصا والموضوع له وان
كان عاما يكون الوضع خاصا لعدم شمول فيه فالموضوع له عاما وهو ظاهر
وعلى الثاني فان كان الموضوع له خاصا يكون الوضع عاما لشموله والموضوع
له خاصا مثل اسم الاشارة وان كان عاما يكون الوضع عاما والموضوع له عاما
ولا يخفى ان هذا من الاوضاع النوعية كما في المشتقات فان المعاني
الموضوعة لها متصورة بامر عام وهي كليات وقد عبر فيه بعموم الوضع في جانب
اللفظ ايضا انه قال بعضهم فالظاهر ان فاعلا مثلا وضع للامر الكلي
الشامل للامثلة لا انه وضع لكل واحد متشخص لوحظ بامر عام انتهى
فخ جعله وضع المشتقات جزئيا الملحوظة معانيها بامر عام نظرا وان اردت
بيان ذلك فعليك بما ذكرناه سابقا من الوهم وحاصله ان وضع
الانسان لمفهومه يسمى وضعا عاما باعتبار آلة التعقل وهي لفظا الحيوان
الناطق المستحضر بهما مفهوماهما اللذين هما جملة مفهوم الانسان وعلى
مذهب السيد متعلق التصور موضوع له عام بمعنى ان مفهوم الحيوان
الناطق ملحوظ لا بقيد وجوده في الذهن فقط بل بقيد انه صادق
على الافراد الغير المحصورة وضعهم تأمل فانه دقيق وبالتأمل حقيق
ووضع لفظ الانسان لها اي كلفظ الانسان لمفهومه وانما لم نتعرض
له المصراد لا غرض يتعلق به هنا كما يأتي في الحقيقة لان مقصود الحصر

الاول صح

خاصا صح

اسم الاشارة والموصولات والحروف والضماير مما لا وجود له بالاستقراء
ويكونه غير منقول بل حكموا باستحالته قال بعض الفضلاء اي حكموا باستحالته
عقلا لانه يستحيل عقلا فضلا عن الوقوع ثم قال لا يخفى على ذي مسكة
ان قوله بل حكموا باستحالته عقلا يناقض قوله على ما يقتضيه التقسيم العقلي فانه
مشعر بان الاقسام الاربعة ليست محالا عند العقل بل له كان لها وجود ام
لا فتامل انتهى فقد تقدم الجواب عن هذا الايراد في احد الاحتمالات
السابقة وهو عند قوله ابتداء اي بلا ملاحظة كونه مستحيلا او لا فعند
العقل ايضا ثلاثة لان الخصوصيات لا تعقل لان المشخصات
لا تدل على كلياتها اجمالا حتى تكون كافية في الوضع انتهى قلت ما احسن
قيد الاجمال في عبارته تامله فانه نفيس بخلاف العكس وهو كون
الكليات آلة لملاحظة الخصوصيات لان الكليات تدرك بها المشخصات
اجمالا وذلك كاف في وضع اللفظ للمشخصات وليست كذلك المشخصات
بالقياس الى كلياتها قال بعضهم في هذا المقام قوله لان الخصوصيات لا تعقل الخ
هذا الدليل مطابق للمدعى كما لا يخفى لان معنى عدم تعقل الشيء استحالته
فلذا الحكم بالاستحالة هو المدعى وقوله لان الخصوصيات دليله ثم قال
واما تعليل السيد السند فقد قيل بعدم مطابقته للمدعى حينئذ اي واما كون
الوضع خاصا والموضوع له عاما فيستحيل لان الكليات تدل على
مشخصاتها اجمالا وذلك كاف في وضع اللفظ للمشخصات وليست المشخصات
كذلك بالقياس الى الكليات كما لا يخفى انتهى وبيان ذلك ان عدم
دلالة المشخصات على كلياتها معناه عدم وجود الدلالة الصادق
بالامكان والاستحالة مع ان المدعى الاستحالة ويمكن ان يقال مراده

مراده بالاستحالة ح فيكون مطابقا للمدعى فان قلت قد جوز السيد
ومن حذا حذوه التعريف بالاخص فلم لا يجوز كون الاخص مرآة قياسا
على ذلك اجيب بان التعريف لما كان الغرض منه تصور المعرف ولو بوجه
اكتفي فيه بالتعريف بالاخص لافادته ذلك بخلاف الوضع فان القصد منه
تمايز الموضوعات بان يتميز كل معنى عن صاحبه قلت هذا الكلام منه مل
ما اجمله السيد السند فليراجع ثمة ثم قال كثيرا ما كنت اتوقف في الحكم
بالاستحالة لان دليله قد يمنع بان الكليات موجودة في ضمن جزئياتها
على ما هو المشهور فيمكن ان يلاحظ الجزئي باعتبار كون الكلي في ضمنه وجزئيته
ويجعل مرآة لما في ضمنه فيتعقل ذلك الكلي بالجزئي المتضمن له ويوضع
اللفظ بازائه ثم ظهر ان الحكم بالاستحالة بالنظر لمصطلحهم لانهم قد صرحوا
بان المرآة والآلة امر كلي يستحضر به الجزئيات وذكروا في موضع آخر
ان المرآة والآلة ما يتوقف عليه وضع اللفظ وهو لا يتوقف الا على ما
ذكر على ان منع الدليل بما تقدم لا يتم الا على مذهب السعد ومن تبعه
اما على مذهب السيد ومن تبعه من ان الكلي لا وجود له في الجزئي
وهو الحق الصحيح فلا يتم تامل قلت قال الابراهيمي قوله بل حكموا
باستحالته يعني حكم بعض الحكماء باستحالته اي استحالة كون الخاص
مرآة للعام عقلا وليس كذلك اذ ليس المراد بالمرآة هنا الا الطريق
العلية والاستلزام فاستحالة كون العام مرآة للخاص اولى اذ الاستلزام
لا يكون الا بطريق الدلالة ولا دلالة للعام على الخاص بخلاف
العكس اذ كان العام جزء الخاص فانه يدل عليه بالتضمن بل
المراد بها اي بالمرآة ما يصلح ان يجعل آلة لشيء بواسطة عروض

احدهما للآخر فكما ان العام يصلح لكونه عارضا كذلك الخاص يصلح لكونه معروضا
والاين ترجيح بلا مرجح قلت وهذا قريب بل عين ما توقف فيه بعض المحشين
وكانه لم يطلع عليه وحاصله ان بين قولنا يلزم من وجود الخاص وجود
العام وبين قولنا لا يكون الخاص مرآة للعام والة تعقل له فرق عظيم
والسر في ذلك ان المشخص اذا اخذ الة لتعقل الكلي يشوبه التشخص وليس
موجودا في الكلي بخلاف العكس اذا اخذ الكلي مرآة لتعقل المشخصات اجمالا
على الا بقيد ملاحظة التشخص فافهم فانه حقيق بالتامل انتهى قوله واكتفى
جواب سؤال مقدر كانه قيل اذا كانت الاقسام اربعة فلم لم يذكرها
فقيل في الجواب اكتفى العقلين الاول والثاني يعني ذكر وضع
خاص لخاص ووضع العام لخاص في المتن والا فقد ذكر الثالث في التقسيم
تبعا للمقصود واليه اشار فيما بعد بقوله فيما هو المقصود الاصلي الذي
هو تحقيق معنى الحرف ونحوه فافهم لعدم تحقق الرابع علة لعدم الذكر
وظهور الثالث عطف على قوله عدم تحقق من عطف
اللازم على الملزوم اي لظهور الثالث لعدم المخالفة بين الموضوع
والموضوع له لان كلا منهما كلي وقوله لظهور الثالث علة ثانية
لعدم ذكر الاربعة وقوله وعدم تعلق غرض به اي بالثالث
بالنسبة للمقصود الاصلي من الرسالة وانما كان المقصود الاصلي من الرسالة
تحقيق معنى الحرف لانه محل الخلاف بين العلامتين السعد والسيد في انها
موضوعة لجزئي او كلي كما سياتي واما بيان معنى الصلاة والعلم واسم الجنس
والفعل والمشتق وان ذكر في التقسيم لكن مقصود تبعا لعدم خلا فيها
فيه ومعنى قوله لعدم المخالفة بين الموضوع والموضوع له اي بالنسبة

اي بالنسبة الى الاولين وان بين الاولين فيما تقدم وقيل انما اكتفى بذكر القسمين
الاولين لان الاقسام الثلاثة الاخيرين فيها شبه انعكاسها لان القسم الاول يقابله
الثالث وهو وضع عام لعام والثاني يقابله وضع خاص لعام لكن رد عليه بلزوم
الترجيح بلا مرجح وحاصله كما ان ذكر الاولين يفهم منهما ذكر الاخيرين وكذلك يفهم
من الاخيرين الاولين فيجاب بان الاولين متقدمان بالذات وقدمهما لذلك
والاقسام الاخيرة مفهومة منها تبعا ولزوما والاول اي وضع الخاص لخاص
وان كان كذلك اي القسم الاول وان كان مثل القسم الثالث
في الظهور وعدم تعلق الغرض به فيما هو مقصود الاصلي الا انه لما كان جواب
سؤال مقدر كانه قيل اذا كان الاول لا يتعلق به غرض فاجاب بقوله الا انه
الخ الا انه اي الشأن لما شارك الثاني وتوضيح المقام ان يقال ذكر الاول
لانه مشارك للثاني وذكر المشارك من حيث المشاركة تبعا لان الاول
شارك الثاني في خصوصية الموضوع له وبهذا يتضح الثاني فان ورد عليه ان
الثالث ايضا شارك الثاني في كون كل منهما وضعهما عاما فلم لم يذكر الثالث
في المقدمة فاجيب بان مشاركة الاول للثاني في امر مقصود وهو تشخص المعنى
اذ المقصود بالذات هو المعاني الموضوع لها ومشاركة الثالث الثاني انما هو
باللفظ الالة وهو غير مقصودة بل وسيلة لاستحضار المعاني المقصودة ليوضع
اللفظ لها والمشاركة في المقصود اولى من جهة الاعتنا بذكر الاول وبعبارة
اخرى ان يقال قوله من تلك الرسالة متعلق بالمقصود وبيان لما هو المقصود
من المسائل المذكورة في تلك الرسالة وذكر اي مقصود منحصر تحقيق معنى الحروف
قال يوسف وذلك المقصود هو تحقيق معاني المذكورات وهي اي المعاني
المذكورات انما هي المشخصات وليس الوضع الجزئي كالقسم الاول والكلي

كالقسم الثاني داخلا فيها اي في تحقيق المعاني المذكورات وان كلاهما
اي في الوضع الجزئي والكلي يتوقف عليه اي كل منهما ذلك التحقيق والحق تعلق
الغرض بكل من الوضعين وبكل من مسمى الموضوع له في ذلك التحقيق
لتوقفه عليه واخذه في المسائل التي تحصل بها ذلك التحقيق كما نطلع عليه
في التقسيم انتهى وقال بعض الافاضل بعد هذا اي على ما مر من صحة
التوقف بكون الثالث مشاركا للثاني فيما هو المقصود الاصلي وهو
اعتبار تعلقه بالمرام فتامل وقد مضى جوابه قلت ما مضى من الجواب
قد يمنع بما حاصله من ان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على
ذلك الشيء اللهم الا ان يجاب بعدم الاعتداد التزاما فليتامل هذا وليحرر
المقام بل لانه اي الثالث لما شارك الثاني اي ان القسم الاول
وان كان كالقسم الثالث في عدم تعلق الغرض المقصود به لكنه لما شارك
الثاني في تشخص المعنى تعرض له قال بعضهم لا يخفى عليك ان هذا يناقض
قوله وهذا القسم يجب ان يكون معناه متعددا ويناقض قوله وهو ما اجاب
عن الاعتراض الوارد بالالفاظ المشتركة فانه سيقول الفرق لعدم
التعيين في المعنى وعدمه فتامل ولا بد من تحرير المقام بتحرير المرام فنقول
مقتضى سوق الكلام وايراد النقض وايراده هو ان ذكر القسم الاول
له مدخل لانه يريد توضيح الثاني لمشاركته له في تشخص المعنى وكلما هو شانه
كذلك له مدخل فالقسم الاول له مدخل فيرد النقض عليه هكذا بان يقال
ما ذكرتم من مشاركة الاول للثاني في تشخص المعنى غير صحيح لتخلف
تحكم بوجوب تعدد المعنى في القسم الثاني وكانه قيل تعدد المعنى
في الثاني لا يستلزم عدم التشخص ولو استلزم لسلمنا ذكره

كيف لا يستلزم تعدد المعنى عدم التشخص وقد استفيد من الفرق
بين الثاني وبين الالفاظ المشتركة بان الثاني معناه غير معين
والالفاظ المشتركة معناها معين فيفهم ويمكن ان يجاب عن حاصل
النقض بانه لا يلزم منه مساواة التشخصين في القسمين بل يكفي ملاحظة
الافراد بالمرام المنزل منزلة التشخص للافراد من الاحاطة لها
فليتامل وخلاصته ما قاله السيد الهروي لما شارك الثاني في تشخص
المعنى الذي هو المقصود فانه يدفع ورود الترجيح بلا مرجح بان الثالث
ايضا مشارك له في اعتبار الارتسام لان المشاركة فيما هو الامر
الغير المقصود لم يرد توضيح ما هو الذي هو القسم الثاني فانه
اذا علم ان تشخص المعنى على وجه بين انكشف صاحبه كل من الوجهين زيادة
انكشاف ولا شك ان توضيح الثاني مطلوب لان فيه نوع خفاء اذ له
تعلق تام بالمقصود في وضع الرسالة قلت هذه المقولة تصلح ان تكون
جوابا عما مضى من النقض فليتامل بينه يحتمل ان يكون صفة كاشفة
او التي تختص موصوفها بخلاف الصفة اللازمة فانها تدل على موصوفها في البعد
على كونها صفة كاشفة اي لفظ وضع لمشخص بين بينه وضعا شخصيا لا
كليا ولا بد من اعتبار هذا القيد وهو وضع الشخص لا كليا ليقابل قوله وقد
يوضع لمشخص باعتبار امر عام ولا اتصاف في مخالفة القسم الاول بحسب الظاهر الى
افراد القسم الثاني لكن يفيد بقرينة المقابلة بعدم اعتبار امر عام وقال السيد
الهروي يعني ان يكون الغرض من قوله بعينه تعريف التشخص وتعيينه كما هو شان
الصفة الكاشفة والمعنى ح اللفظ الذي يوضع لمشخص ملتبس بالتعين ومع ان حين
اذا كان بعينه صفة كاشفة لم تتحقق المقابلة لا لازم في الثاني

لاطلاقه وتقييد الثاني تامل وحاصله ان بعينه ان كان صفة كاشفة
يكون المعنى اللفظ قد يوضع لشخص متلبس بالتعيين من غير ملاحظة تعقله
باعتبار امر تام ولا مطلقا مع ان مقابله وهو قوله وقد يوضع لشخص
باعتبار امر عام اي باعتبار تعقله بامر تام مقيد باعتبار تعقله بامر عام ولهذا
تفوت المقابلة بينهما لعدم التوافق بين الاطلاق والتقييد اللهم الا ان يقيد
كلامه بوضعه تشخيصا لا باعتبار امر عام بقرينة المقابلة فتامل باعتبار تعقله
بعينه اي لا باعتبار امر آخر فليس المراد ان شيئه وتشخصه مراة لوضع اللفظ
له اذ لا يعقل كون الشيء مراة لنفسه اقول فيه نظر اذ ان اريد بعدم تعقل كون الشيء
مراة لنفسه اذا كان المتعقل عين المتعقل فمسلم والا فاي مانع من ان يكون
المتشخصات مراة للمتشخصات بوجه من الوجوه ولولا ذلك لما خطر بالبال
من تعقل بعض الاشياء ان يتعقل البعض الآخر المشابه له كذا قيل وفيه ما فيه فظهر
ويحتمل ان يكون في مقابلة قوله بامر عام اي يكون قوله بعينه قيدا
للموضوع بما يقابل ما قيد به القسم الثاني والمعنى يوضع اللفظ لمتشخص باعتبار
تعقله بعينه وتعيينه لا باعتبار امر آخر وحاصله لفظ بعينه اما ان يكون
قيدا للشخص واما ان يكون قيدا للوضع فعلى الاول يلزم اعتبار قيد وضعا
تشخيصا لا كليا لاجل حصول المقابلة وعلى الثاني لا يلزم اعتبار قيد
لان المعنى على الثاني تقييد وضع اللفظ باعتبار تعقله بعينه
يقابل تقييد الوضع لشخص باعتبار امر تام اي تعقله تام وقيل
قد يوضع له اي لشخص بعينه وهو اي الحاق بعينه مساو لقول
الشارح في تفسيره اي الوضع لشخص قلت فيه نظر وقيل النجاري
وهو احسن شرح الشرح لما حمل الفاضل وهو قوله بعينه على التقييد

التقييد اي جعله قيدا للوضع بجعل الباء للسببية او الملابسة قال هنا
وقد يوضع له اي لشخص لا بعينه بل باعتبار امر عام وعلى هذا فالمراد من
التعيين السابق اي في قوله لشخص بعينه الشخص الحقيقي ومن التعيين الثاني
الشخص النوعي لجملة الماصدقات لا الفرد بخصوصه ويمكن حمل كلام الشارح
على كلام النجاري بجعل قوله اي الوضع لمتشخص على النوعي اي على الشخص الثاني
لانه اسلف جواز الامرين من كون الظرف صفة كاشفة او صفة للتقييد
وذكرنا ان الثاني احسن وخلاصة الكلام في المقام ان يقال لم نذكر بعينه
في قوله وقد يوضع له اي لشخص فيجاب بانه لما اعقبه بقوله بامر تام
فنا سب ذكر بعينه في الثاني لان الفرق بين الاول والثاني ظاهر
ولذا تبعه الشارح في تفسير كضمير بقوله اي الوضع لمتشخص ولم يقل الوضع
لشخص بعينه والحق هو ما سلكه النجاري فتامل قوله كما يوضع له
الضمير المجرور لشخص بقطع النظر عن قيده وقيده لفظة بعينه وهذا
يعضد كلام النجاري فالمراد جنس الشخص والا فالموضوع له في هذا
القسم افراد كثيرة وذلك مبتدا متعلق قوله ان يعقل خبره ومتعلق
يعقل لفظ تحقق اي الوضع اي الموهوم من يوضع على حد اعدلوا
هو اقرب للتقوى وكان الاولى ان يقول اي اللفظ الذي يوضع لتشخص
لان الكلام في تقسيم اللفظ الموضوع لا في تقسيم الوضع كما تقدم انتهى فلذ
قال اولى ولم يقل صوابا لانه يمكن ان يقال الوضع بملاحظة اللفظ
اذ الوضع حاليا عن اللفظ كيف يقسم فافهم امر عام مشترك قيل
لا يقال المشترك الذي ذكره ليس في محله لان المشترك لوضع
متعدد وهذا ليس كذلك لان الوضع واحد على الافراد اجمالا الا انا

نقول الاشتراك له معنيان معنى عام ومعنى خاص واراد هنا الاشتراك
بالمعنى العام الذي لا يختص بفرد دون فرد لا بالمعنى الخاص الذي هو تعدد
على كل فرد على حدة انتهى [illegible] الاوضح ان المراد من هذا
الاشتراك المعنوي مثل اشتراك معنى الانسان بين افراده وما ذكره هو
الاشتراك اللفظي مثل اشتراك لفظ العين بين معانيها انتهى اقول
الاوضح في الايراد والجواب ان يقال قول المصر بان يعقل امر مشترك
الخ يصدق على لفظ العين لانه امر عام مشترك والحال انه ليس مرادا فيجاب
بان بان يعقل امر عام مشترك صادق على العين بعد ادفعاته المتعددة
لا قبله ونحن مرادنا تصوير الوضع او ان المراد مطلق الاشتراك على ان
شموله وان كان متحققا لكنه ليس بملتفت اليه بمعونة قرائن السياق
كما يفهم فافهم    ثم يقال هذا اتى بثم توضيحا لقوله يتعقل الخ التراخي
الحاصل بين التعقل والوضع وعبر عن اللفظ الموضوع بهذا اللفظ اعاني
انه يجب ان يكون الموضوع مشخصا ممتازا عن غيره كالموضوع له
بخصوصه متعلق بموضوع اي بخصوص كل واحد من هذه المشخصات وفيه نظر
قلت النظر بالنسبة للسعد    اي بعين اللفظ [illegible] لكل واحد من افراده
المشخصة بل ظاهره ان لفظ موضوع في عبارته [illegible] في غير
موضعه وقوله لكل واحد متعلق بيقال بمعنى التعيين على ما صرح به السعيد
[illegible] حيث قال لفظ موضوع في قوله موضوع لكل واحد
من هذه المشخصات لا يقع موقعه لان الوضع في اثناء احداث الوضع
لا بعده اذ الوضع لم يتحقق بعد حتى يكون هذا مطابقا للواقع ويمكن
[illegible] توجيه كلامه بوجهين [illegible] كما [illegible] الاول

الاول ان جملة هذا اللفظ موضوع انشا للاحداث الوضع لا اخبار عن
وضع سابق حتى يرد عليه انه لم يتحقق الوضع بعد والثاني انه وضع
سابق في نفس المتعقل مطابق له اكتفى بذكره عن السابق لدلالة
عليه تقديره يعقل المشترك فيوضع اللفظ بواسطته لكل واحد من
مشخصاته ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد الخ اخبارا عن ذلك
التعقل النفسي ولم يكتف بالوضع السابق لعدم دلالته على هذا القول
مع ان الثاني لا بد منه ليطلع الغير عليه فلا يكون عبثا وذكرهما معا يوجب
الاطناب وهو غير مرغوب في هذا الكتاب بل لا يقال حمل كلام الشيخ
على الوجه الثاني من الوجهين بان يجعل قوله يوضع لفظ في تفسير الوضع
السابق المقدر لا المذكور لانا نقول يأباه ما يجيء من قوله وانما عبر عن
ذلك التعيين الخ وينبغي ان يتنبه لنكتة تعبيره عن اللفظ الموضوع
بهذا اللفظ في قوله يقال هذا اللفظ وهي ان اللفظ الموضوع يجب ان يكون
مشخصا ممتازا عن غيره كالموضوع له ايضا كذلك فان قيل فاذا
وجب ان يكون الموضوع له معينا ممتازا عن غيره فما الفرق بين المعرفة
والنكرة قلنا الفرق باعتبار الحيثية اذ المعرفة هي اللفظ الموضوع لمعنى
من حيث التعيين والنكرة الموضوع له لا من تلك الحيثية اهـ لعبد
الحكيم عبد الاعلى كلام وحاصله بطريق التوجيه كما في بعضهم قوله
موضوع مستدرك بناء على تفسير الشارح القول بالتعيين بل مضر لان
اخذ الوضع في اثنائه بان معنى الوضع لا يصح وذلك ان ما ذكره
المتن في قوة قوله الوضع تعيين اللفظ الموضوع لكل واحد من المشخصات
اما اذا جعل القول باقيا على حقيقته وهذا اللفظ الخ انشا للوضع او اخبار

خبر عن صح

محفادر

عن وضع متعقل في النفس كما ذكره بعض المحشين فلا استدراك تامل قلت
ولا خصر حمله هذا اللفظ موضوع جزئيته لفظا انشائيا معنى بقرينة المقام
وعلى كل ما ذكر السلام كل واحد من هذه المشخصات اي الملاحظة بالهم
الكلي اعترضه الحفيد بانه يلزم الالتفات عند سماع اللفظ الى افراد معينة
كثيرة مع انه اذا سمع ان مثلا لم يلاحظ الافراد ومعين لا نقول بنفي العود القرينة
لانا نقول القرينة انما تعين المراد ولا تدفع الالتفات الى الموضوع له بعد العلم
بالوضع ويمكن ان يمنع لزوم الالتفات عند سماع اللفظ الى جميع الافراد
التي لاحظها الواضع وانما اللازم الالتفات الى ما هو المراد الا ترى ان
المشترك اللفظي عند وجود قرينة المراد لا يلزم فيها الالتفات الى جميع
المعاني الموضوع هو لها بل كثيرا ما يجهل السامع اكثرها ولا فرق بين الموضوع
للافراد باعتبار امر عام وبينه الا بتعدد الوضع ووحدته اه سواء كان
ذلك الامر بان ذلك ان المشترك في وضع من مثلا مطلق الابتداء هو ذاتي
لانه داخل في ماهية افراده التي هي الابتدات الخاصة اذ هي المطلق مع قيد
الاضافة للمجرور بخلاف المشترك في وضع الضمير والموصول واسم الاشارة
فانه عارض مثلا انا المتعقل بمفهوم المفرد المتكلم كل ولصدق الافراد الصادق
عليها هذا المفهوم وذاتيات هذه الافراد الحيوانية والناطقية واما المتكلم
والافراد فوصفان عارضان كالضحك بالنسبة الى الانسان وباعتبار كون
المشترك ذاتيا لمعنى الحرف يكون غير مستقل ككلمة وباعتبار كونه ذاتيا لمعنى الاسم
كالابتداء يكون مستقلا ككلمة فقولهم المشترك مستقل ليس على اطلاقه وكذا
قولهم الذاتي يحمل على ما هو ذاتي له اذ محل ذلك اذا كان ما هو ذاتي له مستقلا
كما اشار اليه المحشي كما في معاني بعض فان معاني الحروف معان مقيدة

مقيدة بتعلقها بالغير والمشترك هو المطلق في ضمن ذلك المقيد وداخل فيه
فالمشترك ذاتي له مثلا معنى من ابتداء مخصوص متعلق البصرة والمشترك
ابتداء مطلق قال العصام لطف الحق ان كون القدر المشترك ذاتيا في الحروف
بل في حرف من الحروف ممنوع اه وسنه ان المشترك بين المشخصات امر مستقل
كما سيجي وما اختاره من ان الكلي مستصحب الاستقلال وجزء معنى الحرف
غير مستقل كما ان كله غير مستقل وايضا ان الذاتي لا بد وان يحمل على ما هو
ذاتي له والظاهر ان المشترك لا يحمل على معنى الحرف اذ معناه لعدم الاستقلال
لا يحمل ولا يحمل عليه فلا يكون ذاتيا له واقول ان معنى الحرف لما كان امرا
مقيدا على ما سيجي تحقيقه كان في ضمنه مطلق الماهية تحقيقا لمعنى التقييد
وذلك المطلق من حيث انه جزء المقيد المعبر عنه بحرف غير مستقل كما ان الكل
المخصوص من هذه الحيثية كذلك فلا يحمل ولا يحمل عليه ومن حيث انه جزء
المقيد المعبر عنه بلفظ الاسم كلفظ الابتداء مثلا يكون مستقلا كما ان الكل
المخصوص من هذه الحيثية ايضا كذلك فيكون كل من المطلق والمقيد محمولا
ومحمولا عليه كما سننبه اليه الشارح في التنبيه الرابع من الخاتمة وبالجملة ان
العام المشترك يلاحظ ويجعل مرآة لملاحظة خصوصياته فيوضع الحرف
لتلك الخصوصيات المندرجة تحته اندراج المقيد تحت المطلق فاذا
عبر عنها بالحرف يكون غير مستقلة واذا اعبر عنها بالاسم تكون مستقلة فالمطلق
على كلا التقديرين جزء لها وذاتي غير مستقل على الاول ومستقل على الثاني اه
قلت حاصله منع مع السند لكلام العصام كانه قال لا نم عدم الاستقلال
مطلقا لم لا يجوز ان يكون مستقلا فيما اذا اعبر عنه بلفظ الاسم ومنع
ذلك مكابرة فتامل وكتب بعضهم قوله كما في معاني الحروف ما واقعة على الامر

تحقيقا دو

العام والظرفية من ظرفية الجزئي في الكل والكاف استقصائية اذ لم يبق غير معاني
الحروف يكون الامر العام ذاتيا له ونور المقام شيخ بعض مشايخنا المولى الياس
فقال فان الامر المشترك فيه وضع من مثلا مطلق الابتداء وهو ذاتي وداخل
في ماهية افراده التي هي الابتداءات الخاصة اذ ماهية الابتداء بالسير من البصرة
الى الكوفة الابتداء المطلق مع قيد اخر وهو اضافته الى السير من البصرة الى الكوفة
مثلا وذلك مثل دخول الحيوان في الانسان بخلاف انا مثلا فان الامر
الكلي في وضعه المتكلم وهو غير داخل في ماهيات افراده بل عارض لها فان ماهية
كل واحد من افراد المتكلم الحيوان الناطق مع تشخصها والمتكلم عارض من العوارض
كالضحك وقس عليه الباقي قال بعض الافاضل لا يخفى ان مفهوم هذا كل
مشار اليه مخصوص كذلك معنى من كل ابتداء مخصوص ثم كما لوحظ الابتداء
على وجه عام شامل لجميع الابتداء فالملاحظة بهذا العنوان من عوارض
الكل فالفرق تعسف انتهى قلت التعسف تعسف اذ لا سلمنا ان مفهوم
هذا متكلم مخصوص كما ان معنى من كل ابتداء مخصوص لكن لا نسلم ان هذا
المفهوم داخل في حقيقة مدلول لفظ هذا لان الداخل حقيقة مدلول
ما ذكر الحيوان الناطق بالنسبة للانسان مثلا وليس كذلك في معنى
الابتداء الخاص الواقع من البصرة الى الكوفة لانه ليس له ذاتي غير هذا الابتداء
الخاص فان قلنا ان مفهوم المتكلم المخصوص ذاتي لهذا يقتضي تركيب ماهية
الانسان المشار اليه من الحيوان والناطق والمشار اليه واللوازم منتفية
على انه لا قايل بها فتامل حتى لا يخفى عليك كما خفي على المتعسف جدا
كما في المضمرات دخل تحت الكاف الموصولات فان الامر الكلي المشترك في اسماء
الاشارة مثلا هو مفهوم مذكر مشار اليه وهو لا يكون ذاتيا لما صدق عليه المشار اليه

المشار اليه وحمار وغيرها وهذا يوءيد ما سبق من التقرير فتامل
الموضوع لكل منها ان جعل صفة للمسميات وهو الظاهر فضمير منها لها وان
جعل خبرا بعد خبر لهي فضمير منها للافراد [illegible] نائب فاعل لقوله
الموضوع [illegible] كما توهمه بعض وفرق بينهما الفاضل التفتازاني
حيث قال ان الضماير والموصولات واسماء الاشارة موضوعة لمعان
كلية الا ان الواضع شرط ان لا تستعمل الا في جزئيات تلك الكليات
وقال في الحروف لفظ من موضوعة لمعنى الابتداء الا ان الواضع
شرطه في دلالتها عليه ذكر المتعلق واعترض عليه السيد بانه لو وضع
لمفهوم كلي لا يستعمل فيه في وقت ما وليس كذلك اذا جاز تصريح بان
هذه الالفاظ مجازات متروكة الحقايق استعمل في غير الموضوع له
وقال السعد كيف تقول قد وضع بازاء كل فرد بخصوصه
وذلك غير ممكن لانه يلزم للواضع ان يلاحظ الموضوع له كلها وملاحظة
ذلك ممتنع مع ان استعمال هذه الالفاظ بعد ما وضعها بسبب ان الملاحظة
فائدة [illegible] يكون اجمالا وتفصيلا واجمال الملاحظة كاف في الوضع فالحق
ما ذهب اليه العلامة الثاني ومن تابعه المعتبر في المعرفة هي التعيين عند الاستعمال
دون الوضع سواء كانت في الوضع ايضا معينة كالاعلام الشخصية اولا
كالمضمرات والمبهمات وساير المعارف فان نحو انا لا يستعمل الا في اشخاص
معينة اذ لا يصح ان يقال ويراد به متكلم لا بعينه فليست موضوعة لكل
واحد والا لكانت مشتركة موضوعة اوضاعا بعدد افراد المتكلم ولا
موضوعة لواحد منها والا لكانت في غيره مجازا وبطلان الكل ظاهر فوجب
ان تكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الافراد ويكون الغرض من وضعها

له استعمالها في افراده المعينة دونه وقيل يلزم على ما ذهب اليه ان لا يكون نحو المضمرات
ونحوها مستعملا في حقيقته بل دائما استعمالها مجازي كما قيل ولعله باعتبار الغالب
والا فقد تستعمل في الامر الكلي بان يقال بعد ذكر المشار اليه المفرد المذكور هذا معنى
كلي على انه لو صحت الغلبة لا يكون الاستعمال دائما مجازيا لما علمت مما تقدم من ان استعمال
الكلي في جزئيه من حيث اشتماله عليه حقيقة تامل قلت يمكن توجيه كلام السعد بتكلف
عظيم **قوله** وغيرها من اسماء الاشارة **قوله** بالقول اي تعالى ثم يقال هذا اللفظ
موضوع لكل الخ **قوله** اذ هذا تعليلية كقوله تعالى اذ ظلمتم **قوله** به يظهر ذلك
التعيين يتوهم منه ان ذلك التعيين حاصل قبل ذلك القول وذلك بالقلب الا انه لا يكون
يظهر يعني يحصل لكنه خلاف الظاهر يعني اقول وجه الفهم ان قوله يظهر ذلك
التعيين يقتضي سبق عدم ظهوره وذلك بقرينة السوق فيحمل على حصول التعيين في
القلب واذا حمل على حصول التعيين في القلب يلزم الاخبار بالقول عما مضى من الواضع
في حال احداث الوضع بقوله عينت ووضعت فاذا حمل يظهر على معنى يحصل ثبت
لنا انه ما حصل قبلها يندفع ما يرد وهو خلاف الظاهر تامل جدا يعني اذا حمل الظهور
على المتبادر يتوهم منه ان التعيين حاصل قبل القول لكن ما ظهر بالقول وهذا التبادر
يستلزم سبق حصوله مع انه ليس كذلك لكن التعيين مدلول اللفظ الذي يفاد
منه ذلك كعينت اللهم الا ان يحمل الظهور على الحصول حينئذ يستقيم والتقدير
يعني اذ بان يقال يظهر اي يحصل ذلك التعيين الذي هو اي الحصول
فليتفهم **قوله** ثم الظاهر ان التعيين وحده بدون اشعار القرينة والظهار
له لا يكفي لتحقق الوضع بل لا بد من اظهاره وذلك انما يحصل غالبا بالقول وقيد
بالغالب لانه يمكن التعيين بالكتابة وغيرها كالاشارة فافهم وقيل من غير الغالب
بان يكتب بعد التعقل المذكور من لفظة انا مثلا موضوع ومعين لكل فرد

في الهامش: الوجود

فرد من افراد ما تعقلته متكلما بها اقول هذا في انا ... اذ لا داعي هناك
من الداعي لغيره الا ان يكون هناك شخص فرد بل جماعة **قوله** وانما قيد المصنف
الوضع وقيل انما قيد التعيين المذكور المعبر عنه فيما سبق بقوله ثم يقال الجزئية لكان
في قوله بحيث الخ فالباء في قوله بقوله ظرفية والظرف صفة للجزئية ولا ينبغي
ان يكون الجار والمجرور كما قرره المحشي مع ان فيه ما فيه لكون الجار والمجرور
من حيث هو ليس اسما ولا فعلا والبدل اما في الاسم او في الفعل واما في الجمل
وشبهها وكذلك اذا وقع هذا وحكم عليه بالبدلية يقال المنظور اليه المجرور
وانما اعيد العامل للتاكيد فلا يرد ان بعضهم جوز مجيء الجار والمجرور بدلا
من مثله كابي حيان ونحوه وهو يحكى عن بعضهم في شرح الالفية للاشموني
وهو اشبه لانه محمول على ما ذكرناه من اعادة الجار وبه صرح السعد
في حواشيه على الكشاف فاتا الا ان الحكم للمجرور وحده والجار ليس الا
الا الايصال ولم يوجد محل حكموا فيه بابدال المجموع الا ويعود ما ذكر فيه
يعني توضيح فتامله فيه ولم يسلم له ذلك وقيل المتبادر انه قيد الموضوع
السابق في كلام المصنف فيكون متعلق قيد محذوف اي قيد الوضع
بالجزئية وهذا بناء على ان ما اقتضاه كلام المحشي من تعبير الوضيع
انه صادق بمعنى وضع سابق او ان المراد به انشاء الوضع على ما وصف به كلام المصنف
واما على ما افاده المحشي ما ابتنى من لفظ الموضوع متحم في كل ما يكون متعلقا
بقوله يقال عينت يعني هذا وفي بعضهم ويصح جعل الباء ظرفية في قوله بقوله
بل هو الاولى ويكون الظرفية من ظرفية الجزء في الكل وهو المقول لان الجزئية
بعض المقول اذ من جملته دون القدر المشترك وليس من الجزئية كما يرشد
الى ذلك قول المحشي قيد الجزئية بهذا القيد اذ القيد وهو القول غير المقيد وهو الجزئية

في الهامش: الحفادى

ولا يفاد معطوف على يفهم عطف ملزوم على لازم لانه يلزم
من افاده الفهم وبالعكس مل منه اى من ذكر اللفظ بدون القرينة
وفى نسخة به اى باللفظ الموضوع وحده بلا انضمام قرينة واما اذا وجدت
قرينة فيجوز استعماله فيه مجازا نحو هذا زيد اى معنى مسمى بزيد وفى بعض النسخ
ولا يفاد منه اى من اللفظ المعين بالتعيين السابق فعلى هذا يكون جزئيات وضعا
واستعمالا انتهى وقيل المراد انه لا يفاد ولا يفهم منه بحسب الوضع وح فيظهر
دفع التوهم الذى ذكرته مع هذه الحيثية ولا يحتاج الى التكلف الذى
ارتكبته انتهى وحاصله انا نختار النسخة التى بلفظة به لتناسب معنى
البناء بقرينة السوق ونفسر الضمير باللفظ الموضوع وحده لاقتضاء المقام
لذلك فتامل لانه وان استلزم السوق خارجا الدال بالقرينة فليس مما يحتاج
لذكره لبداهته فى مثل هذا زيد اى مسمى زيد عند الاشارة للاسم وارادة
المسمى لئلا يتوهم اى من قوله موضوع لكل واحد وقال السيد الهروى
لئلا يتوهم اعلم ان دفع هذا التوهم يكفيه قيد دون القدر المشترك قلت
اى من غير حاجة الى زيادة لا يفهم ولا يفاد الخ ثم قال ~~لا يتوهم~~ قوله
بحيث لا يفهم ولا يفاد ضايعا بل مخلا بالمراد قلت ووجه الخلل بالمراد
انه غير مطابق للحال لانه غير منكر كما يفهم من جوابه فيما بعد ثم قال اذ لا وهم
لاحد فى ان المفاد غير المتشخص من العلم المشترك حتى يرفع اى ذلك التوهم
بهذه الحيثية لان المصر به على ان من قال بوضع هذا العام المشترك ينبغى له
ان ... لانه لكنه حقيقة على اصله فنزل منزلة من قال انه مستعمل فى
الموضوع له الذى هو القدر المشترك لما ان معه ما ان تامله ارتفع عما ذهب
اليه من المخالفة بين الموضوع له والمستعمل فيه فقال رفعا له بحيثية ...

اى وضع لكل واحد من المشخصات بحيث يكون المستعمل فيه الواحد بخصوصه
دون القدر المشترك الموضوع له كما قال به البعض على ما يقتضيه دليل الاول
معنى هذه الحيثية تحقيق المراده وتخطئة لكلام غيره حيث جرى على
خلاف مقتضى الاصل قلت لو قال حيث اخرج الكلام خلاف مقتضى
الظاهر كان احسن لما هو بصدده ثم قال كذا ينبغى ان يفهم هذا الكلام
فى هذا المقام قلت هو اقرب ما يكون قيل لا يقال كلام المحشى مخالف للقاعدة
من ان المحكوم عليه بالزيادة مما يوهم التكرار هو الثانى دون الاول لانا نقول
كلامه جار على قاعدة اخرى وهى انه اذا جمع فى كلام يوهم التكرار بين ما هو صحيح
قطعا وما هو موهم خللا فالاولى اسقاط ما هو يوهم الخلل سواء تقدم او تاخر
وقد اشار الى ذلك بقوله مخلا فتدبر انتهى مفهوم كل واحد من افراده
يحتمل ان يكون المراد بمفهوم كل واحد من الافراد المجتمعة ويحتمل ان يكون
المراد به القدر المشترك وهو الاولى لانه هو المناسب لكلام الشارح قلت
وعلى الاحتمال الاول يمكن دفع ما يرد بتكلف سنورده وبيان الاحتمال
الاول يقتضى المقام ثلاثة اشياء الاول الامر المشترك والثانى افراد
الامر المشترك والثالث مفهوم افراد الامر المشترك مثلا زيد فرد من افراد
الامر المشترك ومفهومه على ما هو الظاهر الحيوان الناطق ان كان ذاتيا
مع ان المقام لبعيد عن ارادة هذا المرام وان صح هذا الوجه بما ذكر
من التكلف وهو ان يقال المراد بمفهوم كل فرد من افراد الامر المشترك
يعنى بالصادق عليه بقرينة السباق واللحاق ولهذا قال المحشى عن الوجه
الثانى وهو الاولى ولم يقل خطا تامل قيل قوله لئلا يتوهم تعليل لقوله
دون القدر المشترك قال الا ان الاضافة فى قوله مفهوم بيانية

اى المفهوم الذى هو كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك اذ الظاهر
ان التقييد من باب التاكيد فيندفع هذا الوهم قال فالوصف اعم الظاهر
ان الاضافة لادنى ملابسة اى مفهوم يصدق على كل واحد منها وهو
مفهوم المشار اليه المؤيد المذكور ويؤيده اى يؤيد ان الاضافة من
قبيل ما ذكر قوله لئلا يقال ان هذا ورد به الخ قلت نعم التأييد المؤيد
بالقرينة المعينة وايضا لا يصدق على ذلك المفهوم القدر المشترك
والكلام فيه على هذا بل للترقى والمقصود مقصود الوضع اى فى قول
الشارح بل المقصود ان الوضع له الخ ويجوز ان تكون بل للاضراب قلت
والمعنى انه اضرب عن قوله كل واحد من افراده الخ ثم قال او يكون المقصود
مقصود الواضع المانع وح اى حين اذ كانت بل للاضراب يستقيم
كون الاضافة بيانية اقول ولا استقامة من وجه فقط تامل حتى
يستعمل اى اللفظ فيه اى فى مفهوم كل واحد الخ قال السيد هذا مبنى
على الاصل الذى ذكر قبل هذا من ان الاصل كون المستعمل فيه من الموضوع له
والا لم يقل بهذا الوهم احد حتى يدفع بل من قال به قال بالوضع العام والاستعمال
فى الخاص ويفهم هو اى المفهوم النظر ما وجه ابراز الضمير ولعله
للتنبيه على ان مرجعه ليس مرجع ضمير يستعمل تامل منه اى من اللفظ
فان ذلك باطل اى بطلانا ناصعا واسم الاشارة راجع للتوهم
المذكور وقيل قوله فان ذلك تعليل المقدر اى انما قيد لدفع هذا التوهم
لان ذلك التوهم باطل بل المقصود ان الموضوع له اى والمعنى
المستعمل اى اللفظ فيه وقوله صفة جرت على غير من هى له ولم يبرز
الضمير جريا على مذهب الكوفيين اذ لا لبس وكذا يقال فى المستعمل فيه

فيه المشخص اى المعنى المشخص من افراد المفهوم الكلى فالمشخص
بدل من هذا او عطف بيان منه وقوله هذا كذلك اى وما هنا كذلك ويؤيده
قول البعض الشارح وهذا الامر كذلك وهذا التقرير اولى من حمل هذا فى
الموضعين على ان المراد به لفظه اى لفظة هذا لا غير ويكون فى الموضع الاول
نائب فاعل الموضوع والمستعمل لانه يوجب زيادة قول المص الآتى
وذلك مثل اسم الاشارة قلت يمكن ان يجاب عن ذلك بانه تمهيد لما ياتى
من قول المص فليتامل قال بعض الافاضل يحتمل ان يكون هذا خبر ان والمشخص
بدلا وعطف بيان ونائب فاعل المستعمل ضمير عايد على ال الموصول به
ويكون الغرض التمثيل ويحتمل ان يكون هذا نائب فاعل والمشخص خبر ان
وقوله من افراده متعلق بالمشخص قيل نبه الشارح بهذه العبارة على ان هذا
القيد معتبر فى القول السابق اى موضوع لكل واحد من المشخصات بخصوصه
دون القدر المشترك فيكون من باب التنازع وعلى هذا نبه بقوله قوله
دون القدر المشترك حال من قوله واحدا انتهى وقيل قوله المشخص
بدل من اسم الاشارة الواقع خبر ان او عطف بيان عليه وذلك اولى
من جعل المراد بهذا لفظه ويكون نائب فاعل الموضوع والمستعمل والمشخص
خبر ان لانه يوجب القصور اذ الكلام ليس فى خصوص اسم الاشارة
مع انه غير محتاج اليه مع قوله وذلك مثل اسم الاشارة نحو هذا انتهى
قلت وانما اوردته استغرابا من عدم تعرضه لما اجبنا عن ذلك
بانه يمكن ان لا يكون قصورا اذا قصد لفظه فيما اذا كان المقصود
تمهيدا لما ياتى فى قول المص تامل وهذا كذلك عطف على
هذا الاول اى هذا المشخص من افراده كذلك اى على حدة او هذا

الفرد كذلك انتى ولو اقتصر على قوله وهذا المشخص من افراده كذلك لكان اخصر

فكان اولى اذ لا يراد ح بقوله او وهذا الفرد المشخص لان الفرد اعم من المشخص وانا اقول

وانه غير مفاد اى بحسب الاستعمال وغير موضوع له اى بحسب

الوضع قيل هذا يشكل مع قوله وسواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها فان الذاتي

لا ينفك عما هو ذاتي له مطلقا فكيف لا يكون مفادا فالصواب ان يقال غير مقصود

ويؤيده قول المصنف والا يراد تدبر انتهى قلت يمكن ان يتجه ذلك بادنى عناية وهو

ان يقال ان قوله سواء كان ذلك العام من ذاتياتها مناف لقوله فيما بعد غير

مفاد لان الذاتي ضروري للماهية فكيف لا يكون مفادا ويجاب اولا بما

اجاب به المحشي من ان المراد بالمفاد المقصود بقرينة قوله والا يراد لان القصد

يلزم الافادة وثانيا بان يقال قال غير مفاد واراد غير مقصود مجازا في الطرف

فتامل حال من قوله واحد قال السيد الشريف اى المفهوم من هذا

اللفظ هو الواحد بشخصه وخصوصه دون القدر المشترك قال بعض

الفضلاء يعنى لما قيد الوضع بالجزئية لدفع الوهم الذي ذكرناه سابقا

قيد الجزئية بهذا القيد تاكيدا لدفعه وزيادة لرد انكار الوهم ثم يندفع

ما اورده عليه المعتصم بلطف الحق حيث قال ان في قول المصنف دون القدر

المشترك رد لمن خالفه بخلاف ما اذا جعل حالا من واحد بخصوصه فانه

لم ينازع في انه لا يفاد بالقدر المشترك على انه يمكن ان يناقش فيه بان

يقال ان اراد بقوله لم ينازع عدم المنازعة بالفعل فمسلم لكن الرد انما هو

لامكان المنازعة دون وقوعها وان اراد به عدم امكان المنازعة

فغير مسلم ولكن يكون قول المصنف بحيث حشوا زايدا ثم قال قوله دون القدر

المشترك متعلق بوضع الواضع اى بقوله في اثناء الوضع تامل

قوله الا بين فايدة هذا القيد ومتعلقه على زعمه لزمه اى بيين فايدة قيد

الجزئية ايضا اذ على زعمه يشيع بلا فايدة مع ان ظاهر تاخيره عن قيد الجزئية يابى

تعلقه بما قبلها تدبر ولا يقال يخرج من التعريف حين تقييد الموضوع له بقيد

الجزئية مثل هذان وهو ما وضع لشخص وافيد به غير واحد لانا نقول

المراد بواحد في كلا الموضعين الشخص الحقيقي واحدا كان او اثنين او جماعة بقرينة

دون القدر المشترك الذي هو كلي ولا يبعد ان يجعل هذا فايدة بل حمل الفايدة

على هذا اولى تامل قيل قوله حال وصح جعله حالا وان كان مضافا الى المعرفة وهو لفظ

المشترك لانه اي لان لفظ دون بمعنى مجاوز وهو لا يتعرف بالاضافة

قلت لانه وصف اضافته لفظية ثم قال وهي حال موكدة يعني يفهم مضمونها

مما قبلها ان كان الحصر في قوله الا واحد بخصوصه حقيقيا اي بالنسبة لجميع

ما عداه قلت والحصر الحقيقي في الحقيقة ممنوع لما صرح به العلامة التفتازاني

وغيره لاستلزام ارتفاع النقيضين واورده المحشي لاتمام الفايدة بذكر قسمي

الحصر ثم قال ومقيدة ان جعل اي الحصر اضافيا اي بالنسبة الى جملة الاحاد

او بالنسبة اليها والى الاثنين والجماعة وح اى حين اذ كان الحصر اضافيا

نسبيا فيكون الغرض من هذه الحال افادة ان المراد بواحد بخصوصه المشخص

المعين واحدا كان او اثنين او جماعة فيدخل نحو هذان وهؤلاء في اللفظ

الموضوع لا القدر المشترك ولا جميع الاحاد ولا ما قابل الاثنين والجماعة

انتهى قلت والتقدير ح الا ترى ما دال الافادة محصورة في واحد

بخصوصه مقيدا حالة كونه متجاوزا عن القدر المشترك ولا يتعداه الى غيره

بالنسبة الى جميع ما عداه او بالنسبة الى جميع الافراد تامل وذكر السيد يجوز

ان يكون محل النصب حالا من الضمير في الموضوع فيكون المعنى اى اللفظ موضوع

كل واحد بخصوصه متجاوزا عن القدر المشترك وغير مفهوم الاولى
ان يقول غير مفهوم من التفهيم ولعل الحوج لذلك مشاكلته لمفاد في الكلام
من الرباعي والا فلا ضرورة وليراجع حواشي الشرح انتهى فيه اي في القدر
المشترك بحسب الوضع اي استعمالا يوافق الوضع لا مطلقا فان فهمه من
اللفظ لا بد منه للعالم بالوضع لكن لا من تلك الحيثية بحسب الوضع
متعلق باستعمال وقد اشار به الى ان القدر المشترك قد يفاد من اللفظ
ويفهم منه لكن لا بحسب الوضع بل مجازا قلت وهذا مفهوم من منطوق كلامنا
فلا يقال هذا ويراد به الامر العام الذي هو مفهوم المشار اليه
اضافة المفهوم الى ما بعده بمعنى اللام من اضافة المدلول الى الدال فانه
قيل قد يراد بلفظ هذا مفهوم المشار اليه الذي هو القدر المشترك كما اذا
تقدم في الذكر فيشار اليه بهذا قلنا استعمال هذا حينئذ يكون مجازا
والكلام في الحقيقة وقيل الاضافة بيانية وفي بعض النسخ المفهوم المشار
نحو هذا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقيل الاضافة بمعنى
اللام من اضافة المدلول الى الدال فالمفهوم والمدلول الثابت للفظ
مشار اليه مفرد مذكر ذات ثبت لها الاشارة والافراد والتذكير انتهى
قلت بقيت هنا فائدة وهي ان قول المحشي انه قد يراد بلفظ هذا مفهوم
المشار اليه المفرد المذكر كما اذا تقدم في الذكر ثم اجاب بانه مجاز ولم يبين
المجاز ولا قرينته فنقول اما المجاز فانه لما اطلق هذا ما يصدق على الموضوع
له لفظة هذا كان مجازا لان حقه ان يطلق الموضوع على الموضوع له فاستعمل
هذا في غير ما وضعت له فكان مجازا وقرينته الصارفة والمصدقة
او اللازمية والملزومية واذا كان كذلك فتعقل اشارة الى ان الفاء

الفاء في فتعقل للتفريع اي اذا تقرر ان اللفظ قد يكون موضوعا لكل
واحد من المشخصات المتعقلة بذلك المشترك قال المحشي اي اذا كان اللفظ
موضوعا لكل واحد من المشخصات الملحوظة بذلك الامر بحيث الخ وقال بعض
الفضلاء اي اذا كان كذلك فانهم وفي بعض النسخ واذا كان كذلك فتعقل
اشارة الى ان الفاء في فتعقل للتفريع وقد سبق ذلك عن الهروي قدس سره
فتعقل ذلك المشترك قال السيد يعني ان تعقل ذلك المشترك
آلة للوضع ووسيلة اليه وليس ذلك المشترك موضوعا له مثلا اذا تعقل الواضع
معنى قولك كل مشار اليه مفرد مذكر وعين لفظ هذا بازاء كل واحد من
تلك الافراد المدركة اجمالا وكان هذا وضعا عاما لان التصور المعتبر فيه
عام وهو المشترك بين تلك الافراد اذ به لوحظ تلك الافراد بملاحظة
اجمالية وكان الموضوع له خاصا لان الغرض ان الموضوع له هو كل واحد من
خصوصيات تلك الافراد لا المفهوم المشترك بينها وقد يكون الوضع كليا والموضوع
له كذلك كما اذا تصور مفهوما كليا عاما وعين لفظا بازائه فهذا يسمى
وضعا عاما فالموضوع له عام كذلك كوضع لفظ الانسان لمفهومه انتهى
كلام للوضع اي الموهود وهو وضع اللفظ لكل من المشخصات
بتقدير اللام اي لام العلة قبل ان والتقدير فتعقله الة
لاجل انه موضوع له وقيل الامانع من تقدير اللام على الوجه الثاني بل هو
الاقرب انتهى وتقدير اللام قبل ان يوهم ان العطف على الخبر وهو لفظة الة
على تقدير مصدرية فتعقل متوقف على هذا التقدير وليس كذلك اذ
مع هذا يصح خبريته ولعل وجه ذلك التقدير الاشارة الى ان لفظة الة
وان كان خبرا في الظاهر هو في المعنى علة للخبر الحقيقي اذ المعنى فتعقل الواضع

مشترك ثابت لاجل كون ذلك المشترك آلة للوضع ولا فنفس التعقل ليس
الذي هو آلة في الاصطلاح اذ هي عندهم معنى كلي يلاحظ به جزئياته ليوضع
اللفظ لها ولذا قال المحشي لا يخفى ما في جعل آلة خبرا للتعقل من المسامحة
ونظيرها لكن وجهها تأمل في المعطوف عليها اي حيث اعتبر الضمير فيه للمشترك
لا للتعقل فيفيد ان الشيء المشترك في كونه آلة او موضوعا له هو نفس
المشترك لا التعقل واشار بالتبعية بمسامحة الى امكان صحة الحمل نظرا
للظاهر اما بجعل المراد بالآلة معناها اللغوي اي السبب لا الاصطلاحي
الذي هو المعنى المتقدم وربما يرشح لذلك قوله اي ربع ووسيلة فانه عطف
تفسير للآلة ولا شك ان التعقل وسيلة وسبب لما ذكر حقيقة لكن يبقى الموقف
غير ملايم واما بجعل تعقل مصدرا بمعنى اسم المفعول وجعل اضافته بيانية
وذلك ملايم للعطف تأمل فقوله لا يظهر كون الفاء للتفريع لعدم
تقدم ما يتفرع عليه ما ذكر بل هي الفاء الفصيحة اي ان اردت الاطلاع على هذه اللفظة
فقوله الخ وفي عبارته تساهل اذ لا عاطفة لا جزء من المعطوف قلت وفي نسخة
قوله بغير فاء وعليه فلا ايراد ما ذكر تأمل ان قرئ فتعقل مصدرا
اي مضافا للمفعول وهو لفظة ذلك في المتن بعد حذف الفاعل وعلى
هذه القراءة حل الشارح حيث قدر الفاعل بعد تعقل ويلزم على هذا التقدير
تغيير اعراب المتن كما لا يخفى فلو قال فتعقل ذلك المشترك للواضع لسلم من
ذلك لا يقال اعراب اسم الاشارة محلي والمعيب انما هو تغيير الاعراب اللفظي
لانا نقول يمنع ذلك وعلى تسليمه فتغيير الاعراب اللفظي حاصل ايضا في تابع
اسم الاشارة وان قرئ على صيغة الماضي المجهول فيكون نائب الفاعل
في قوله ذلك الامر الخ المستقيم فبدل الواضع عقب فتعقل وقيل لا يخفى انه لا يستقيم

لان تستقيم الا على قراءة تعقل الياء التحتية مع ان صحة جعله مصدرا تقتضي
بانه بالتاء المثناة وح فكان عليه ان يقول على صيغة الماضي المجهول اللهم
الا ان يقال ان الحرف الاول من الفعل غير منقوط في خط المصنف فيحتمل كلا من
الضبطين وبقي احتمال آخر وهو قراءته على صيغة الماضي المعلوم وفاعله
ضمير يعود الى الواضع المعلوم من يوضع وقيل قوله من الثلاثي المجرد وعلى
هذا يكون قوله فتعقل اي هذا الشكل بالى لان المسند اليه منكرها بالتاء قيل
ويحتمل ان يكون من الثلاثي المزيد فيه من باب التفعيل او من باب التفعل لكن
بحذف احدى التائين في الثاني انتهى ولانه عطف عليه قال
ابو البقاء على هذا فالمناسب ان يقال ولا موضوعا له بدل لانه وانما عبارة
المصنف فتوجيه مبني الحكاية فيها من كونها عطفا على الحال غير ظاهر على ما لا يخفى
ويحتمل ان يكون آلة نصبا على انه مفعول له لتعقل وح عطف قوله ولانه
عليها موجه بوجه حسن ومن ثم قيل هذا التوجيه الذي قيل بحسنه مبني
على جواز كون المفعول له غير مصدر وهو قبيح عند سيبويه والجمهور وربما
اجازه يونس من قوله اما العبيد فذو عبيد على ان المعنى ربما يذكر مشخص
لاجل العبيد فالمذكور ذو عبيد وفي اللب صحيح مع شرحه ان هذا النصب
انكره سيبويه وقبحه وقال انه لغة قليلة قيل ولا بد من تقدير اللام على هذا
الاعراب ايضا ليكون متعلقها ظاهر العطف على الحال ولذا قيل المناسب
ان يقال لا موضوعا له تأمل فالوضع كلي الفاء في جواب شرط
محذوف اي اذا علمت ما تقدم فالوضع قيل قولنا الوضع كلي من قبيل
تسمية المسبب باسم السبب لانه مسبب عن الكلي بالاعتبار كما يجي
باسم السبب اي الكلي ثم ان كلمة الوضع اما بالنظر الى الآلة التي هي القدر

المشترك الكلي وبهذا المعنى يقال للموضوع للمفهوم الكلي الوضع الكلي وضعا كليا واما
بالنظر الى نفسه باعتبار انه وضع وضع واحد لمشخصات متعددة فيتحقق اوضاع
متعددة باعتبار تلك الاشخاص قال السيد في حاشية المطول فان قلت ما معنى كون
الوضع عاما والموضوع له خاصا قلت معناه ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار
امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا
لكل متكلم واحد ولفظ نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك
فالمفهوم في الوضع مفهوم عام وهذا كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم
العام فاطلاق انا وانت وهذا على الجزئيات المخصوصة بطريق الحقيقة ولا يجوز
اطلاقها على ذلك المفهوم الكلي فلا يقال انا ويراد به متكلم ما ولا انت ويراد به مخاطب ما
وبهذا الوجه يمكن تعدد المعاني للفظ واحد من غير اشتراك وتعدد اوضاع
انتهى واعلم ان معنى العموم في الوضع هو ان المقصود فيه امر عام والا فالوضع
من الافعال الخاصة للنفس فكيف يتصور فيه العموم قلت لا يخلو تسمية
الوضع كليا من احد ثلاثة اشيا وتوضيح ذلك ان الوضع والواضع والموضوع له
والة الوضع كل منها ملاحظ لكن لما كان الوضع من الافعال الخاصة للنفس
المنظور اليه مع قطع النظر عن غيره لا يتصور فيه العموم احتاجوا في تسميته بالعام
الى اعتبار ما يتعلق به وذلك اما باعتبار كلية الالة اي صدقها على متعدد واما باعتبار
تعدد جزئيات الموضوع له واما باعتبار تعدد الافراد الملاحظة بالالة
والارجح من تلك الاشيا ان يسمى عاما بالنظر لكلية الالة لشدة حصول تمكنه
في الذهن اكثر استحضارا من الموضوع له لانه متحصر اجمالا فليتامل كتب
بعضهم خلاصته ما سبق ما نصه فالوضع كلي اي باعتبار الالة وهو من تسمية
المسبب باسم سببه كما انه كذلك عند الكردي لا باعتبار الموضوع له

له وباعتبار ذاته مع قطع النظر عما تضمنه من تعدد الاوضاع جزئي كما سبق
اما بالنظر لما تضمنه مما ذكر فكلي ايضا كما قررناه اي حيث قال
سابقا والثاني ما وضع لمتشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه في قالب هذا
التحقيق اشار بقوله على ما سيجي ويحتمل ان يكون ذلك في هذا
في بعض النسخ قال بعض الفضلاء جوابه عما يرد على تفسيره ذلك باللفظ
الموضوع لمتشخص باعتبار امر عام انتهى وقيل جوابه لما امكن ان يقال
لم جعلت لفظ ذلك راجعة واشارة الى الامر الكلي حيث قلت اي
اللفظ الموضوع ان اللفظ الموضوع لمتشخص باعتبار امر عام موضوع
لمتشخص فاجاب بقوله ويحتمل اي يجوز ولم يمتنع ان يكون لفظة
ذلك راجعة في الاستعمالات الى الامر الكلي اي اللفظ الموضوع
فسر ذلك اي لفظة ذلك باللفظ الموضوع بناء على ما زعم من ان المبحوث عنه هو
اللفظ الموضوع وفسره المعتصم بلطف الحق بالوضع بناء على ما زعم من ان الكلام
حقيقة في اقسام الوضع فان قلت ما الراجح منهما قلت الظاهر المتبادر
ان تفسيره باللفظ الموضوع راجح بمعونة السياق والسباق فان قلت المبحوث
عنه حقيقة هو الوضع وهو الاولى قلت نعم لكن لما كان هذا الفن شعبة من العربية
كان المبحوث عنه فيه اللفظ الموضوع وحيث ان الوضع ملاحظ فيه وحيثية للبحث
عن اللفظ فهو الاولى فان قلت المقصود بالذات هو اقسام الوضع فالتفسير به
انسب قلت يتوقف ذلك على اللفظ توقف المعلول على العلة ولاجل ذلك
بحثه عن اللفظ المقيد بجهة الموضوعية المقصودة بالذات ويظهر انه
في عدم اعتبار اللفظ في المبحوث عنه لاستواء الوضع بجميع اقسامه تامل ثم قال
فورد على المعتصم ظاهر ذكر اي لفظة ذلك المشار به الى البعيد مع انه

المشار اليه قريب وعدم ظهور صحة حمل مثل اسم الاشارة عليه اي لا يقال
الموضوع مثل اسم الاشارة فاشار المصنف الى دفع الاول وهو الاشارة الى البعيد
مع القرب بقوله اشار بلفظ ذلك الى الموضوع الكلي والموضوع له المتشخص لتمثيله
ولم يكتف بان يقول مثل اسم الاشارة كما هو الطريقة الشايعة في مقام التمثيل ايماء
الى كمال الاهتمام بتمييز هذا القسم وتوضيحه حتى انه نزله اي الذي الموضوع فيه
عام والموضوع له خاص منزلة المحسوس المشاهد وانه اشار الى بعده عن المخاطب
تنبيها لكمال دقته وغموضه قلت لان المشار اليه بذلك فيما اذا لم يكن لفظا
يراد به التعظيم كما هو المقرر لكن لما كان ههنا لفظا فالانسب فيه ارادة الدقة
والغموض مقام التعظيم ثم قال هذا كلامه قلت هذا كلام مع توضيح ظاهر ثم قال
وفيه نظر اما اولا فان لفظ هذا يقوم مقام ذلك في النكتة التي ذكرها من كمال
الاهتمام بتمييزه وتوضيحه مع انه واقع موقعه اللايق به بخلاف ذلك فانه ليس
في موضعه وان حصل به النكتة قلت وان حصل كمال الاهتمام بتمييزه الا انه
لا يحصل نكتة الدقة والغموض الا بذلك فتنبه لذلك قال واما ثانيا فلان
رعاية النكتة الاولى من كمال التمييز والتوضيح في ايراد لفظ ذلك لا يلايم ان يراعى
فيه كمال الدقة والغموض الذي ضد المحسوس فتامل قلت تاملناه فرأيناه
ملايما بوجه يظهر بالتامل وقال ويبقى الورود الثاني بلا دفع ودفعه
بالتاويل لتصحيح الكلام ما عليه التعويل في سعة الكلام فينبغي ان يحمل ذلك
على خلاف ظاهره كما ذهب اليه الشيخ بفعل المؤنة وما اكثرها الا لقلة الفطنة
والله ولي العصمة نزل ذلك الامر اي نزل المشار اليه بذلك
وهو اللفظ الموضوع وهو كلي لصدقه على كثيرين مثل اسم الاشارة والموصولات
منزلة المشار اليه المعين لكمال التمييز الحاصل بالبيان السابق اي وهو قول المصنف

المص وقد يوضع له باعتبار امر عام ويستعمل فيه ذلك الموضوع للاشخاص اي الجزئية
المعينة والنكتة في الاشارة الى الممثل له بذلك وارتكاب المجاز بالتشبيه
والتنزيل مع ان التمثيل يكفيه ان يقول مثل اسم الاشارة على ما هو الشايع في مقام
التمثيل كمال الاهتمام بتمييز هذا القسم وتوضيحه حتى انه نزل منزلة المحسوس المشاهد
وقيل قوله نزل ذلك الامر الخ هذا جواب سوال مقدر وهو ان المشار اليه بلفظ
ذلك اللفظ الموضوع الخ وهو امر كلي وذلك موضوع للمتشخص فلا يطابق فاجاب
بقوله نزل ذلك الامر اي نزل المشار اليه بذلك وهو اللفظ الموضوع الكلي وهو
كلي لصدقه على كثيرين مثل اسم الاشارة والموصولات وغيرها واوضحه بعضهم
بانه جواب سوال مقدر تقديره كيف اشار بذلك الموضوع للاشخاص
المعينة الى الامر الكلي وحاصل الجواب انه شبه هذا الكلي بالمتشخص بجامع
التمييز والتبين واستعار اللفظ الموضوع للثاني للاول والنكتة في ارتكاب
التجوز مع انه كان يكفيه ان يقول مثل اسم الاشارة باسقاط ذلك كما هو الشايع
في مقام التمثيل الاشارة الى كمال الاهتمام بتوضيح هذا القسم الامر
الكلي اي اللفظ الموضوع للمتشخص الخ وانما كان كليا لصدقه على كثيرين كاسماء
الاشارة والضماير • منزلة المشار اليه المعين لم يقل البعيد لان ذلك
الكلي بعيد حقيقة لا تنزيلا والانسب بالواقع وبقوله الموضوع للاشخاص
ان يقول المتشخص بدل المعين لان المعين يشمل الذهني والخارجي مع ان
موضوع اسم الاشارة المشاهد المحسوس كذا قيل وفيه ان المتشخص يشمل الذهني
ايضا فالظاهر التعبير بالمشاهد المحسوس والاضافة في قوله منزلة المشار اليه
لادنى ملابسة وفي المقام نكتة وهو ان المشار اليه مع قربه اشار اليه بلفظ
ذلك الموضوع للبعيد نظرا الى مدلول المشار اليه لا الدال الا ان يقال الانسب

حفيد

جانب المبحوث عنه وهو اللفظ الموضوع فافهم ذلك وربما يفهم هذا المعنى من عدم
تقييد الشارح المشار اليه بالمتشخص بدل المعنى ثم ان ما قاله المحشي من اشتمال المتشخص
للذهني فيه نظر لان المتشخص لو كان يعم حينئذ لحسن بسلمنا ذلك لكن الرائج في
موارد استعماله غالبا الاستعمال في الخارج الا ان يدعى المنع للقيد                البا
السابق وهو قول المص وقد يوضع له باعتبار امر عام الخ                ذكر اي لفظ ذلك
المتقدمة في المتن في قوله وذلك مثل اسم الاشارة                للاشخاص الجزئية الحق
ولم يقل للاشخاص بعينه لان كون ذلك للبعيد لا يحتاج الى تنزيل اذ مرجعه وهو
اللفظ السابق بعيد تأمل                اى كل واحد من افراد المشاركة تفسير للمشار اليه
واشارة الى ان اللام فيه اى في لفظ المشاركة للاستغراق فيكون المتشخص صفة
له باعتبار الافراد المراده لا صفة له من حيث هو وهذا هو المراد بقوله والمتشخص
صفة لكل واحد الخ والظاهر انه اراد بهذا ان وصف المشار اليه بالتشخص قرينة
على ان المراد المشار اليه هنا الافراد لا نفسه من حيث هو انتهى قال البعض الافاضل
قوله لكل واحد الى قوله مطلق ليس على ما ينبغي فان المنادرة منه العموم فيكون حاصله
ان الموضوع له عام فالصواب ان يقال بدله على حدة ثم لا يخفى عليك ان جعل
المتشخص صفة للمشار اليه تكلف انتهى قلت لا نسلم انه ليس على ما ينبغي لم لا يجوز
ان يكون مطلقا قيدا لقوله مفهوم المشار اليه من غير دخول قوله اي كل واحد من افراد
موضوعه تحت قيد الاطلاق نعم وان افاد السياق ذلك الا ان قرينة المقام
تمنع ارادته وليس على ما ينبغي على ظاهره والمعنى على ما قلنا ح اى كل واحد من
افراد موضوعه مفهوم المشار اليه المقيد بالاطلاق لا يقال قيد الاطلاق اذا
اعتبر في مفهوم المشار اليه يقتضي اعتباره في كل واحد من افراد موضوعه لانا
نقول وان كان ملحوظا لكنه غير مقصود تأمل                مطلقا اى عاقلا او لا اذا

ذا ودع او لا يكون قيد للمزبور او غيره بانه في ضمن فرد دون فرد وقيل مطلقا
اي غير مقيد في ضمن فرد دون فرد وقال البعض الفضلاء مطلقا اي سواء كان
حاضرا او غير حاضر محققا او مقدرا فليتأمل                صفة لكل واحد الخ في
العبارة قلب واصلها صفة المشار اليه من حيث ان المراد به هنا كل واحد انتهى
من حيث انه اى كل واحد وهو المراد بمعونة لام الاستغراق بناء على
ان اللام في المشاركة للاستغراق المفيد معناه كل واحد في الافراد لا من حيث
اللفظ فانه من حيث اللفظ صفة للمشاركة                ولا يجوز ان يكون صفة
للمشاركة اي المطلق لانه كلي لا يمنع كثرته والمتشخص جزئي يمنعها وفيه انه يجوز
ان يكون صفة على ما وجهه بعض الشارحين لان وصف المشاركة بالمتشخص
قرينة على ان المراد بالمشاركة هنا الافراد لا نفس المشاركة من حيث هو
وتوقف في عدم جواز ذلك بعض الفضلاء واجاب عن ذلك بعض المحققين
بان المراد لا يجوز ان يكون قوله المتشخص صفة للمشار اليه باقيا على معناه لئلا
ينافيه قوله المتشخص اذ الامر الكلي من حيث انه كلي لا يصح وصفه بكونه متشخصا
بل المتشخص افراده اى افراد مفهومه واما جعله صفة للمشاركة ويكون من باب
وصف الكل بوصف الجزء على طريق التأويل وغرض الشارح نفي جوازه بدون
التحقيق فتدبر انتهى تنبيه ان المتشخص لا يكون صفة للمشاركة من حيث انه
واما ما وجهه بعض الشارحين نحو ما قاله ابو البقاء في منهواته حيث قال في شرح
قوله المشاركة المتشخص اى ما صدقه كل فرد من افراد المشاركة المذكورة او كل فرد
من افراد المشاركة المتشخص فان مفهوم المشاركة المتشخص كلي عام ايضا فقد
جعل المتشخص في المعنى الثاني صفة للمشاركة قال بعضهم من ضعفا توجيه
بعض الشارحين بقوله ولعل وجهه كونه من باب وصف الكل بوصف جزئه

اذ الكلي جزء الجزئي فالاولى يجاب عنه بان غرض الشارح نفي التوصيف
الحقيقي وما اشار اليه ابو البقاء من توجيه الجواز فمحمول على التأويل
كما لا يخفى لانه يستلزم ان يكون الموضوع له اللفظ هنا هو المفهوم الكلي وهو غير
مستقيم قلت عدم الجواز نفي الجواز بالنسبة الى التوصيف الحقيقي واما على
التأويل فجائز تأمل          مسكة المسك والمسكة بالضم ما يتمسك به
والعقل الوافر وفي ديوان الادب يقال فيه مسكة من الخير اي بقية والمعنى هنا
خال من البقية من الطبع المستقيم قلت تفسير المسكة بالطبع المستقيم تفسير اللازم بالملزوم
والاولى تفسيره بالعقل الوافر نظرا الى دقة الفرق بين جعل المشخص صفة
بالتأويل وبلا تأويل          بتأويل اللفظة اي لفظة هذا باللفظة او الكلمة
او لمنع الخلو والجمع هنا والتأويل لاجل حصول المطابقة بين المبتدأ والخبر من حيث
التذكير والتأنيث اذ المطابقة شرط اذا كان الخبر مشتقا كما هنا والظاهر ان العلة
في اقتضاء المطابقة تحمل الضمير الراجع الى المبتدأ فلا يجوز ان يكون المبتدأ مذكرا
والراجع اليه مؤنث لعدم الصدق عليه ثم انه على التأويل باحد الوجهين ما بعده جملة
مستأنفة لبيان الموضوع له والاشعار بجواز ان يكون التأنيث للمفرد المستفاد
من كلمة مثلا لا من لفظة مثلا قرينة تقتضي وجود امثال هناك وعليه يكون
موضوعة خبرا لهذا المشار اليه احترازا من اسماء الاشارة وقوله مسماه
المشار اليه المشخص جملة ثانية هذا ولا يخفى ان هذا التأويل والذي ذكره
الشارح وان صلح لصحة حمل الموضوعة لكن لا فائدة اذ لا نزاع لاحد في كون
هذا موضوعا وانما النزاع في كيفية الموضوع له من كونه مشخصا او غيره وقال
ايضا لا يبعد ان يكون موضوعة تركيبا اضافيا من قبيل الحذف والايصال
هذا يرد به حذف المعمول الذي هو مضاف اليه في المعنى لان حرف الجر

بجر يضيف معنى عامله الى ما بعده فيكون تركيب العامل معه تركيبا اضافيا بحسب
المعنى والايصال ايصال اليان به والتقدير هكذا هذا موضوعة للمشار اليه
المشخص حذف المعمول في اللفظ استغناء بما ذكر في بيان من الجملة الثانية وايجازا
واختصارا مع تكون الجملة الثانية بيانا للمقدر في الاولى وتتمة بالاولى
وعلى هذا التقدير تظهر فائدة الجملتين لكن لا يخفى ما فيه من البرودة النازعة
فالاولى ان يحمل من باب التنازع اعمل الثاني وحذف المعمول في الاول مع الجار
لما يقتضيه الاول وما قيل من عدم استحسان التذكير والتأنيث في هذا في تركيب
واصليته ما قيل كيف وقد يقتضي الاشارة الى جهته وقد وقع نظيره في كلامه
تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا بتذكير يقنت وتأنيث تعمل
انتهى قول المحشي اذ لا نزاع الى قوله مشخصا او غيره موجه من جهة ان المبحوث
عنه في هذه الرسالة والواقع فيه الخلاف هو الموضوع له لاسم الاشارة والموضوع
لا خلاف فيه وعلى مقتضى التركيب اذا انث موضوعة وقيل فان هذا مثلا
موضوعة ومسماه المشار اليه المشخص تخيلي الصدد بمزاحمة الاوهام
في هل المراد الموضوع له المشار اليه المشخص او ما صدق عليه بخلاف ما اذا
قيل موضوعه ومسماه فيندفع الوهم على الاول بمراتب وقول المحشي حذف
المعمول الذي هو مضاف اليه في المعنى هو قول الماتن المشار اليه المشخص وقول
المحشي ما فيه من البرودة النازعة لان المقام ليس من باب الاشتغال ولا غرض ما عدا
التنازع حتى يقدر محذوفا وذكر البرودة بالتنازع اولى كما قاله وقول البعض
موضوعة بناء التأنيث وعود الضمير اليه مذكرا ومسماه باعتبار اللفظ فقد تضمن
التركيب الاشارة الى اعتبار الجهتين جهة المعنى فانث وجهة اللفظ ذكر ونظيره
قوله تعالى ومن يقنت منكن الى قوله وتعمل الآية فذكر يقنت نظرا للفظ وانث تعمل

حفادر

نظرا للمعنى كما افاده البعض وقال بالمخصه ان قيل ان تانيث موضوعه يقتضي ان الموضوع لفظ هذا ولا نزاع فيه فيجاب بان معمول موضوعة محذوف تقديره
لذى المشار اليه لان المشار اليه تنازعه الوصفان وهما الموضوع والمسمى قبله فاعمل
الثاني فيكون اعمل المسمى في المشار اليه والاول وهو موضوعة في ضميره فحذف
مع جاره المقتضي العايد وكونه فضلة وبسط ذلك يعلم من فنه باضافة
الضمير اضافته للضمير فيكون من الحذف والايصال وفي بعض النسخ باضافته الى
الضمير اي اضافة الموضوع الى الضمير فيكون من قبيل الحذف والايصال
على انه من قبيل الاسماء لانه ح يكون مبتدا والمبتدا لكونه مسندا اليه لا يعتبر فيه الا الذات
الذي هو مدلول الاسم فيكون اسما وانما قال من قبيل الاسماء ولم يقل اسم من الاسماء
لانه في صورة الصفة ويجوز ان يكون بانيا على كونه صفة خبرا لهذا وقوله
من قبيل الاسماء اي لا من قبيل المشتقات لانه اي لفظ الموضوع ح يكون مبتدا
والمبتدا لكونه مسندا اليه لا يعتبر فيه الا الذات الذي هو مدلول الاسم فيكون اي
لفظ موضوع حينئذ اسما وقيل واما قول الش يعني انه من قبيل فلم ادر ما معناه
وقال بعض الافاضل بان معناه مقابل المشتق قلت ولم يقل بعض الافاضل
بان معناه مقابل المشتق لا يتوجه لان المقابل للمشتق اعم من ان يكون ذاتا محضة
او لا فحينئذ يتوجه المراد قال الاصم يعني ان لفظ الموضوع كان في الاصل صفة
دالة على شئ وضع بازائه شئ آخر ثم نقل وجعل اسما للموضوع له المعنى لانه لو اريد به هذا
المعنى الاولي لا يستقيم ان لفظ هذا ليس له موضوع وضع بازائه بل له الموضوع له انتهى
قيل من قبيل الاسماء اي الجامدة التي المراد بها مجرد الذات لكونها مبتدا محكوما عليه اللفظ
اذا حكم على مدلوله فالمراد به الذات واذا حكم به فالمراد به الصفة فاذا دلت ان الفاضل
تام فالمراد به الذات المتصفة بالوصف لكونها بالقياس واما اذا كان بانيا على صفتيه

وصفيته وكونه خبرا لهذا ومساه تفسير له والمشار اليه معمول الخبر نحو مثل زيد مضروبه
البوه ومسماه ح بيان له يعني ومساه على تقدير ان يكون موضوعة مضافا
الى ضمير هذا يكون بيانا او عطف تفسير لموضوعة وبه يظهر معنى اضافته الى ضمير هذا
والمشار اليه المشخص خبرا له او فاعلا حينئذ اي حين اذ اضيف
موضوع للضمير بيان له اي ذو بيان او مبين من قبيل زيد عدل على
الحبس لمذهبين او على ضرب من المجاز وهو الاولى كانه قال لفظة مساه
بيان نفسه فليتامل وقول المحشي والمشار اليه المشخص خبرا له او فاعل له
فيه نظر اذ مرفوع اسم المفعول نائب على الفاعل ويمكن توجيهه فتامل
تاكيدا لما يستفاد ويمكن ان يكون للدفع توهم ان يكون مساه
مفهوم المشار اليه المشخص على طريقة قوله بحيث لا يتوهم ولا يراد به الكل
هذا انسب مفهوم هذا من اضافة المدلول للدال والمراد بمفهومه
معناه الذي يفهم منه بحسب الوضع ما صدق عليه اي كل فرد
مشخص صدق عليه مفهوم المشار اليه ومفهوم المشار اليه موجودات ثبتت لها
الاشارة المشخص صفة ما من قوله ما صدق عليه ان جعلت معرفة
او بدلا ان جعلت نكرة او خبر بعد خبر لان وقوله الذي لا يقبل صفة كاشفة
للمشخص لا مفهومه هذا محط كرد على المخالف بالنظر الى ان من
حقه ان المستعمل فيه جريا على ما هو الاصل من التوافق بين الوضع والاستعمال
والا فليس المعنى المفهوم من اسم الاشارة حال الاستعمال هو المعنى الكلي
سواء قلنا بالوضع له او لجزئياته كما سبق كل مشار اليه اي كل فرد
من افراد مفهوم المشار اليه كما اذا حكمت على كل واحد هذا
تنظير للملاحظة الافراد المشخصة باعتبار تعقلها بامر عام يعمها لا تمثيل

قيل وكذا اذا حكمت على الانسان بوصف الانسانية بانه ضاحك فقد لاحظت
جميع افراد الانسان من زيد وبكر وخالد وغيرها بامر عام وهو الانسان
وحكمت على تلك الافراد بانه ضاحك انتهى ولا يبعد ان يكون من باب تشبيه
المعقول بالمحسوس وبالمعقول ظهر الاول انتهى والمفاد مما بعد الكاف
حكم لا وضع وايضا ودي المحكوم عليه وضعه وضع اسماء الاجناس والجامع
بين ما هنا وما نظر به ملاحظة الافراد المتشخصة في كل لكن ملاحظتها هنا
في حالة الوضع وفي نظره في حالة الحكم انتهى قلت يقول انه لا بد من ايضاح
المشابهة فنقول المشبه هو المتكلم بهذه الالفاظ والمشبه اسم الاشارة
واطلاقه والمشبه به المرء في المحكوم عليه ووجه الشبه حصول المراد كل بالة الملاحظة
في المشبه بقوله المشاركة المفرد المذكر وفي المشبه به بقوله ابيض واله التشبيه
الكاف والغرض من التشبيه ايضاح المشبه اذ الغرض في المشابهة ظهر بذلك
بهذا العنوان اي لا بعنوان الانسانية او الحيوانية او الجسمية والجار
والمجرور متعلق بالملاحظة المفردة اي بمعونة ملاحظة كل فرد في الخ بهذا
العنوان اي بالوصف العنواني من الموضوع والو كردي انتهى قلت
يستفاد من حل المحشي وكلام الشارح ان في قوله بهذا نوع من الحصر لانه اتبعه
بقوله لا بعنوان الانسان الخ وفي قوله الملاحظة المفردة نوع من التسامح لورود
تعلق الجار والمجرور بالمتاخر لاسيما نحن فيه لاشارة المقام فليتامل فالوصف
والعنوان والمفهوم والحقيقة والطبيعة الفاظ مترادفة في الاستعمال غالبا
فقد لاحظت يحتمل ان تكون الفاء تعليلية للتشبيه قلت
والمعنى لانك لاحظت وترك لام التعليل والاتيان بالفاء يفيد التلميح الى تحقيق
حصول المشابهة بينهما تامل ويحتمل ان يكون تفسيرا للحكم على الكل بانه ابيض

ابيض بهذا العنوان فافهم تنبيه يحتمل في معناه في اصطلاحها
واما معناه لغة فالدلالة على ما غفل عنه المخاطب قلت وعبارة القاموس ونبه
نبها انها بمعنى الاشعار فكانه المتكلم به يشعر المخاطب بحكم غفل عنه فليراجع وقيل
هو في اللغة من نبهته على شيء اذا اوقفته وفي الاصطلاح اشارة الى شيء غفل
عنه المخاطب وهو خبر مبتدا محذوف وقيل لا محل له من الاعراب لانه بمنزلة الباب
بين المسئلتين الحكم المذكور بمذكورية الحكم باعتبار مذكورية متعلقه
اي باعتبار الدال عليه وهو المحكوم عليه وبه لان الحكم امر معنوي والامر المعنوي
لا حظ فيه للسان وانما اتصف الحكم بالذكر باعتبار الدال عليه فتامل
اي بعد لفظة التنبيه بديهيا وهو الذي لم يتوقف على كسب
ونظر سواء احتاج الى شيء اخر من حدس او تجربة او غير ذلك او لم يحتج
فان البديهي يطلق على معنيين احدهما ما لا يتوقف حصوله على نظر وكسب
وهو بهذا المعنى مرادف الضروري بهذا المعنى فيقابل النظري اما اذا
فسر الضروري بما لا بد منه وسنه قولهم هذا ضروري اي لا بد منه كان
كل من البديهي والنظري اعم منه من وجه ثانيهما المقدمات
الاولية التي يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا في حكم العقل وهو بهذا
المعنى خاص بالتصديقات بخلافه على المعنى الاول فانه يعمها والتصورات
فقول الشارح اوليا صفة مخصصة على المعنى الاول مؤكدة على الثاني
اذ ما صدقات الاول الحسيات والوجدانيات والمجربات تامل
ان يكون معلوما من الكلام السابق اي يكون معلوما التزاما لا صريحا بحيث
يحتمل ان يغفل عنه الناظر في ذلك الكلام السابق لعدم كونه صريحا
فيه مسوقا لاجله والا فيكون تاكيدا لا تنبيها وههنا الحكم بديهي.

اولى اشار بلفظه ههنا الى ما سيذكر بقوله التنبيه وهو قوله ما هو من هذا القبيل
ثم ان التنبيه ههنا مستعمل في المعنى الاول دون الثاني وهو بديهي اولى والظاهر
في امثال هذه المواضع هو المعنى الثاني لا الاول وقيل ظاهر كلامه انه غير معلوم من
الكلام السابق اجمالا وقيل انه لا يبعد ان يكون مراده ومعلوم من السابق لان
بين البداهة والعلم من السابق العموم والخصوص الوجهي وبين به ما قيل وافيد ان
لجعل التنبيه على المعنى الثاني سائغا لان استواء الوضع بالنسبة الى الجميع مستفاد
من الكلام السابق استفادة ظاهرة انتهى قيل اما كونه بديهيا فمسلم لكن لا نسلم انه
اولى كما لا يخفى نعم لو قرئ اولى على وزن افعل التفضيل لجاز انتهى قيل التوقف في كونه
اوليا ليس بشيء لانه لم يرد بالاولى ما قابل القضايا التي قياساتها معها وهو ما توقف
على وسط حاضر في الذهن كقولنا الاربعة زوج لانها الخ وما نحن فيه كذلك لان تصور
الطرفين الذين ذكرا في الجزم بما ذكر من عدم افادة التشخص الا بقرينة بل يتوقف
على وسط هو قول المص لاستواء نسبة الوضع الى المشخصات انتهى وقيل ضبط اولى
بوزن افعل لا يلائم دأب العبارة بل كان الظاهر ح ان يقول وهذا الحكم بديهيا
اولى فتدبر          اذ تصور طرفيه اذ تعليلية لاثبات بداهة الحكم
ههنا واضافة التصور للطرفين لادنى ملابسة واحد الطرفين الموضوع
وهو قوله وما هو من هذا القبيل والاخر المحمول وهو قوله لا يفيد التشخص
وكان العدول عن التعبير بالموضوع والمحمول نظرا الى اللفظ والا فانا لا انسب
يعبر به بمناسبة الحكم والتصور فليتامل          مع الاسناد يكفي اي مع
تصور النسبة الحكمية بينهما وقيل العبارة مقلوبة والمراد بالاسناد النسبة
الحكمية وبالنسبة وقوعها          في الجزم اي في جزم الذهن بوقوع النسبة
بينهما قال السيد وقد يطلق البديهي على المقدمات الاولية وهو ما يجزم به

به العقل بمجرد تصور الطرفين والنسبة وهو المراد ههنا على هذا القول المقدم
لانه لم يرد بالاولى القضايا التي قياساتها معها          الفرق بين التذنيب والتنبيه
بهذا المعنى مع اشتراكهما في ان كلا منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة ان التنبيه بحيث
لو تأمل في المباحث المتقدمة لفهم التنبيه من تلك المباحث بخلاف التذنيب
فيكون تعلق التنبيه بها اقرب من تعلق التذنيب          وليس ما ذكره جواب
سؤال مقدر وهو ان يقال انتم تعلمون الحكم في هذا المقام بديهي والحكم البديهي
لا يحتاج الى الدليل والحال ان المص قد ذكر له دليلا بقوله لاستواء نسبة الوضع
الى المشخصات فاجاب بقوله وليس ما ذكره الخ          ما هو من هذا القبيل ما
اتفق على كل من الجزئيات كهذا والذي وان ونحو والمراد من هذا القبيل
اللفظ الموضوع للمشخصات باعتبار امر عام على تقدير مضاف اي ما صدق
هذا القبيل كما اشار الى ذلك الشارح فعلمنا انه ليس المراد بالماصدق المعنى
اي الذوات كما سبق الى بعض الاوهام تامل          اي ما صدق عليه اللفظ
اشارة الى ان المراد بالقبيل المقول اي ما يقال عليه هذا اللفظ ويصدق عليه
وقيل ما صدق عليه العنوان وهو قولنا اللفظ الموضوع لمشخصات الخ وليس
المراد ههنا بالماصدق المعنى كما سبق الى بعض الاذهان القاصرة بل المراد ما انطبق
عليه هذا الضابط          اندراجها الى المشخصات          لا يفيد التشخص
اي التعيين عن بقية المشخصات وليس المراد من التشخص حقيقته لانه لا يفيده
ثم ان عدم افادته التشخص جزمي بغير قرينة ظاهر لان المشار اذا لم توجد
منه اشارة حسية لم يتعين المشار اليه لدى السامع اصلا مثلا اذا قال هذا
ولم يشر بشيء حسا اصلا لم يتعين شيء ما لدى السامع فتامل
الا بقرينة معينة كما اذا كانت ذهنية والعلم بالصلة والمعلق والمجرور

والمتكلم والمخاطب وتقدم المرجع وضعه اى وضع اللفظ له
اى لذلك الواحد وهو اى الوضع لا يختص به اى بذلك
الموضع لاستواء نسبة الوضع فى العبارة قلب والاصل استواء المسميات
فى نسبة الوضع لان الاستواء وما شابهه مما يكون فى متعدد والى ذلك اشار الشارح
بقوله اذ مع اشتراك الكل اى المسميات فى تلك اى نسبة الوضع فى افادة التعيين
من اضافة المصدر لمفعوله بعد حذف الفاعل اى افادة ما هو من هذا القبيل التعيين
به يحصل الجار والمجرور متعلق بيحصل قدم عليه للحصر كما يقتضيه رجوع
الكلام المتضمن لاستعمال الصريح مناسب جدا فان قيل ما هو الا حاصل
السؤال ان ما هو من هذا القبيل والالفاظ المشتركة سيان فيما ذكر فلم لم يذكرها المص
مع ما ذكر والالفاظ بالرفع عطف على كل ما هو فى عدم افادة
المعنى الموضوع له فيه انها يفيدان المعنى الموضوع له بدونها اى بدون القرينة المعينة
بالنسبة الى العالم بالوضع لكن لا يفيدان تعيين المراد الا بها انتهى قيل وقد يجاب
بتقدير المضاف اى افادة تشخص المعنى بقرينة ما سبق قلت ويرد اعمية التشخص
ويمكن الجواب بانه فى الجملة ثم الفرق بينهما اى بين ما هو من هذا القبيل وبين
الالفاظ المشتركة ان قلنا ان المسؤول عنه ما ذاك والفرق المسؤول عنه هنا
غير تلك المسؤول عنه بما غالبا جنس فباعتبار ذلك قلنا الفرق
لزوم التعيين اضافة اللزوم للتعيين من اضافة الصفة للموصوف اى التعيين اللازم
ثم ان لزوم التعيين فيما هو من هذا القبيل من كونه معينا مشخصا جزئيا ولا يلزم
ذلك فى المشترك لجواز ان يكون المعانى المشتركة كلها كلية وان تكون كلها جزئية
او بعضها كليا وبعضها جزئيا بخلاف ما هو من هذا القبيل فانه لا يتصور فيه
هذه الاحتمالات وقيل لزوم التعيين اى التشخص فى المعنى اى فى معنى ما هو من هذا

هذا القبيل وعدمه اى عدم لزوم التعيين فى المشترك وهذا الفرق اعتباري
لوجود التعيين فى الاعلام المشتركة ايضا بخلاف الفرق الثانى فانه حقيقى فالاولى
تقديمه بل الاقتصار عليه قلت كون الفرق اعتباريا لوجود التعيين فى الاعلام
المشتركة ايضا ولو كان المشترك كليا لكان الفرق [illegible] ظاهرا ولذا عدل عنه
وقوى العدول بالاقتصار عليه فتأمل ثم انه يقال كهذا مثلا فانه موضوع
لكل واحد من افراد معنى كلى بخصوصه وضعا واحدا وهو مفهوم المفرد المذكر المشار اليه
القريب ايا كان فان هذا المعنى معين لانه لا يشاركه معنى اخر فى هذا اللفظ حتى
يكون اللفظ موضوعا لذلك المعنى ايضا فيكون المعين غير معين لتعدده بخلاف اللفظ
المشترك فانه لاشتراكه بين معان متعددة كالعين فانها موضوعة لمعانى
متعددة وقيل لزوم التعيين اى التشخص فى المعنى اى فيما هو من هذا القبيل وقوله
وعدمه اى فى الالفاظ المشتركة واعلم ان قوله وعدمه يحتمل عطفه على
التعيين اى وفى لزوم عدم التعيين وعليه يكون الفرق اضافيا وهذا معنى قول
من قال فانه لا يتصور فيه هذه الاحتمالات اى بالنسبة لما مدلوله كلى من المشترك
لا لما مدلوله جزئى كالاعلام المشتركة كما هو ظاهر ومع يتجه اولوية تقديم
الوجه الثانى على الاول ويحتمل عطفه على لزوم اى وعدم لزوم التعيين
وعليه يكون الفرق حقيقيا بالنسبة للقسمين وبذلك تعلم ان ما ذكره المحشى
من كون الفرق اضافيا مع عدم افادة عبارته العطف على لزوم غير ظاهر
وان تكلف البعض فى تصحيحه قلت وبقى هنا توجيه اخر [illegible] حفظه
لجانبى تصحيح المقالة الا ان يقال العطف على الاقرب اولى والاقرب
هو التعيين فتأمل ووحدة الوضع من اضافة الصفة للموصوف
اى الوضع المتحد فيما هو من هذا القبيل وتعدده اى فى الالفاظ المشتركة

قوله ووحدة الوضع له كلاهما بالجر عطف على التعيين اي لزوم وحدة الوضع فيما هو من هذا القبيل ولزوم تعدد الوضع في الالفاظ المشتركة والمراد من التعيين التشخص اي لزوم فيما هنا ان يكون المعنى الحقيقي جزئيا ولم يلتزموه في المشترك بل جوزوا ان يكون كليا كالجارية والجارية للعين فان المراد من الجارية والجارية المفهوم الكلي لا الماصدقات وحاصل هذا ان كلا من اسم الاشارة والمشترك والمجاز يحتاج الى القرينة لتصحيح الاستعمال في كل من اسم الاشارة والمشترك صحيح بدون القرينة ولكن يحتاج اليها في اسم الاشارة لافادة المعنى الموضوع له ويحتاج اليها في المشترك لاجل التعيين دون الافادة وبعبارة اخرى ان الموضوع له بالوضع العام لخصوصيات المشخصات وان لم يكن مشتركا اشتراكا لفظيا لان وضعه واحد ولابد في المشترك من تعدد الوضع لكنه في حكم المشترك من حيث احتياج الى قرينة تعين ما اريد وتوضيحه ان ما هو من هذا القبيل يحتاج الى قرينة والمشترك يحتاج الى قرينة فيجاب بان كونهما سيان في الاحتياج الى القرينة لا يضر لوجود الفرق بينهما بان ما هو من هذا القبيل معناه معين ومعنى المشترك غير معين غالبا وايضا ما هو من هذا القبيل وضعه واحد والمشترك وضعه متعدد ولا يرد النقض بالمجاز لتخلف الحكم عنه في المجاز

المراد بما ذكروه اي من قولهم اللفظ بحسب استعماله وحاصله

ان الاحتياج المنفي بالنظر الى المعنى الحقيقي هو الاحتياج المجرد الاستعمال والاحتياج المثبت بالنظر اليه هو الاحتياج لفهم المراد لمزاحمة المعاني بخلاف الاحتياج المثبت بالنظر الى المجاز فانه لعدم صلاحية ارادة الى المعنى الحقيقي فالاحتياج المنفي في الحقيقي لا ينافي الاحتياج اي اثبات الاحتياج لاختلاف الجهة

بخلاف المجاز اي فانه يحتاج الى القرينة مانعة من ارادة الموضوع له اذ هي التي يتوقف عليها تحقق المجاز والى هذا اشار بقوله لينصرف له واما القرينة المعينة للمراد من المعاني المجازية فلا يتوقف عليها تحققه لانه لو قيل لك رايت بحرا ماشيا على قدميه فقد وجدت القرينة المانعة من ارادة البحر الحقيقي ولم توجد المعينة للمراد من علم او كرم قال العصام في رسالته الفارسية اعلم ان المجاز يكفي في تحققه القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي واما القرينة المعينة للمراد منه فليست شرطا في تحققه بل في قبوله عند البلغاء فان فقدت كان مردودا الا ان يتعلق بعدم ذكر المعينة غرض كالتعميم لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن فيكون مقبولا حسنا انتهى ليصرف اي ذهن السامع عن ارادة المعنى الحقيقي الى المجازي قال بعض الافاضل اقول بل لعدم صلاحية ارادة المعنى الحقيقي فتدبر لكن الاستعمال فيه ظاهره ان الاستعمال موضوع له وليس كذلك فاللام لام العاقبة وصلة وضع محذوفة اي الذي وضع اللفظ له لاجل الاستعمال فيه قلت وعلى الاول المقتضى وضعه للاستعمال لا اللفظ لاجل الاستعمال فافهم مزاحمة اي مشاركة تلك المعاني في دلالة اللفظ عليها بحسب الوضع وفهم المراد معطوف على قوله لدفع مزاحمة له والتقدير لدفع مزاحمة ولفهم المراد عطف لازم على ملزوم لانه اذا اندفع مزاحمة المعاني الحقيقية لفهم المراد فان قلت لم لا يجوز ان يكون من قبيل عطف الملزوم على اللازم لانه اذا فهم المراد يندفع مزاحمة المعاني الحقيقية ايضا قلت لجواز ان يكون انفهام المراد بغير دفع مزاحمة بخلاف الاول فانه يتعين فهم المراد باندفاع المزاحمة وقيل اي فهم المراد وهو المعنى الذي اريد من تلك المعاني المتزاحمة والاحسن ان يكون الفرق بينه وبين المشترك بامرين عدم تعدد الوضع ههنا وان القرينة ههنا للافادة وثمة للتعيين شرع في المقصود اي الاصلي والتبعي فالاصلي تحقيق معنى الحرف والضمير واسم الاشارة والموصول والتبعي بيان معنى العلم واسم الجنس والمصدر والمشتق والاسم والفعل وانما كان تحقيق معنى الاول مقصودا بالاصالة

لجريان الخلاف فيما وضعت له بخلاف الآخر فان معنى العلم الشخصي جزئي اتفاقا
ومعنى البقية كلي اتفاقا تأمل التقسيم فان قلت المذكور تقسيمات فلم عبر
عنها بالمفرد اجيب بان المصدر كما يطلق على الواحد يطلق على المتعدد كما افاده العصام
وقد سبق مثله في فائدة مع انه قد يقال على ما رأيته ذلك جار على الاعراب
الذي عرفته المقدمة والمحذوف هو المذكور اي المحذوف مبتدأ كان
او خبرا هو المذكور اي التقسيم هو المذكور في الرسالة او المذكور في الرسالة
عبارة عن التقسيمات الآتية قيل قوله هو المذكور اي الذي ذكرنا هناك وهو
قوله هذا الذي نشرع فيه انتهى وقال بعض المحققين المتبادر هنا من السوق
ان يكون المقصود بالمذكور بعد الشروع بقرينة ما مر فانهم وقيل والمحذوف
هو المذكور يحتمل ان المراد لفظ المذكور وفي اطلاق الخارج تساهل ويحتمل
ان يكون اشارة الى ما قدمنا اي هذا الذي نشرع فيه ومعنى المذكور
على الاول الذي يذكر وعلى الثاني الذي ذكر وربما يرجح احتمال الاول
على ما مر والا كان مغنيا عن التصريح بما بعده ومعنى التقسيم اي اصطلاحا
قال العصام اي في عرف ارباب التدوين واما لغة فجعل الشيء اقساما
هو ضم قيد الى الظاهر انه لا محل لهذا القيد ثم ان ضم قيد واحد هل يصير
تقسيما ام لا فظاهره لا يسمى تقسيما وتوقف بعض الفضلاء في القيد هل يشترط
ان يكون وجوديا قلت الظاهر عدم الاشتراط سواء كان القيد وجوديا او
عدميا لان العدم المطلق لا يتقوم به الماهيات الظاهر انه يشترط في كون
القيد ان يكون العدم مقيدا فليحرر ثم ما قاله في تقسيم الكلي واما تقسيم الكل
فهو تفصيله وتحليله الى الاجزاء بحيث يكون كل جزء قسما والفرق بينهما انه
صح حمل المقسم على كل من الاقسام في تقسيم الكلي الى الجزئيات دون تقسيم الكل

الى عام اي الحقيقة كلي او الى مشترك او الى كلي ليصير ذلك
اللام فيه لام العاقبة او لام العلة لفهم القيد بانضمام الباء بمعنى واو المعية
اي مع انضمام ويجوز ان تكون الباء للملابسة او للسببية قسما متباينا
له بان لا يصدق شيء منها على شيء مما يصدق عليه الآخر كالانسان والفرس قال بعضهم
مباينة الاقسام بحسب الصدق كالانسان والفرس بالنسبة الى الحيوان او غير مباين
له كالكاتب والضاحك بالنسبة الى الانسان ويسمى الاول تقسيما حقيقيا والثاني
اعتباريا والتقسيم اما تقسيم الكلي كما نحن فيه او الكل وقد مضى الفرق بينهما فتدبر
او تخالفهما فقط اي بلا تناف وتباين والتباين خاص والتخالف
عام والخاص يستلزم العام بدون العكس فظهر ان هنا ان بين التباين والتخالف
عموما وخصوصا مطلقا فكلما صدق التباين صدق التخالف ولا عكس كلي
والمتبادر اي عند اطلاق التقسيم اعتبار التباين
اي لانه الحقيقة في التقسيم والظاهر فيما سواه يقيد بالاعتبار وما نحن فيه
من هذا القبيل ما وقع في التقسيم اي الحقيقي وفيه ان يشكل بزيد ونحو ما اجتمع
فيه العلم والنقل قال العصام ويسمى التقسيم الذي اقسامه متباينة تقسيما حقيقيا
وما ليس كذلك تقسيما اعتباريا والمعتبر في التقسيمات الحقيقيات وهي المتبادر
اذا اطلق التقسيم وما نحن فيه تقسيم اعتباري لاجتماع العلم والنقل في زيد
وليس حقيقيا كما قيل واوضحه كمنا انشي فراجعه واقول لم تجتمع الفعلية مع
العلمية في الامثلة المذكورة لانها نقلت عن الفعلية الى مجرد الاسمية في قبل
النقل افعال وبعده اسماء فاين الاجتماع وفيه ان النقل لا يمنع الاعتبار
والنقل انما هو الاعتبار لا غير فليتأمل وحاصله مجملا في مبتدأ
خبره تقسيم ومجملا حال او تمييز عن النسبة او ظرف خبر المبتدأ اي حاصل

التقسيم المذكور في الرسالة حال كونه مجملا او من جهة الاجمال تقسيم اللفظ
في اول المرتبة الى ما مدلوله كلي او مشخص ما مدلوله كلي ما واقعة في
اللفظ محله جر على انه بدل مفصل من مجمل وقيل بدل بعض من كل وفيه نظر لعدم
الرابط ولو قيل انه من قبيل البدل بعض الاصحاب يجوز كون محله رفعا اي
احدهما ما او نصبا اعني ما وتقسيم القسم الاول ثم مجملا منه
اي من اللفظ الذي مدلوله كلي الى اسم جنس ومصدر لانه ان كان
مدلوله حدثا فقط فمصدر وان كان غيره فاسم جنس وان كان
مركبا منهما فاما فعل كما يأتي ومشتق والى المشتق اشار بلفظه
الى الى ان التقسيم الاول من القسم الاول فيه تقسيمان كذا نقل عنه وتوضيحه
انه لو قيل الى اسم جنس ومصدر ومشتق وفعل بدون ذكر الى في قوله والى
مشتق وفعل لربما يتبادر الفهم الى ان هذه الاقسام الاربعة اقسام اولية
للقسم الاول مع انه ليس كذلك فان المشتق والفعل قسمان اخران
له فلما ذكر كلمة الى لدفع ذلك التبادر علم ان هناك تقسيمين الاول تقسيم
القسم الاول الى اسم جنس ومصدر والثاني الى مشتق تأمل ويعضده
ما قيل والى مشتق وفعل لعل السر في اعادة الى هنا دون بقية المعطوفات
الاشارة الى مخالفة الاولين للاخيرين في المدلول فان مدلول الاولين
بسيط والاخيرين مركب وتقسيم الثاني اي ما مدلوله مشخص
الى العلم لا يخفى ما في تقديره على البقية الموضوع عليه تأمل على وجه
متعلق بالتقسيم اي بقوله تقسيم الاول وتقسيم الثاني اي على طريق سهل
تلك الاقسام وهي اسم الجنس والمصدر والمشتق والفعل والعلم
والحرف والضمير واسم الاشارة والموصول انتهى فان تحقيقها